الإتحاف لطلبة الكشّاف

للإمام: المقبلي(1038هـ -1108هـ)

(دراسة وتحقيق)

من أول سورة البقرة إلى الآية "159" من سورة الأنعام

سورة البقرة

قوله تعالى: ﴿الٓمٓ﴾[1] هذه الحروف المقطعة في فواتح السور قد أطال الناس الكلام فيها[2]، ولم يحصلوا على طائل[3]، وكفى بذلك دليلا على أنها مما لم يجعل الله لنا عليه دليلا نعرفه بحسب اللسان الذي أنزل القرآن به، وكيف

نعرف مدلولها باللسان العربي وهي فيه أسماء هذه الحروف المكتوبة بحسب الحقيقة، ودلالات اللسان الحقيقة[4] والمجاز[5]

---

(١) [البقرة:الآية ١].

(٢)اختلف اهل التأويل في تفسير الحروف المقطعة وذكرو أقوالاً:

أحدها: أنها من المتشابه الذي لا يعلمه الا الله، قاله أبو بكر الصّديق ﷺ: سر الله في القرآن أوائل السور، وبه قال الشعبي، وأبو صالح، وابن زيد.

الثاني: أنها حروف من أسماء، فاذا أُلفت ضرباً من التأليف كانت أسماء من أسماء الله عزّ وجلّ، قال علي بن أبي طالب: هي أسماء مقطعة، لو علم الناس تأليفها علموا اسم الله الذي إذا دعي به أجاب، وسئل ابن عباس عن «آلر» و«حم» و«نون»، فقال: اسم الرحمن على الهجاء، وإلى نحو هذا ذهب أبو العالية، والربيع بن أنس.

والثالث: أنها حروف أقسم الله بها، قاله ابن عباس، وعكرمة. قال ابن قتيبة: ويجوز أن يكون أقسم بالحروف المقطعة كلها، واقتصر على ذكر بعضها كما يقول القائل: تعلمت «أب ت ث» وهو يريد سائر الحروف.

والرابع: انه أشار بما ذكر من الحروف إلى سائرها، والمعنى: أنه لما كانت الحروف أُصولاً للكلام المؤلف، أخبر أن هذا القرآن إنما هو مؤلف من هذه الحروف، قاله الفراء، وقطرب، قال: هو من هذه الحروف التي تؤلفون منها كلامكم، فما بالكم تعجزون عن معارضته؟! فاذا عجزتم فاعلموا أنه ليس من قول محمّد عليه السلام.

والخامس: أنها أسماء للسور.قاله زيد بن أسلم، وأبي فاختة سعيد بن علاقة مولى أم هانئ، والسادس: أنها من الرمز الذي تستعمله العرب في كلامها، يقول الرجل للرجل: هل تا؟ فيقول له: بلى، يريد هل تأتي؟ فيكتفي بحرف من حروفه.

زاد المسير في علم التفسير،(٢٤/١) لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، ت: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي — بيروت،ط: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

تفسير الماوردي، المسمى بالنكت والعيون(٦٦/١) لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، ت: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

(٣) في (أ) طايل والتصحيح من (ب).

(٤)الحقيقة هي اللفظ المستعمل في موضعه، أحكام القرآن (٦/١): لأحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٠٥، ت: محمد الصادق قمحاوي، [أصول الفقه (٢٧/١) لمحمد بن علي بن الطيب البصري أبو الحسين، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣، ط: الأولى، ت: خليل الميس. انظر: قواطع الأدلة في الأصول (٢٧٧/١). لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ) ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م.

(٥) المجاز حده: كل لفظ نقل عما وضع له، الفقيه والمتفقه (٢١٤/١) لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، دار النشر: دار ابن الجوزي - السعودية - ١٤٢١هـ، ط: الثانية، ت: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، وأصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل (٢٦٨/١) لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٩٨٦، ط: الأولى، ت: القاضي حسين بن أحمد السياغي، ود. حسن محمد مقبولي الأهدل.

والكناية[1] والتعريض[2]، وهذه الحروف لا تدل على معنى بأي هذه الطرق، نعم قد اخترع في الكشاف وجها، وهو أقرب شيء إلى التعريض، وليس به فقال: إن المراد أن القرآن مؤلف[3] من هذه الحروف التي تؤلفون[4] كلامكم منها، فلو كان القرآن ليس من عند الله تعالى لقدرتم على تأليف مثله، وأقول هذه طريقة تخمينية يكون المخاطب بها كالمخاطب بالمعَمَّى[5]؛ إذ لا ملازمة بين كون كلامهم مؤلفاً من الحروف المذكورة وبين قدرتهم، أو عجزهم عن تأليف مثل القرآن، وكذلك التعريض، إنما يكون في مقام يفهم من الكلام الوارد معنى كلام آخر، وليس هذا منه في شيء، وكفاك حجة على عدم صحة هذه الدعوى أنها لم تجئ احتمالا لبعض قدماء المفسرين، وقد جاء عنهم من الاحتمالات الواهية ما لا يحصى، وعلى الجملة فهي دعوى بغير دليل، فلا يحل الأخذ بها والاعتقاد عنها، وإنما الحامل لهم على قبولها زعمهم أن كل خطاب مفهوم، ونحن نقول بموجب ذلك؛ لأن مسمى الخطاب (مقصور)[6] على ما قصد به إفهام المخاطب، وهذا لم يقصد به ذلك، إنما ورد للتعبد[7]، أو قصد به

---

(١) الكناية هي ترك التصريح بذكر الشيء إلى ما يلزمه لينتقل من المذكور إلى المتروك كما تقول فلان طويل النجاد لينتقل منه إلى ما هو ملزومه وهو طول القامة، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي (١٤٠/١) لعلاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري، دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، ت: عبد الله محمود محمد عمر، ومفتاح العلوم (١٧٦/١) لأبي يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد السكاكي، وتفسير الإمام ابن عرفة (٦٧٦/٢) لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الو رغمي، مركز البحوث بالكلية الزيتونية – تونس – ١٩٨٦ م، ط: الأولى، ت: د. حسن المناعي.

(٢) التعريض هو التلويح بالشيء والتعريض في الكلام بما يفهم به السامع مراده من غير تصريح، تفسير البغوي (٢١٥/١) للبغوي: دار المعرفة – بيروت، ت: خالد عبد الرحمن العك..

(٣) في(ا) – (ب) مولف، والصحيح ما أثبتناه.

(٤) في(ا) – (ب) تولفون، والصحيح ما أثبتناه.

(٥) ع م ي، معمى [مفرد]: اسم مفعول من عمى، المعميات: الأشياء غير الواضحة والملبسة، والتي تحتاج إلى وقت لفك رموزها وألغازها "أعياه تفكيره في الوصول إلى حل لتلك الطلاسم، والمعميات"، كلام معمى أي غامض غير واضح، معجم اللغة العربية المعاصرة (١٥٦٠/٢)، د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨م، وغريب الحديث(٢/ ٨٢)، لأحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي أبو سليمان الوفاة: ٣٨٨، جامعة أم القرى – مكة المكرمة – ١٤٠٢، ت: عبد الكريم إبراهيم العزباوي.

(٦) في (ا) سقط والمثبت من(ب).

(٧) قال الباحث ذهب الإمام المقبلي إلى القول بأن الحروف المقطعة من المتشابه الذي استأثر الله بعلمه...والناظر في اقوال اهل التفسير في الحروف المقطعة يرى اراء متباينة والاقرب تفويض علمها إلى الله وهذا مروي عن بن عباس وسعيد بن جبير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٢٠٨/١) لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م.

ذلك لا على التعميم، والحكمة تسع ذلك كله عند من رعى حقها حق رعايتها، فلا يغررك استسلام المتأخرين لما ذكر، فليست بأول قدم وضعوها على أعقاب من تقدمهم بلا استثناء[1]، نسأل الله الثبات في الحياة[2] الدنيا، وفي الآخرة. قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾[3] الهدى: الدلالة على المطلوب واهتدى قَبِل، ورفع رأسه إلى درجة الدلالة باختياره، ويطلق على من عمل بما يترتب على حصول الهداية له؛ لأنه لا يعلمه حتى يهتدي، ولهذا لو وقع منه العمل بحسب الاتفاق لم يسم مهتديا، والضلال مقابل الهدى، وهو أن لا يتصف بمعرفة المطلوب، والمراد بالمطلوب ما ينبغي له طلبه، فإذا بقي على جهله البسيط، أو اكتسب المركب، أو عمل بما يترتب على ذلك، فهو ضال لا سيما بعد عرض الهداية عليه، فقد تبين لك أن المدح على الهداية[4] والذم على الضلالة مترتب على اختيار المرء ليس إلا، إذ لا مدح، ولا ذم إلا وهو مترتب على الاختيار.

وأما القول بأن الهداية هي الموصلة إلى المطلوب، فإن أراد القائل[5] أنها موصلة حقيقة والطالب مقسور، فقد قال إن المدح يكون على غير اختيار، وإن أراد ما وقع الوصول عندها باختيار الطالب ورُدّ عليه أن الله قد هدى الناس كلهم جميعا فمنهم القابل، ومنهم من لم يقبل:

---

(١) **الباحث يرى**: أن في كلام الإمام المقبلي انتقاد للمقلدين لمن سبقهم في تفسير الحروف المقطعة بغير دليل.

(٢) في (أ) الحيوة، والتصحيح من (ب).

(٣)[البقرة: الآية ٢].

(٤) الهُدى يطلق في القرآن على معنيين: أحدهما الإرشاد وإيضاح سبيل الحق، ومنه قوله تعالى: (وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمى عَلَى الْهُدى)، وعلى هذا يكون الهدى للضال باعتبار أنه رشد إلى الحق، سواء حصل له الاهتداء أولا، والآخر خلق اللّه تعالى الاهتداء في قلب العبد، ومنه: (أُولئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُداهُمُ اقْتَدِهْ)، فإذا ثبت وروده على المعنيين فهو في هذه الآية يحتمل أن يراد به المعنيان جميعاً، وأما قول الزمخشري: إن القرآن لا يكون هدى للمعلوم بقاؤهم على الضلالة، فإنما يستقيم إذا أريد بالهدى خلق الاهتداء في قلوبهم، وأما إذا أريد معناه الأول، فلا يمتنع أن اللّه تعالى أرشد الخلق أجمعين، وبين للناس ما نزل إليهم، فمنهم من اهتدى، ومنهم من حقت عليهم الضلالة، هذا مذهب أهل السنة، الكشاف للزمخشري (٣٥/١) دار الكتاب العربي – بيروت ط: الثالثة – ١٤٠٧ هـ، و(بحاشية الانتصاف فيما تضمنه الكشاف) لابن المنير الإسكندري (ت ٦٨٣)، وتخريج أحاديث الكشاف للإمام الز يلعى]، ومحاسن التأويل (٢٤٣/١) لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ) ت: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية – بيروت ط: الأولى – ١٤١٨ هـ.

(٥) في النسختين القايل، والصحيح ما أثبتناه.

﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ﴾[1]، وكذلك الكلام في الضلالة، إذا حققت هذا عرفت أن كلام الكشاف بين متأول، أو فاسد والآخر أقرب؛ لأنه يطلق الهدى على القسر، وهذا إرهاص له فجرّه الغلط في هذه العقيدة إلى الغلط في العربية التي هو إمام الناس فيها، وأما الجبرية[2]، فهو مِن بضاعتهم الكاسدة، والمتقي: من هو بصدد التقوى وينبغي له، وهو شأنه ومقتضى حاله، وإنما قلنا هذا مع أنه مجاز؛ لأن الرسل بعثوا للناس من علم الله أنه يهتدي، ومن علم أنه لا يهتدي، بل من لا يهتدي أحق بإقامة الحجة عليه، فقوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [3]كقوله هدى للناس إلا أنه بين في الأولى ما هو الذي يهتدي إليه، أعني التقوى[4]، وأما جعله من مجاز المشارفة[5] فناب عن مقام التكليف، وأما حمله على من علم الله أنه يتقي؛ لأنه المنتفع كقوله: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾[6]، فهو إنما يسوغ في مقام التعريض بالمهملين لأمر التكليف فيصلح في مقامه، وأما مقام الامتنان وإقامة الحجة، فهو ما ذكرنا أولا، وهو الأصل، وهو الظاهر فيما ذكرنا، وأما حمل المتقي على من قد اتصف بالتقوى فأبعد، وعليه يرد كيف يتصف المتصف

---

(١) [فصلت: الآية ١٧].

(٢) الجبرية: الجبر هو نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى، والجبرية أصناف، فالجبرية الخالصة: هي التي لا تثبت للعبد فعلا ولا قدرة على الفعل أصلا، والجبرية المتوسطة: هي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلا، فأما من أثبت للقدرة الحادثة أثرا ما في الفعل، وسمي ذلك كسبا، فليس بجبري، والملل والنحل، مرجع سابق(١/٨٥). ومنهج شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في التفسير(١/٤٥٥)، مسعد بن مساعد الحسيني، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(٣) [البقرة: الآية ٢].

(٤)التقوى وسيله اتاحها الله للبشرية وارشد اليها ببعثة الانباء فمن استنهض همته وولج طريق التقوى ترقي في سلمها إلى اعلاه، ومن ابى كان كمن أغلق عينه عن ضياء الشمس واستحب العمى على الهدى، واعظم قاصديها هوحبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم، روى مسلم عن جابر مرفوعا: "قد علمتم أني أتقاكم وأبركم وأصدقكم حديثا" وقوله: {يا أيها النبي اتق الله} أمر بالدوام على التقوى، وهي لغة: قلة الكلام قاله ابن فاس، وقال غيره الخوف والحذر وأصلها اتقاء الشرك، ثم المعاصي، ثم الشبهات، ثم ترك الفضلات، أي ما كان من الحلال المحقق لكنه زائد على الحاجة، كما قال صلى الله عليه وسلم: "لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا لما به بأس، رواه أحمد وحسنه الترمذي وحقيقتها التحرز بطاعة الله عن مخالفته، وإضافته إلى الله في قوله: هو أهل التقوى معناه أهل لأن يتقي عقابه ويحذر عذابه، وسئل علي عنها، فقال: هي الخوف من الجليل، والعمل بالتنزيل، والقناعة بالقليل، والاستعداد ليوم الرحيل. انظر: شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية(٤/١٧١)، لأبي عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (المتوفى: ١١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

(٥) مجاز المشارفة: هو تشبيه للمتقارب الوقوع بالواقع ليصح أن يرتب عليه، من أمثلته: من قتل قتيلا فله سلبه، وإذا مات الميت، ومعناه اذا شارف الانسان علي الموت. تفسير الألوسي (١/٥٣٦).

(٦) [الأنعام: الآية ٣٦].

ويتحصل الحاصل؛ لأن المطلق أبدا مستقبل، وليس من لازمه النظر إلى حصول مثله في الحال، وقد كرر هذا السؤال في الكشاف، وهو شهير، وليس بوارد كما سمعت، إنما هو مثل قولك صم غدا مثل ما صمت اليوم، أو صم غدا من دون نظر إلى ما أنت عليه اليوم، اللهم آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا[1] كما وعدته مع أنه قد فرغ من ذلك، فهو كالواقع. فإن قلت: ما المراد بالمتقي وغيره من الأسماء المشتقة حيث يراد الاتصاف بحسب الواقع في الخارج هل ما يصدق به الاشتقاق أم الفرد الكامل، أي من يغلب عليه الوصف، إذ الكمال المحقق كالمستحيل وقوعا من غير المعصوم؟، قلت: هو مطلق، ولا يحصر إلا لدليل فلم يتم منه لسان شرعي هنا فيبقى على إطلاقه، وقد نص على ذلك في حديث قدسي في قوله تعالى: ﴿هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾[2]، أنا أهل أن أتقى، فلا تجعل معي شريك، فإن اتقيت، ولم تجعل معي[3] شريك فأنا أهل أن أغفر ما سوى ذلك، روي مرفوعا عن ابن[4] عباس رضي الله عنه[5]، وأبي هريرة رضي الله عنه[6]، وابن عمر رضي الله عنه[7]،.....

(١) صحيح البخاري(١٢٦/١برقم:٦١٤)، كتاب الأذان، باب الدعاء عند النداء.

(٢) [المدثر: الآية ٥٦].

(٣) في (أ) فلا يجعل معي شريك فإذا أتيت ولم يجعل.... والتصحيح من (ب).

(٤) رواية ابن عباس جاءت بلفظ: يقول الله عز وجل: «أنا أهل أن أتقى، فإن عصيت فأنا أهل أن أغفر» شرح السنة للبغوي (٣٧٥/١٤برقم:٤١٧٧)، كتاب الرقائق، باب الرجاء وسعة رحمة الله عز وجل، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٥) حبر الأمة رضي الله عنه عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي الهاشمي أبو العباس الحبر البحر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو الخلفاء ولد في شعب بني هاشم قبل الهجرة بثلاث سنين وصحب النبي صلى الله عليه وسلم ودعا له بالحكمة مرتين وقال ابن مسعود نعم ترجمان القرآن. الوافي بالوفيات للصفدي، مرجع سابق(١٢١/١٧)، أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الاثير، مرجع سابق(٢٩١/٣،برقم:٣٠٣٧) سير اعلام النبلاء للذهبي، مرجع سابق(٣٨٠/٤).

(٦) التيسير بشرح الجامع الصغير (١٩١/٢)، كتاب التفسير، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، كتبة الإمام الشافعي – الرياض، ط: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٧) لم يقف الباحث علي رواية أبي هريرة إلا في: تفسير الدر المنثور للسيوطي، مرجع سابق(٣٤٠/٨)، بلفظ، (وأخرج ابن مردويه عن عبد الله بن دينار قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه وابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم يقولون: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله: {هو أهل التقوى وأهل المغفرة} قال: يقول الله أنا أهل أن أتقى فلا يجعل معي شريك فإذا اتقيت ولم يجعل معي شريك فأنا أهل أن أغفر ما سوى ذلك)، الدر المنثور للسيوطي، مرجع سابق(٣٤٠/٨).

.....وأنسﷺ [1]، أخرجه[2]أحمد[3]، والدارمي[4][5]، والترمذي[6]، وحسنه، والنسائي[7]، وابن ماجة[8][9]، والبزار[10][11]،.....

(١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم " قرأ: {وما تشاءون إلا أن يشاء الله هو أهل التقوى وأهل المغفرة} قال: يقول ربكم عز وجل: أنا أهل أن أتقى أن يجعل معي إلها آخر وأنا أهل لمن اتقى، أن يجعل معي إلها آخر أن أغفر له، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، المستدرك على الصحيحين (٢/٥٥٢برقم:٣٨٧٦)، كتاب التفسير، تفسير سورة المدثر.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث انس رضي الله عنه(١٩/٤٣٠،برقم ١٢٤٤٢) مسند أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه.

(٣) أحمد محمد بن حنبل، أبو عبد الله، الشيبانيّ الوائلي: إمام المذهب الحنبليّ، وأحد الأئمة الأربعة. أصله من مرو، ولد ببغداد، فنشأ منكبًا على طلب العلم، وسافر في سبيله أسفارا كبيرة إلى الكوفة والبصرة ومكة والمدينة واليمن والشام والثغور والمغرب والجزائر والعراقيين وفارس وخراسان والجبال والأطراف، وصنّف (المسند – ط) ستة مجلدات، يحتوي على ثلاثين ألف حديث، امتحن في فتنة القول بخلق القرآن أيام الخليفة المأمون، وتوفي في عام ٢٤١ هـ، الأعلام للزركلي، مصدر سابق(١/٢٠٣)، تهذيب الأسماء واللغات، مرجع سابق(١/١١٠)، وفيات الأعيان، مرجع سابق(١/٦٣).

(٤) أخرجه الدارمي في سننه من حديث انس رضي الله عنه (٣/١٧٩١، برقم٢٧٦٦) وَمِنْ كِتَابِ الرِّقَاقِ، بَابٌ: فِي تَقْوَى اللَّهِ.

(٥) عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام التميمي الدارميّ السمرقندي، أبو محمد: من حفاظ الحديث، سمع بالحجاز والشام ومصر والعراق وخراسان من خلق كثير، واستقضي على سمرقند، فقضى قضية واحدة، واستعفى فأعفي، وكان عقلا فاضلا مفسرا فقيها أظهر علم الحديث والآثار بسمرقند، له مصنفات في التفسير والحديث٢٥٥هـ، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق(٩/٥٥٧)، والأعلام للزركلي، مصدر سابق(٤/٩٥).

(٦) أخرجه الإمام الترمذي في سننه من حديث انس (٥/٢٨٧، برقم ٣٣٢٨) أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة المدثر.

(٧) أخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى من حديث انس رضي الله عنه (١٠/٣١٧، برقم ١١٥٦٦) كتاب التفسير فاتحة الكتاب، قوله تعالى: {هو أهل التقوى وأهل المغفرة} [المدثر: ٥٦]

(٨) أخرجه الإمام بن ماجه في سننه من حديث انس رضي الله عنه (٢/١٤٣٧، برقم ٤٢٩٩) كتاب الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة.

(٩) محمد بن يزيد الربعي القزويني، أبو عبد الله، ابن ماجه: أحد الأئمة في علم الحديث، من أهل قزوين، رحل إلى البصرة وبغداد والشام ومصر والحجاز والري، في طلب الحديث، وصنف كتابه (سنن ابن ماجه – ط) بجلدان، وهو أحد الكتب الستة المعتمدة، وله (تفسير القرآن)، وكتاب في (التاريخ) توفي سنة٢٧٣ هـ، الأعلام للزركلي، مصدر سابق(٧/١٤٤)، وفيات الأعيان، مرجع سابق(٤/٢٧٩).

(١٠) أخرجه البزار في مسنده (١٣/٢٩٨برقم:٦٨٨٣).

(١١)أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري أبو بكر البزار الحافظ قدم أصبهان مرتين، القدمة الثانية سنة ست وثمانين ومائتين، توفي بالرملة سنة ٢٩٢هـ، وتاريخ أصبهان (١/١٣٨) أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، ت: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠م.

وأبو يعلى[1][2]، وابن جرير[3]، وابن المنذر[4]، وابن أبي حاتم[5][6]، وابن عدي[7][8]، والحاكم[9][10]، وصححه وابن مردويه[11] بألفاظ متقاربة.

---

(١) أخرجه الإمام أبو يعلى من حديث انس رضي الله عنه(٦٦/٦، برقم ٣٣١٧) مُسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسٍ.

(٢) معلى بن منصور الحافظ أبو يعلى الرازي ثم البغدادي الفقيه أحد الأعلام، سمع مالكا وسليمان بن بلال والليث وشريكا وطبقتهم وعنه أبو ثور وأبو خيثمة والرمادى وعباس الدوري وخلق وكان من أوعية العلم وثقه ابن معين وغيره، وقال العجلي: ثقة نبيل صاحب سنة طلبوه للقضاء غير مرة فيأبى وقال يعقوب السدوسي: ثقة متقن فقيه وقال ابن عدي: لم أرد له حديثا منكرا، قال ابن سعد: مات سنة إحدى عشرة، تذكرة الحفاظ، مرجع سابق(٢٧٦/١، برقم: ٣٧٤).

(٣)أخرجه الطبري عن قتاده، جامع البيان، للطبري، مصدر سابق (٤٤/٢٤).

(٤) الباحث لم يقف على الحديث في مصنفات ابن المنذر.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣٣٨٥/١٠، برقم ١٩٠٤٥).

(٦) ابن أبي حاتم الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام أبو محمد عبد الرحمن ابن الحافظ الكبير أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، وقيل: إن الحنظلي نسبة إلى درب حنظلة بالري، ولد سنة أربعين وارتحل به أبوه فأدرك الأسانيد العالية، توفي سنة ٣٢٧هـ، تذكرة الحفاظ، مرجع سابق(٣٤/٣، برقم: ٨١٢). لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل ضعفاء الرجال عن انس (٥٢٧/٤).

(٨) ابن عدي الإمام الحافظ الكبير أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك الجرجاني: ويعرف أيضًا بابن القطان صاحب كتاب الكامل في الجرح والتعديل، كان أحد الأعلام، ولد سنة سبع وسبعين ومائتين، وسمع سنة تسعين، وارتحل أولًا سنة سبع وتسعين، تذكرة الحفاظ للذهبي، مرجع سابق(١٠٢/٣)، وطبقات الحفاظ (٣٨٠/١، برقم: ٨٥٩) لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٣هـ.

(٩) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك من حديث انس رضي الله عنه(٥٥٢/٢،برقم ٣٨٧٦) كتاب التفسير، تفسير سورة المدثر.

(١٠) محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي، الطّهماني النيسابوري، الشهير بالحاكم، ويعرف بابن البيّع، أبو عبد الله، من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه، مولده ووفاته في نيسابور، رحل إلى العراق سنة ٣٤١هـ، وحج، وجال في بلاد خراسان وما وراء النهر، وأخذ عن نحو ألفي شيخ، ومن تصانيفه (المستدرك على الصحيحين – ط) توفي ٤٠٥هـ، الأعلام للزركلي، مصدر سابق(٢٢٧/٦)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال (٦٠٨/٣،برقم: ٧٨٠٤) لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) ت: علي محمد البجاوي،: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، ط: الأولى، ١٣٨٢ هـ١٩٦٣م.

(١١)أحمد بن موسى بن مردويه أبو بكر الأصبهاني والحافظ العلامة، صنف التفسير والتاريخ والأبواب والشيوخ وخرج حديث الأئمة وسمع الكثير بأصبهان والعراق، وتوفي سنة عشر وأربعمائة، الوافي بالوفيات للصفدي، مرجع سابق(١٣١/٨).

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾[1]، هذا إن حمل على معنى ما ذكرنا في الآية الأولى، فلا إشكال فيه، وإن حمل على مؤمني أهل الكتاب، فلا يصدق إلا في النصارى الذين كانوا مسلمين على الحق من دين عيسى عليه الصلاة[2] والسلام الّذين قالوا: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦٓ إِنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّنَآ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِۦ مُسْلِمِينَ﴾[3] ونحوها، وأما اليهود فكلهم كفار، فلا يصح التمثل بعبدالله بن سلام ﷺ[4] وغيره من مسلمة اليهود[5].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾[6] لا يصح أن يكون التعريف للاستغراق؛ لوجود الإيمان كثيرا من جنس الكفار، ولا لمعين؛ لعدم الدليل لا في اللفظ والمقام، ولا في الرواية، فتعين أنه لبعض منهم، أي إن بعض الكفار شأنهم ذلك، وعلى هذا، فلا يرد سؤال أن يكلفوا بأن يؤمنوا[7] بأنهم لا يؤمنون[8]، وليس لذلك السؤال مدخل في باب العلم بالدين، ولكنه من وسوسة آثار الفلسفة(٩)، أو من البناء على ما لم يدل عليه دليل كجعله لمعين هنا، وكإيرادهم له في حق

---

(١) [البقرة: الآية ٤].

(٢) في (ب) الصلوة، والتصحيح من (أ).

(٣) [القصص: الآية ٥٣].

(٤) عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي، ثم الأنصاري، كان حليفا لهم من بني قينقاع، وهو من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام، وكان اسمه في الجاهلية الحصين، فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أسلم عبد الله، وكان إسلامه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا، توفي عبد الله بن سلام سنة ثلاث وأربعين، أسد الغابة في معرفة الصحابة، مرجع سابق(٢/٢٦٥برقم:٢٩٨٦). سير أعلام النبلاء للذهبي، مرجع سابق(٢/٤١٣برقم:٨٤). والأعلام للزركلي، مصدر سابق(٤/٩٠).

(٥) ذكر الزمخشري قوله: (فإن قلت: والذين يؤمنون أهم غير الأولين أم هم الأولون؟ وإنما وسط العاطف كما يوسط بين الصفات في قولك هو الشجاع والجواد، قلت: يحتمل أن يراد بهؤلاء مؤمنوا اهل الكتاب، كعبد الله بن سلام وأضرابه)، الكشاف للزمخشري (١/٤١)، وغير عبدالله بن سلام ككعب وأصحابهما، ومن أسلم من النصارى وهم ثمانون رجلا: أربعون بنجران، واثنان وثلاثون بأرض الحبشة، وثمانية من أهل اليمن، الكشاف للزمخشري (٢/٥٣٣)، والباحث يرى أن راي المقبلي في هذه الآية انها لا تصدق إلا في مسلمة النصارى دون اليهود تحكم بلا دليل، قال البيضاوي(وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ هم مؤمنوا أهل الكتاب كعبد الله بن سلام رضي الله تعالى عنه وأضرابه، معطوفون على الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ، داخلون معهم في جملة المتقين دخول أخصين تحت أعم، إذ المراد بأولئك الذين آمنوا عن شرك وإنكار، وبهؤلاء مقابلوهم فكانت الآيتان تفصيلاً لِلْمُتَّقِينَ، وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما.)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، مرجع سابق (١/٣٩).

(٦) [البقرة :الآية ٦].

(٧) في (أ) يومنوا، والتصحيح من (ب).

(٨) في (أ) لا يومنون، والتصحيح من (ب).

(٩)(فلسفة) هي كلمة نشأت وترعرعت عند اليونانيين، وهي كلمة ليست عربية، وكانوا يسمون المحب للحكمة (فيلسوف) أو (فيلاسوف) وهي مكونة من فقرتين: (فيلا) و(سوف) يعني: محب الحكمة، (فيلا) يعني: الحكمة، و(سوف) معناه: المحب،

أبي لهب[1]، ولم يرد فيه ذلك إلا مشروطا كغيره من كل وعد ووعيد. قوله تعالى:﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾ ﴾[2]، المراد بالختم، ونحوه حالة تتعسر معها اليسرى وتتيسر العسرى بجعل صدره ضيقا حرجا ﴿ كَلَّا ۖ بَلْ ۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾[3]، ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ﴾[4]، ونحو ذلك، ولا مانع من إسناد ذلك إلى الله حقيقة للبلوى كأصل التكليف، وخلق شهوة القبيح، وإبليس وغير ذلك، وقد اتفق الزمخشري وأصحابه والآخذون من كتابه ليحرزوا فضله ويتقوا نبله، مثل البيضاوي[5]

أو عاشق، يعني: عاشق الحكمة؛ لأنهم كانوا يجتمعون ويفكرون: ماذا وراء هذا الكون؟ ولا وعي عندهم ولا دين يضبطهم، وكانوا يعبدون الأوثان، لكنهم يشتغلون بالكلام عما وراء الطبيعة ويسمونه (الميتا فيزيقيا) ويتكلمون عن الأخلاق، ويتكلمون عن أحوال الناس، ويتكلمون عن خصائص المادة التي فيما بعد أصبحت تسمى بـ (الكيمياء) ونحوها. الشاهد أنه لا يصح أن يقال عن المصطلحات الشرعية: إنها فلسفة؛ لأن هذه الكلمة نشأت وترعرعت عند اليونان، وإن كان كثير ممن يطلقها لا يقصد الفلسفة القديمة، وإنما يقصد التفكير، يعني: بعض من يستخدم كلمة (فلسفة) للتفكير، لكن الأولى هو ألا تستخدم هذه الكلمة مطلقاً. شرح القواعد المثلى(١٦/٤)، لعبد الرحيم بن صمايل العلياني السلمي مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، :http //www.islamweb.net، قال شيخ الإسلام: أبو حامد الغزالي عن الفلسفة: هي بين علوم صادقة لا منفعة فيها، ونعوذ بالله من علم لا ينفع، وبين ظنون كاذبة لا ثقة بها، وإن بعض الظن إثم، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية (٤١٢/٦) لأبي سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر، النبلاء للكتاب، مراكش – المغرب، ط: الأولى.

(١) أَبُو لَهَب: هو عبد العزى بن عبد المطلب بن هاشم، من قريش، عم رسول الله صلّى الله عليه وآله وأحد الأشراف الشجعان في الجاهلية، ومن أشد الناس عداوة للمسلمين في الإسلام، كان غنيا عتيا، كبر عليه أن يتبع دينا جاء به ابن أخيه، فآذى أنصاره وحرض عليهم وقاتلهم، وفيه نزلت سورة (المسد)، وكان أحمر الوجه، مشرقا، فلقب في الجاهلية بأبي لهب، مات بعد وقعة بدر بأيام ولم يشهدها، سنة ٢ هـ، الأعلام للزركلي، مصدر سابق(١٢/٤)، ومختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، مرجع سابق(١٢٥/٢٩).

(٢) [البقرة: الآية ٧.]

(٣) [المطففين:الآية ١٤].

(٤) [المائدة: الآية ١٣].

(٥) البيضاوي: هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي، ناصر الدين، أبو سعيد، البيضاوي، الشيرازي، الشافعي، والبيضاوي نسبة إلى البيضاء قرية من عمل شيراز، فقيه، مفسر، أصولي، محدث، أخذ الفقه عن والده ومعين الدين أبي سعيد وعن زين الدين حجة الإسلام أبي حامد الغزالي وغيرهم، من تصانيفه: منهاج الأصول إلى علم الوصول، وهو المشهور بتفسير البيضاوي، وشرح مصابيح السنة للبغوي، توفى سنة: (٦٨٥هـ) طبقات الشافعية الكبرى،(١٥٧/٨) لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، ت: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع ط٢، ١٤١٣هـ، والبداية والنهاية لابن كثير، مرجع سابق(٣٦٣/١٣)، ومعجم المؤلفين، مرجع سابق(٩٧/٦).

والصفوي[1] وأصحابه على ما ذكرنا من التفسير، فليت شعري على ما اللجاج بعد ذلك ورد المجال إلى مراكز الجبر والاعتزال في تلك المعارك. قوله تعالى: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾[2]، استشكل الكشاف صحة المفاعلة؛ لعدم صحة جواز الخدع على الله والانخداع، وكذلك عدم جواز الخدع على المؤمنين، وليس للاستشكال وجه صحة؛ لأن الخدع كما فسر هو أن يوهم صاحبه خلاف ما يريد به من المكروه، ولا جهة لقبح هذا، وقد قال صلى الله عليه آله وسلم: «الحرب خدعة»[3] وأمر بالتخذيل عنه بذلك في قصة اليهود وقريش حتى تفرق جمعهم، وكان صلى الله عليه وسلم يورّي في غزواته، والقضايا في هذا لا تحصى وهي محمودة في موضعها فالمخادعة كسائر الأفعال التي تعتريها الأحكام بحسب المقام، وقريب من هذا ما سيأتي في الاستهزاء، ومنه في القرآن: ﴿ٱرْجِعُواْ وَرَآءَكُمْ فَٱلْتَمِسُواْ نُورًا﴾[4]، ومنه التهكمات وهي لا تحصى، وأما قول موسى عليه الصلاة والسلام حين قالوا له: ﴿أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[5]، فلأنه في مقام التبليغ للأوامر، فكيف يكون مستهزأ، لأنهم قالوا ذلك حين قال لهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُواْ بَقَرَةً﴾[6]، فليس فيها دليل على قبح الاستهزاء مطلقا.

قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[7]، اعلم أن مقصد التكليف أمران: الهرب من الشر ومحاذرته، وطلب الخير والتسبب له، والهرب مقدم على الطلب، ولذا جعل الطلب وسيلة إليه كما في هذه الآية جعلت العبادة مؤدية[8] إلى الاتصاف بالتقوى، وجعل التقوى تارة شرطا في قبول طلب الخير:

---

(١)الصفوي هو: تفسير(جامع البيان في تفسير القرآن) للسيد، معين الدين: محمد بن عبد الرحمن الإيجي. وهو تفسير لطيف، في مجلد. أوله: (الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى... الخ) فرغ عنه في رمضان، سنة ٩٠٥، خمس وتسعمائة، كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون، مرجع سابق(٤٥٢/١). معجم المطبوعات العربية والمعربة،(٥٠٠/٢) يوسف بن إليان بن موسى سركيس (المتوفى: ١٣٥١هـ). مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م.

(٢)[البقرة:الآية ٩].

(٣) أخرجه البخاري(٦٣/٤، برقم: ٣٠٢٩) كتاب الجهاد والسير، باب: الحرب خدعة، ومسلم(١٣٦٢/٣، برقم: ١٧٤٠) كتاب الجهاد والسير، باب جواز الخداع في الحرب.

(٤)[الحديد:الآية ١٣].

(٥) [البقرة:الآية ٦٧].

(٦) [البقرة: الآية ٦٧].

(٧) [البقرة:الآية ٢١].

(٨) في (أ) مودية والتصحيح من (ب).

﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[1]، ومن هنا يعلم فضل جبلة العرب على جبلة العجم، قالت العرب: لا تجاور بحرا، ولا ملكا[2]، وقالت العجم جاور بحرا، أو ملكا، قيل لم تختلف أمثالهم إلا في هذا المثل، فآثرت العرب الحذر وآثرت العجم الطمع، ولما ذكرنا صار اسم المتقي من أشرف أسماء المؤمن وأخصها وقدم في مقام الامتنان (المغفرة) التي بها السلامة من العذاب على أنواع الثواب: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ﴾[3]، وعلى أفضل أنواعه، ﴿وَفِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَانٌ﴾[4].

قوله تعالى: ﴿فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾[5]، هي مثل: ﴿بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ﴾[6]، ﴿بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ﴾[7]، لمثل هذا القرآن، ولا يصح عود الضمير إلى عبدنا بخروجه عن هذه الآيات الدالة على أن القرآن في نفسه ونمطه معجز، وإن التحدي وقع بذلك الاعتبار لا باعتبار أن الإتيان به يكون ممن يشبه محمدا صلى الله عليه وسلم في الأمية ونحوها، وأما ممن ليس على صفته فغير متعرض لمنعه فيشعر بإمكانه، وهو غير مراد قطعا، إذ لا يلزم منه ثبوت النبوة لإمكانه في الجملة من البشر فيتم قولهم: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾[8]، أو على الجملة فإعادة الضمير إلى عبدنا تكلف غير محمود، ولا ينبغي أن يلتفت إليه فيوضع به من قدر الكتاب العزيز، إذ الإتيان بسورة كيف كانت من مثل محمد صلى الله عليه وسلم

---

(١) [المائدة:الآية ٢٧].

(٢) أشارت الأساطير والأمثال قديماً إلى: "ثلاثة لا آمان لهم : السلطان والبحر والزمان"، ومن باب لا تجاور ملكاً أو بحراً، فقد قيل "قد خاطر بنفسه من ركب البحر وأعظم منه خطراً من صحب السلطان"، المستطرف في كل فن مستطرف (١٦٩)، لشهاب الدين بن أحمد الأبشيهي، شرح : إبراهيم أمين محمد: (١٠٤)، المكتبة الوطنية، ونثر الدر في المحاضرات (٢٤٢/١)، لمنصور بن الحسين الرازي، أبو سعد الآبي (المتوفى: ٤٢١هـ) ت: خالد عبد الغني محفوظ، دار الكتب العلمية – بيروت /لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م. وفاكهة الخلفاء ومفاكهة الظرفاء(٤٧٣/١)، لأبي محمد أحمد بن محمد المعروف بابن عربشاه، ت: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربية، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١م.

(٣) [الحديد:الآية ٢١].

(٤) [الحديد:الآية ٢٠].

(٥) [البقرة:الآية ٢٣].

(٦) [يونس: الآية ٣٨].

(٧) [هود:الآية ١٣].

(٨) [الأنفال:الآية ٣١].

غير ممتنع[1]. قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾[2]، لا يعد في أنه عطف على اعبدوا، ولا يضر بعد ذيله، ولا أدري ما المانع من هذا حتى ذكر في الكشاف ما لا يلتئم، ورفاه السعد[3] جهده، وهو أعني السعد مازال منكرا مثل هذا العطف في مثل قوله تعالى: ﴿كُونُوٓاْ أَنصَارَ ٱللَّهِ﴾[4]، إلى قوله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[5]، قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا﴾إلى قوله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[6]، وقال لا يجوز باتفاق النحاة إلا مع التصريح بحرف النداء المعطوف[7]" والجواب أن ما مثلته به في المتباين، ولا يلزم في الأعم والأخص؛ لأنه ظاهر هذه الآيات، وما يدخل تحت الشيء، أو يعمه ذلك الشيء له معه حال غير حال المباين كما لا يخفى

---

(١) وقد رجح الزمخشري عود الضمير في قوله (من مثله) إلى المنزل وقال: (وذلك أن الحديث في المنزل لا في المنزل عليه، وهو مسوق إليه ومربوط به، فحقه أن لا يفك عنه برد الضمير إلى غيره)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل(٩٩/١). وعن مجاهد: "فأتوا بسورة مِنْ مثله"، قال: "مثله" مثلِ القرآن، وكذا قال: قتادة، معنى قول مجاهد وقتادة اللذين ذكرنا عنهما، أن الله جلّ ذكره قال لمن حاجّه في نبيه محمد صلى الله عليه وسلم من الكفار فأتوا بسورة من مثل هذا القرآن من كلامكم أيها العرب، كما أتى به محمد بلغاتكم ومعاني منطقكم، وبهذا قال الإمام الطبري: وقد قال قوم آخرون: إن معنى قوله: "فأتُوا بسورة من مثله"، من مثل محمد من البشر؛ لأن محمدًا بشر مثلكم، قال أبو جعفر: والتأويل الأول، الذي قاله مجاهد وقتادة، هو التأويل الصحيح. لأن الله جَل ثناؤه قال في سُورة أخرى: (أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ) [سورة يونس: ٣٨]، ومعلومٌ أنّ السورة ليست لمحمد بنظير ولا شبيه، فيجوزُ أنْ يقال: فأتُوا بسورة مثل محمد. وإنما احتجّ الله جلّ ثناؤه عليهم لنبيه صلى الله عليه وسلم بما احتج به لهُ عليهم من القرآن، إذْ ظهر عجز القوم عن أن يأتوا بسورة من مثله في البيان، إذْ كان القرآن بيانًا مثلَ بيانهم، وكلامًا نزل بلسانهم، فقال لهم جلّ ثناؤه: وإن كنتم في رَيب من أنّ ما أنزلتُ على عَبدي من القرآن من عندي، فأتوا بسورة من كلامكم الذي هو مثلُه في العربية، إذْ كنتم عربًا، جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري، مصدر سابق(٣٧٤/١-٣٧٥).

(٢) [البقرة:الآية ٢٥].

(٣) مسعود بن عمر بن عبد الله الشيخ سعد الدين التفتازاني، الإمام العلامة، عالم بالنحو والتصريف والمعاني والبيان والأصلين والمنطق وغيرها، شافعي، قال ابن حجر: ولد سنة ثنتي عشرة وسبعمائة، وأخذ عن القطب والعضد، وتقدم في الفنون، واشتهر ذكره، وطار صيته، وانتفع الناس بتصانيفه، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، مرجع سابق (٢٨٥/٢،برقم: ١٩٩٢)، وشذرات الذهب، مصدر سابق(٢٧٧/١).

(٤) [الصف:الآية ١٤].

(٥) [الصف:الآية ١٣].

(٦) [يونس:الآية ٨٧].

(٧) وهذا هو مذهب سيبويه، وابن عصفور، المجيد في إعراب القرآن المجيد (١٦١/١، ١٦٢) لإبراهيم بن محمد الصفاقسي برهان الدين أبو إسحاق المحقق: حاتم صالح الضامن حالة الفهرسة: غير مفهرس، دار ابن الجوزي، سنة النشر: ١٤٣٠هـ.

في عدة مواضع، وحاصله منع شمول دليله بالفرق المذكور والبقاء على ظاهر الآيات[1]. قوله تعالى: ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾[2]، إن أريد الجنات حضيض دار الجزاء أشكل؛ لأنه ليس الجزاء تحت أرضها، فتعين أن يكون على لحظ الاستعمال الأول كما قالوا، إنما سميت هانئا لتهنأ، وهذا أقرب من تقدير مضاف، وإن أريد الاشجار، فلا إشكال[3]، قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا﴾[4]، في المجيد في إعراب المجيد أنه بدل اشتمال، والظاهر أنه أشد تخريج لإعرابها[5]، والله أعلم. قوله تعالى: ﴿وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾[6]، أي بذلك

---

(١) وقد فصل الشوكاني ذلك فقال: (وهذه الجمل وإن كانت مصدرة بالإنشاء فلا يقدح ذلك في عطفها على ما قبلها؛ لأن المراد عطف جملة وصف ثواب المطيعين على جملة وصف عقاب العاصين من دون نظر إلى ما اشتمل عليه الوصفان من الأفراد المتخالفة خبرا وإنشاء. وقيل: إن قوله وبشر معطوف على قوله: فاتقوا النار، وليس هذا بجيد)،انظر: فتح القدير(٦٥/١) لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت ط: الأولى – ١٤١٤هـ.

(٢) [البقرة:الآية ٢٥].

(٣) قال أبو البقاء العكبري: (الجملة في موضع نصب صفة للجنات، والأنهار مرفوعة بـ (تجري) لا بالابتداء، ومن تحتها الخبر، ولا بتحتها ؛ لأن تجري لا ضمير فيه ؛ إذ كانت الجنات لا تجري، وإنما تجري أنهارها، والتقدير من تحت شجرها، لا من تحت أرضها، فحذف المضاف)، وقال الأصفهاني : (أي من تحت أشجارها وهو قول مسروق، وقدره أبو علي: من تحت مجالسها)، التبيان في إعراب القرآن (٤١/١) لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (المتوفى : ٦١٦هـ)، ت: علي محمد البجاوي، الناشر: عيسى البابي الحلبي وشركاه، وإعراب القرآن (٤٣/١) لعلي بن الحسين بن علي، أبو الحسن نور الدين جامع العلوم الأَصْفهاني الباقولي (المتوفى: نحو ٥٤٣هـ)، ت: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري – القاهرة ودار الكتب اللبنانية – بيروت – القاهرة/بيروت ط: الرابعة – ١٤٢٠ هـ.

(٤) [البقرة:الآية ٢٥].

(٥) قال الصفاقسي: ((منها من ثمرة) (من) الأولى والثانية لابتداء الغاية، ويتعلقان (برزقوا) على ان المجرور الثاني بدل من الأول بدل اشتمال اذ لا يقتضي الفعل حرفي جر بمعنى الواحد إلا بالعطف أو البدل وأجاز الزمخشري ان تكون (من) الثانية بياناً كقولك رأيت منك أسدا تريد انت اسد وعقب بان (من) البيانية لم يثبتها المحققون، ولو صحت لم يصح تقديرها هنا، اذ ليس قبلها ما يصح ان تكون بيانا له لا معرفة، هذا رأي المؤلف وقد ذكر بعض علماء اللغة عدة أقوال من ضمنها أنها حال في موضع نصب على الحال من الذين آمنوا، تقديره: مرزوقين على الدوام، ويجوز أن يكون حالا من الجنات ؛ لأنها قد وصفت وفي الجملة ضمير يعود إليها، وهو قوله: منها (رزقنا من قبل) : أي رزقنا، فحذف العائد. وبنيت قبل لقطعها عن الإضافة ؛ لأن التقدير من قبل هذا، المجيد في إعراب القرآن المجيد، مرجع سابق(١٦٥/١)، والكشاف (٢٦٠/١)، والتبيان في إعراب القرآن، مرجع سابق(٤٢/١).

(٦) [البقرة:الآية ٢٥].

الرزق الذي أشاروا إليه عند قولهم: ﴿هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ﴾[1]، وكذا جاء تفسيره الأثري، وأنه يقال لهم اللون اللون والطعم غير

الطعم، ولا وجه لتفسير القبلية بأيام الدنيا، وكأنه جر صاحب الكشاف إليه ما شرطته المعتزلة[2] من كون الثواب من جنس المألوف ليصح الترغيب به، والحق خلاف ما قالوا، وإنما ثبوت أصل الثواب مناسب فقط، وكما عبرت عنه البغدادية[3] بوجوب جود، أي شأن الحكيم الجواد ذلك، وليس بواجب بالمعنى الذي زعمت البصرية، فضلا عن كونه شرطا فضلا عن اشتراط صفة، كيف وأفضله ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر[4]. قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا﴾[5]، الآية تحقيق الحال كيف تكفرون بالله والحال أنكم معه على هذه الصفة من معاقبته عليكم الإماتة والإحياء، ورجوعكم إليه، وهذه حالة لازمة لهم وصفة غير مفارقة فيما أتي عليهم، ولا يأتي زمان إلا وهم كذلك، فكيف يسوغ الكفر المقارن لها، أي كيف تكفرون كائنين على هذه الصفة، ولا حاجة إلى أن يلحظ المتقدم والمتأخر حتى يلتجئ إلى الرجوع آخرا وأنتم عالمون بهذه الصفة كما

---

(١) [البقرة:الآية ٢٥].

(٢) المعتزلة: فرقة كلامية ظهرت في أول القرن الثاني الهجري، وبلغت شانها في العصر العباسي الأول، يرجع اسمها إلى اعتزال إمامها واصل بن عطاء مجلس الحسن البصري لقول واصل بان مرتكب الكبيرة ليس كافرا ولا مؤمنا بل هو في منزلة بين المنزلتين، ولما اعتزل واصل مجلس الحسن وجلس عمرو بن عبيد إلى واصل وتبعهما أنصارهما قيل لهم معتزلة، وهذه الفرقة تعتد بالعقل وتغلو فيه وتقدمه على النقل. اعتقاد أئمة الحديث(٥٢/١)، لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن مرداس الإسماعيلي الجرجاني (المتوفى: ٣٧١هـ) ت: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار العاصمة – الرياض، ط: الأولى، ١٤١٢هـ. الاعتقاد (٤٤/١)، لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى : ٥٢٦هـ) ت: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار أطلس الخضراء، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م.

(٣) القدرية البغدادية في دعواهم ان الله تعالى ليس براء ولا سامع على الحقيقة وإنما يقال يرى ويسمع على معنى انه يعلم المرئي والمسموع وخلاف قول المعتزلة في دعواها ان الله تعالى يرى غيره ولا يرى نفسه، والبغدادية فرقة من فرق المعتزلة والشيعة، وهم يجيزون تقليد أهل الحق، وهو قول شيخ البغدادية أبي القاسم البلخي الكعبي، بتصرف،انظر: العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٣٩/٤) لابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (المتوفى: ٨٤٠هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط: الثالثة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م. والفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية (٣٢٤/١). لعبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (المتوفى: ٤٢٩هـ)، دار الآفاق الجديدة – بيروت، ط: الثانية، ١٩٧٧.

(٤) إشارة إلى الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال الله «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، فاقرءوا إن شئتم فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين»، صحيح البخاري – (١١٨/٤برقم:٣٢٤٤)، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، والمسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - صحيح مسلم(٢١٧٤/٤برقم:٢٨٢٤)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(٥)[البقرة:الآية ٢٨].

في الكشاف[1]، وإن كان العلم لازما بدليل خارج عن هذا اللفظ، وهو أنه لا يؤاخذ الغافل[2].

قوله تعالى: ﴿أَنۢبِـُٔونِي بِأَسۡمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾[3]، أي إن كنتم صادقين، أي إن صدق لسان حالكم من الإحاطة بالحكمة حتى حكمتم برجحان مفسدة خلقهم فإنه لا يتعرض للحكمة باستنكار، أو تعجب، أو نحو ذلك إلا من أحاط بما يتعلق بذلك الحكم وتلك القضية، وإلا كان اعتراض بمجرد إبداء مفسدة لا يعرف ما ورائها[4] مع صدور الفعل ممن حكمته واجبة مجرد سفه، فلذا قيل إن كنتم صادقين، ولذا طابق جوابهم: ﴿سُبۡحَٰنَكَ لَا عِلۡمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمۡتَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ﴾[5]، وذيلوه بالعليم الحكيم بعد خراب البصيرة، وهذا يدلك على وضوح أمر حكمته تعالى، وأنها فطرة فطر الخلق عليها حتى يقلق المخلوق إذا تخيل صورة تخالف ما عنده من الكلية، ولا يثبت في بعض الأحيان ولو مرة في دهره حتى يسأل سؤال الاستنكار كما فعله الملائكة[6] الكرام ونوح عليه الصلاة والسلام في قوله: ﴿رَبِّ إِنَّ ٱبۡنِي مِنۡ أَهۡلِي﴾[7]، واتفق لكثير من الخواص[8]، وكذلك اعتل بذلك الشقي إبليس، ولم يستطع مع ارتمائه في هوة الشقاق أن ينفي الحكمة كما فعله جمهور ممن يدعي الإسلام وعدموا العقل والنقل نسأل الله الثبات، واللام في الملائكة ظاهرها الإطلاق كما حققناه في غير هذا المكان، وذكره الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾[9]، فليس لك أن تدعي هذا الأمر المستبعد على جبريل وميكائيل وإسرافيل وطبقات الملائكة عليهم الصلاة والسلام، والله أعلم بالحقيقة. ومسألة السجود كذلك،

---

(١)الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، مرجع سابق(١/١٢٢).

(٢) قال الزمخشري: (قد تمكنوا من العلم بهما بالدلائل الموصلة إليه، فكان ذلك بمنزلة حصول العلم. وكثير منهم علموا ثم عاندوا)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، مرجع سابق(١/١٢٢)، ومفاتيح الغيب – التفسير الكبير – (٢/٣٧٧) لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي — بيروت، ط: الثالثة – ١٤٢٠هـ.

(٣) [البقرة:الآية ٣١].

(٤) في (أ) ما وراها، والصحيح ما أثبتناه.

(٥) [البقرة:الآية ٣٢].

(٦) في (أ) الملئكة والتصحيح من (ب).

(٧) [هود:الآية ٤٥].

(٨)اهل المعرفة في مقابلة العوام عند المعتزلة، والمتصوفة، قال الزمخشري) وعن بعض المفسرين: هم الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى) الزمخشري (٤/٣٦١)، فهو أمر خفي لا يتصوره إلا الخواص من الناس، مفاتيح الغيب، مرجع سابق(١/٣٨).

(٩) [البقرة:الآية ٢٢٨].

لا أنها أقرب إلى العموم من هذه؛ لعدم اللائمة وللتأكيد المكرر كلهم أجمعون، وفي جعل الأنموذج الذي أراهم في آدم إنافة[1] بفضيلة العلم لإيثاره إياه على غيره، اللهم زدنا علما واجعله خالصا لوجهك، وأما ما كانوا يكتمون، فقد كتم عليهم ربهم فمن ذا يقدر على إذاعته إلا بالتخمين. قوله تعالى: ﴿قُلْنَا ٱهْبِطُوا۟﴾[2]، كرره مرتين كتكرير سائر الأقاصيص كقصص موسى عليه السلام مع تذييل كل بفوائد ليست في الأخرى ليحصل من المجموع العناية والتنويه بما تضمنته، وكأنه التأكيد الذي أراد الزمخشري لا التأكيد الاصطلاحي، يبعد أن معناه افعلوا افعلوا، أوقلنا افعلوا قلنا افعلوا. قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى﴾[3]، أي إن غرض التكليف، وهو الابتلاء قد تم وقامت الحجة، فلو شئت لكان هذا آخر العهد بتكليفكم أبقيتكم، أو توفيتكم، وإن شئت أن أتفضل بإبقائكم فسأبتليكم ببيان ما أطلب منكم فمن قبل فله الوعد، ومن أبى فله الوعيد. تنبيه: أورد في الدر المنثور[4] حديث محاجة آدم وموسى عليما السلام[5]، وحاصل الكلام فيه أن لوم موسى لآدم إما على السبب[1]، وإما

---

(١) ن وف/أناف/ أناف على ينيف، أنف، إنافة، فهو منيف، والمفعول مناف عليه، أناف البناء: ارتفع "بنى داره فوق جبل منيف"، عز منيف: عال تام- قصر منيف: طويل في ارتفاع، أناف العدد: زاد على العقد، أناف على الأمر: أشرف عليه "أناف الجبل على سهل يجاوره- أناف على الوصول"، معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق(٢٣٠٧/٣). قال الباعث اراد الله اظهار فضل آدم بالعلم الذي علمه اياه كما اظهر الله فضل الخضر لموسى عليه الصلاة والسلام.

(٢) [البقرة:الآية ٣٨].

(٣) [البقرة:الآية ٣٨].

(٤) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين. والسيوطي نسبة إلى أسيوط مدينة في صعيد مصر، عالم موسوعي في الحديث والتفسير واللغة والتاريخ والأدب والفقه وغيرها من العلوم، وُلد في القاهرة ونشأ فيها، رحل إلى الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب ثم عاد إلى مصر فاستقر بها، تولى مناصب عدة، ولما بلغ الأربعين، اعتزل في منزله، وعكف على التصنيف، ذُكر له من المؤلفات نحو ٦٠٠ مؤلف، منها المجلدات الكبيرة ومنها الرسالة القصيرة ذات الورقة أو الوريقات، وذكر الأستاذ أحمد الشرقاوي في كتابه مكتبة الجلال السيوطي أن عدد مؤلفاته بلغ ٧٢٥ مصنفًا، من أشهر كتبه: الجامع الكبير؛ الجامع الصغير (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الفكر – بيروت. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مرجع سابق(٧٣٣/١).

(٥) جاء عند البخاري عن طاوس: سمعت أبا هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "احتج آدم وموسى، فقال له موسى: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة، قال له آدم: يا موسى اصطفاك الله بكلامه، وخط لك بيده، أتلومني على أمر قدره الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ فحج آدم موسى، فحج آدم موسى " ثلاثا، وعند مسلم عن يزيد وهو ابن هرمز وعبد الرحمن الأعرج، قالا: سمعنا أبا هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " احتج آدم وموسى عليهما السلام عند ربهما، فحج آدم موسى، قال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وأسكنك في جنته، ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض، فقال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء وقربك نجيا، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق، قال موسى: بأربعين عاما، قال آدم: فهل وجدت فيها وعصى آدم ربه فغوى، قال: نعم، قال: أفتلومني على أن عملت عملا كتبه الله علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فحج آدم=

على المسبب[٢]، وجمهور ألفاظ الروايات مصرحة بالمسبب كقوله: أخرجتنا وأشقيتنا، ولذا عادت الإشارة إليه في قول آدم: أما وجدت ذلك، أي الخروج لا سببه المعين قطعا، والمقام يشهد لذلك؛ لأنه إنما عتبه على أنه جنى عليه، وعلى سائر الناس لا أنه قال لم عصيت ربك، حتى لو كان السبب طاعة كان العتب بحاله، فلو صح لفظ يكون ظاهره اللوم على السبب وجب أن يحمل على ما ذكرنا لما ذكرنا وللمانع الآتي، وكنت كثير التعجب من عدم انتباه الناس لحمله على المسبب؛ لأنه الظاهر وللسلامة من الإشكال، وإذا هو مقتضى تفسير ابن عباس[٣] ترجمان القرآن، ويشهد له أنهم خلقوا لخلافة الأرض، فكأنه قال لآدم عليه السلام: لو لم أتسبب لخروجكم لخرجتم بسبب آخر وبمجرد اختيار من كتب ذلك علينا وقدره قبل خلقنا كما علمته فلا تلمني، فقد حجه قطعا، وللوم موسى عليه الصلاة والسلام مساغ، لأنك تقول لصاحبك كنت السبب فيما كتب علي يا فلان، ويسوغ لك ذلك فبهذا الاعتبار ساغ له المعاتبة وباعتبار تقدير عدمه؛ لأنه كان ينسب إلى غيري بتسببه، أو إلى الباري تعالى باختياره.

ثم إني وجدت بعد حين في رسائل[٤] ابن تيمية[١] هذا المعنى منصوصا ووجدته في فتح الباري للعسقلاني[٢] في موضعين، نسب أحد الموضعين إلى الداودي[٣]، ولم ينسب الآخر هذا، وأما الذين

=موسى»، صحيح البخاري (١٢٦/٨،برقم: ٦٦١٤)) كتاب القدر باب تحاج آدم وموسى عند الله، وصحيح مسلم(٢٠٤٣/٤، برقم: ٢٦٥٢)، كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام.

(١)السبب: هو ما يلزم من وجوده وجود المسبب ومن عدمه عدم السبب فالمسبب يؤثر بطرفي الوجود والعدم، قواطع الأدلة في الأصول، مرجع سابق(١٠١/١)..

(٢)قال الباحث: أراد بالسبب معصية آدم والمسبب الشهوات والشيطان، رواية همام وكذا في رواية أبي صالح وفي رواية محمد بن سيرين أشقيت بدل أغويت ومعنى أغويت كنت سببا لغواية من غوى منهم وهو سبب بعيد إذ لو لم يقع الأكل من الشجرة لم يقع الإخراج من الجنة ولو لم يقع الإخراج ما تسلط عليهم الشهوات والشيطان المسبب عنهما الإغواء، فتح الباري شرح صحيح البخاري (٥٠٧/١١، برقم: ٦٦١٤) لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

قال الباحث: والحقيقة ان الاخراج حاصل؛ لأن الله خلق آدم ليكون خليفة في الارض، فما كتب الله كائن عصى آدم أو لم يعصي ولكن الفرق لو لم يعصي خرج خروج الضيف سعيدا ولكن بالمعصية خرج طريدا لحكمة يعلمها الله، اللهم اهدنا بهداك، والله اعلم).

(٣) عن عكرمة عن ابن عباس، قال: تضمن الله لمن قرأ القرآن، واتبع ما فيه أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة، ثم تلا هذه الآية (فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى). جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مصدر سابق(٣٨٩/١٨).

(٤){فحج آدم موسى}، وذلك لأن ملام موسى لآدم لم يكن لحق الله وإنما كان لما لحقه وغيره من الآدميين من المصيبة بسبب ذلك الفعل فذكر له آدم أن هذا كان أمرا مقدرا لا بد من كونه والمصائب التي تصيب العباد يؤمرون فيها بالصبر؛ فإن

حملوا على السبب نفسه فلم يأتوا بشيء يعقل والسبب لذلك أن المسألة فرد من أفراد المقدرات والقدر لا يصلح عذرا، ولذا استشكله هنا الجمهور غير الجهمية[٤]، ومن لم يستحي من الجبرية، وأما المتسترة

هذا هو الذي ينفعهم. وأما لومهم لمن كان سببا فيها فلا فائدة لهم في ذلك وكذلك ما فاتهم من الأمور التي تنفعهم يؤمرون في ذلك بالنظر إلى القدر وأما التأسف والحزن فلا فائدة فيه فما جرى به القدر من فوت منفعة لهم أو حصول مضرة لهم فلينظروا في ذلك إلى القدر وأما ما كان بسبب أعمالهم فليجتهدوا في التوبة من الماضي والإصلاح في المستقبل. فإن هذا الأمر ينفعهم وهو مقدور لهم بمعونة الله لهم.انظر: جامع الرسائل،(١٣٤/٢)، لتقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد رشاد سالم دار العطاء – الرياض، ط: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(١) ابن تَيْمِيَّة: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقيّ الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية: الإمام، شيخ الإسلام، ولد في حران سنة ٦٦١هـ وتحول به أبوه إلى دمشق فنبغ واشتهر، وطلب إلى مصر من أجل فتوى أفتى بها، فقصدها، فتعصب عليه جماعة من أهلها فسجن مدة، ونقل إلى الإسكندرية، ثم أطلق فسافر إلى دمشق سنة ٧١٢ هـ واعتقل بها سنة ٧٢٠ وأطلق، ثم أعيد، ومات معتقلا بقلعة دمشق، فخرجت دمشق كلها في جنازته، كان كثير البحث في فنون الحكمة، داعية إصلاح في الدين، آية في التفسير والأصول، فصيح اللسان، قلمه ولسانه متقاربان، وفي الدرر الكامنة أنه ناظر العلماء واستدل وبرع في العلم والتفسير، توفي سنة٧٢٨ هـ الأعلام للزركلي، مصدر سابق(١٤٤/١)، وسير أعلام النبلاء للذهبي، مرجع سابق(٢٩١/٢٣). والوافي بالوفيات، مرجع سابق(١١/٧).

(٢) أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حَجَر: من أئمة العلم والتاريخ. أصله من عسقلان (بفلسطين) ومولده ٧٧٣هـ بالقاهرة، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث، ورحل إلى اليمن والحجاز وغيرهما لسماع الشيوخ، وعلت له شهرة فقصده الناس للأخذ عنه وأصبح حافظ الإسلام في عصره، ووفاته بالقاهرة سنة ٨٥٢هـ. الأعلام للزركلي، مصدر سابق(١٧٨/١). ورفع الأصر عن قضاة مصر (٦٢/١)لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الدكتور علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة ط: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م. ونظم العقيان في أعيان الأعيان (٤٥/١) لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) ت: فيليب حتي، المكتبة العلمية – بيروت.

(٣) أحمد بن نصر، أبو جعفر الأزدي الداودي المالكي الفقيه، (المتوفى: ٤٠٢ هـ)، كان بطرابلس المغرب، فأملى بها كتابه في شرح " الموطأ "، ثم نزل تلمسان، وكان ذا حظ من الفصاحة والجدل، وله: " الإيضاح في الرد على البكرية "، حمل عنه، أبو عبد الملك البرقي، وأبو بكر ابن الشيخ، ومات بتلمسان، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي، مرجع سابق(٤١/٩)، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (٣٥/١) لإبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت.

(٤) الجهمية اتباع جهم بن صفوان الذى قال بالإجبار والاضطرار إلى الأعمال وانكر الاستطاعات كلها وزعم ان الجنة والنار تبيدان وتفنيان وزعم أيضا ان الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط وان الكفر هو الجهل به فقط وقال لا فعل ولا عمل لاحد غير الله تعالى وإنما تنسب الأعمال إلى المخلوقين على المجاز كما يقال زالت الشمس ودارت الرحى من غير أن يكونا فاعلين أو مستطيعين لما وصفتا به وزعم أيضا أن علم الله تعالى حادث وامتنع من وصف الله تعالى بانه شيء أو حي أو عالم

بالكسب وسائر الناس فاختبطوا أشد الاختباط، ولم يأتوا بعذر يسوغ لمن يريد الله، فلا يستحق أن نذكره؛ لأن القدر، إنما يكون عذرا إذا وجب المقدر ولو وجب المقدر لكان العبد مجبورا ولو كان مجبورا لكان تكليفه عبثا وتعذيبه ظلما، ومن اتصف بالعبث، أو الظلم فليس بحكيم فيجوز أن يكذب، فلا يوثق بالشرع، والحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، فإن قلت: كيف تكون خلافة الأرض مع سكون الجنة لظاهر أن خروجه للمعصية؟ قلت: بأن يكون لآدم هبوط إلى الأرض واطمئنان بها بحيث يصدق عليه اسم الخليفة وله مع ذلك مأوى في الجنة ويكون ذلك خاصا به دون أولاده، أو لهم جميعا، وهو ظاهر قول موسى عليهما الصلاة والسلام، وفي بعض روايات حديث المحاجة: أشقيتنا ونفسك، ووجه آخر، وهو أن يكون خبره تعالى مبينا على ما علم تعالى من مآل أمر آدم، ولم يخبر عما يجري لذلك الخليفة قبل من إسكان الجنة والخروج بسبب المخالفة، والله أعلم.

أو مريد وقال لا أصفه يجوز إطلاقه على غيره كشيء موجود وحى وعالم ومريد ونحو ذلك ووصفه بانه قادر وموجود وفاعل وخالق ومحيي ومميت لان هذه الأوصاف مختصة به وحده وقال بحدوث كلام الله تعالى كما قالته القدرية ولم يسم الله تعالى متكلما به وأكفره أصحابنا في جميع ضلالاته، الفرق بين الفرق، مرجع سابق(١٩٩/١)، وشرح العقيدة الطحاوية (٨٦/١) صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ) ت: شعيب الأرناؤوط – عبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: العاشرة، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ﴾[1]، في قراءة[2] نافع[3]، أي أوقعنا المواعدة، كقولك خاصمته وحاكمته وكالمته، مع عدم لحظ المفعول الثاني؛ لأنه غير مراد في المقام، وأربعين ليلة مفعول به على تضمين واعدنا قدرنا، أو أمهلنا، أي أوقعنا المواعدة ممهلين، أو مقدرين، أو عادين أربعين ليلة يقع

---

(١) [البقرة:الآية ٥١].

(٢) وهي قراءه الجمهور: واعدنا قال النحاس: وهي أجود وأحسن، قال الزجاج: واعدنا بالألف هاهنا جيد؛ لأن الطاعة في القبول بمنزلة المواعدة، فمن الله سبحانه وعد، ومن موسى قبول، قوله: أربعين ليلة قال الزجاج: التقدير تمام أربعين ليلة، وهي عند أكثر المفسرين ذو القعدة وعشر من ذي الحجة، وإنما خص الليالي بالذكر دون الأيام لأن الليلة أسبق من اليوم فهي قبله في الرتبة، وقرأ أبو عمرو" وعدنا" بغير ألف، واختاره أبو عبيد ورجحه وأنكر" واعدنا" قال: لأن المواعدة إنما تكون من البشر فأما الله عز وجل فإنما هو المنفرد بالوعد والوعيد. على هذا وجدنا القرآن، كقوله عز وجل:" وعدكم وعد الحق" (إبراهيم: ٢٢) وقوله:" وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات" (الفتح: ٢٩) وقوله:" وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم" [الأنفال: ٧]. قال مكي: وأيضا فإن ظاهر اللفظ فيه وعد من الله تعالى لموسى، وليس فيه وعد من موسى، فوجب حمله على الواحد، لظاهر النص أن الفعل مضاف إلى الله تعالى وحده، وهي قراءة الحسن وأبي رجاء وأبي جعفر وشيبة وعيسى بن عمر، وبه قرأ قتادة وابن أبي إسحاق، قال أبو حاتم: قراءة العامة عندنا" وعدنا" بغير ألف، لأن المواعدة أكثر ما تكون بين المخلوقين والمتكافئين، كل واحد منهما يعد صاحبه. قال الجوهري: الميعاد: المواعدة والوقت والموضع، قال مكي: المواعدة أصلها من اثنين، وقد تأتي المفاعلة من واحد في كلام العرب، قالوا: طارقت النعل، وداويت العليل، وعاقبت اللص، والفعل من واحد، فيكون لفظ المواعدة من الله خاصة لموسى كمعنى وعدنا، فتكون القراءتان بمعنى واحد. والاختبار" واعدنا" بالألف لأنه بمعنى" وعدنا" في أحد معنييه، ولأنه لأبد لموسى من وعد أو قبول يقوم مقام الوعد فتصح المفاعلة. قال النحاس: وقراءة" واعدنا" بالألف أجود وأحسن، وهي قراءة مجاهد والأعرج وابن كثير ونافع والأعمش وحمزة والكسائي، وليس قوله عز وجل:" وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات" من هذا في شي، لأن" واعدنا موسى " إنما هو من باب الموافاة، وليس هذا من الوعد والوعيد في شي، وإنما هو من قولك: موعدك يوم الجمعة، وموعدك موضع كذا، والفصيح في هذا أن يقال: واعدته. قال أبو إسحاق الزجاج:" واعدنا" ها هنا بالألف جيد، لأن الطاعة في القبول بمنزلة المواعدة، فمن الله عز وجل وعد، ومن موسى قبول واتباع يجري مجرى المواعدة، قال ابن عطية. ورجح أبو عبيدة" وعدنا" وليس بصحيح، لأن قبول موسى لوعد الله والتزامه وارتقابه يشبه المواعدة. فتح القدير للامام الشوكاني، مرجع سابق(١/١٠٠) الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي(١/٣٩٤) لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

(٣) هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم مولاهم الأصبهاني الأصل. أبو رُوَيم. وقيل في كنيته غير ذلك، أحد أصحاب القراءات السبع الصحيحة، قرأ على سبعين من التابعين، وتتلمذ عليه ورش، وقالون، وغيرهما، وهو ثبت في القراءات صدوق في الحديث توفي سنة تسع وستين ومائة، الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم (١/٤٥٦) لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، ت: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ط: الثانية، ١٤٠٨هـ، وفيات الأعيان، مرجع سابق(٥/٣٦٨)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، مرجع سابق(٢٩/٢٨١).

بعدها متعلق المواعدة الذي بينه بقوله: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا﴾[1]، الآيات، ومعنى الوعد من قبل موسى تلقى وعد ربه وقبوله وإقباله عليه كما قاله في المجيد وقول الكشاف في تفسيره المواعدة؛ لأن الله وعده الوحي ووعد المجيء للميقات تفسير لحاصل معنى المواعدة ومتعلقها لا تعرض لكيفية الإعراب، وهو الظاهر من وظيفة التفسير الذي هو بيان المعنى والتعرض للإعراب بحسب العارض؛ لأنه طريق المعنى، ولهذا أعرض كثير من المفسرين عن ذكر الإعراب صفحا، وأما أهل الحواشي[2]، فقد اختبطوا هنا؛ لأن فعل المفاعلة لا يتعدد ويختلف، وأربعين لا يصلح مفعولا فيه؛ لأن المواعدة قبلها، ولا مفعولا به؛ لأنه لابد من تقدير مضاف، ولا يصح تقدير الأمرين؛ لعدم نظيره في العربية لا يصح أحدث زيد أي فرسه ومذهبه، وتقدير مضاف واحد كذلك؛ لعدم صحة تعليق المواعدة به،

وأطال سعد الدين بما لا طائل تحته، وسبب الإشكال حمل كلام الكشاف على بيان وجه الإعراب، وعلى ما ذكرنا إعراب الآية واضح، وهو ظاهر المقام والحمل عليه حمل على الظاهر، وكذلك ظاهر غرض الكشاف كما ذكرنا وسيتكرر للكشاف هذا الصنيع في المفاعلة فانتبه له في محاله، فإن السعد قد عمم الإشكال، ولم يتعرض لتصحيح ما استشكل من كلام الزمخشري، ولا أفاد شيئا من إعراب الآية، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾[3]، قدره في الكشاف: آمنوا بألسنتهم من غير مواطأة القلوب، وكأن الحامل له على الخروج عن الظاهر ما مضى له من أنه كيف يطلب الشيء من المتصف به، فلو أريد المؤمنون حقا لزم مَنْ(آمن)مِنَ المؤمنين، وقد مضى لنا في البحث أن مثل هذا غير ممتنع؛ لأن المطلوب مستقبل أبدا من دون نظر إلى ما عليه المكلف في الحال كيف، وقد أريد هنا غرض غير مطلق الطلب، وهو الإخبار بأن مدار السعادة في جميع طوائف المكلفين على تحقق وصف الإيمان والعمل الصالح وأنهم شرع في ذلك، وهو مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾[4]، أي لا عبرة

---

(١) [الأعراف:الآية ١٤٣].

(٢) الباحث فهم ان المقصود بأهل الحواشي هم شراح اصول المذاهب المعتمدة من المتأخرين بنحوه. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين(٢٧/١) هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين، لأبي بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (المتوفى: ١٣١٠هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م. وشرح الشفا(١٥٠/١)، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ.

(٣) [البقرة:الآية ٦٢].

(٤) [الحجرات: الآية ١٣].

بغير التقوى وكذا هنا بغير الإيمان والعمل الصالح سواء المتقدم فيه والمتأخر والمتصف به حال هذا الخطاب والعاري عنه، وهو رد على جميع من ادعى من هذه الفرق أن له نوع اختصاص[1] كما قال ردا على اليهود والنصارى حين ادعوا الاختصاص بدخول الجنة ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾[2]، أي من تحقق فيه هذا الوصف، فهو الذي يدخل الجنة كائنا من كان، وقد صدق في محمد صلى الله عليه وسلم، ومن تبعه.

قوله تعالى: ﴿ فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا ﴾[3]، أي عقوبة على الذنوب الحاضرة، وما ورائها من الذنوب التي اجترحوها، كما تقول أعطي حقي هذا ولي عليك حقوق ودعاوي وراء ذلك، لا تريد به الظرف الزماني، أو المكاني المحقق لم يذكر هذا الوجه في الكشاف وغيره مما رأينا وذكروا وجوها فيها وجوه من التعد، والله أعلم. ومن هذا النمط الذي فسرنا به قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾[4]، ليس المراد التقدم والتأخر الحقيقي الزماني، بل بمعنى كان ضربة لازب لا متزحزح عنها، ومن وقع في حيرة قيل فيه وقع في ورطة لا يتقدم عنها، ولا يتأخر، ولا يراد التقدم والتأخر المكاني كذلك، بل ما ذكر، ولم أر من ذكر هذا فيما اطلعت عليه، بل هو مما اشتهر إشكاله عندهم، والله الهادي. قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ﴾[5]، كان الأمر أولا مطلقا، والمطلق مبين ثم عاد مقيدا بتعنتهم لا يجزي غيره، والحاصل أن الذابح كان مخيرا بين أفراد المطلق ثم تعين عليه فرد، فذابح هذا المقيد المخصوص ممتثل للأمر الأول، لكن سائر الأفراد صارت غير مجزية بعد أن كانت مجزية فيصدق النسخ عليها حتى أنه يصدق على هذا الفرد أنه ناسخ ومنسوخ؛ باعتبار

---

(١)الباحث يقول:ومن هنا نقول لكل الفرق الاسلامية بكل مسمياتها واتجاهتها وانتمائها في الساحة الاسلامية لايوجد لأحد عند الله نوع اختصاص على الآخر بمجرد الاسم والإدعاء أنه المستحق للجنه دون سواه وانما العبرة غداً عند الله بالايمان الحق والعمل الصالح فلن يدخل احد الجنه بألاماني قال الله تعالى:﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا ۚ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ ﴾[النساء: ١٢٢ – ١٢٥].

(٢) [البقرة:الآية ١١٢].

(٣) [البقرة:الآية ٦٦].

(٤) [الأعراف:الآية ٣٤].

(٥)[البقرة:الآية ٦٧].

أنه مقيد بتلك القيود، وباعتبار أنه فرد من أفراد المطلق، والظاهر أن هذا حاصل تقدير الكشاف، فإن قلت: عود الضمائر[1] في السؤال والجواب إلى المطلقة والمقيدة مشكل كما لا يخفى، قلت: لما استبعدوا بغفلتهم أن يكون لبقرة من عرض البقر هذه الخصوصية واعتقدوا إنه لابد من أمر لأجله اختصت بهذا الشأن العجيب، قالوا: ما هذه البقرة المخصوصة كيف أمارتها من قبل اللون، ومن قبل السن فأشاروا إلى بقرة مخصوصة بأمر مجمل تخيلوه فعاد الضمير في السؤال إلى المذبوحة الغريبة الشأن عندهم فأثبت لها قيودا وأشير إلى المطلوب ذبحها المقيدة بما يصدق عليه ما في خيالهم فاتحد مرجع الضمير في السؤال والجواب، وليس المرجع فيهما المطلقة، ولا التي وقع عليها الذبح من حيث الإطلاق في الأولى وكمال التقييد في الأخرى فليتأمل، والظاهر أن كلام السعد ملم بهذا[2]، فإن قلت: قد لزم من هذا اختلاف ما أريد بالضمير، وما أريد باللفظ الظاهر الذي هو مرجعه. قلت: هذا السؤال هو السؤال في قوله تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾[3]، ولم نجد في كلامهم شفاء مع البحث، والذي يحصل لنا فيه أن الضمير موضوع لمعنى كما وضع الظاهر إلا أنه اشترط في دلالته على معناه قرينة معينة للمراد به والأغلب أنها لفظ مرادف، نحو جاءني زيد فأكرمته، وقد يكتفى تارة بما يلاقي ذلك الظاهر في اللفظ والمعنى نحو: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[4]، وتارة بما يعود إليه الكلام نحو: ﴿وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً﴾[5]، وتارة بمناسبة بين الحكم ومدلول الضمير نحو: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾[6]، ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ ﴿٨٣﴾﴾[7][8] إذا حشرجت، ونحو ذلك وتقديرهم لفظا مرادفاً عند تفسير الضمير

---

(١) في النسختين، الضمايز، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) قال سعد الدين التفتازاني: واختلف في التخصيص بالكلام المستقل فعند الشافعي رحمه الله تعالى يصح متراخيا، وعندنا لا بل يكون نسخا" أي: المتراخي لا يكون تخصيصا بل يكون نسخا، "له قصة البقرة" أي: قوله تعالى: {إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة} يعم الصفراء وغيرها ثم خص متراخيا وعلم أن المراد بقرة مخصوصة. شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه(٢/٤٠) لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي (المتوفى : ٧٩٣هـ)، ت : زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ط : الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.

(٣) [البقرة:الآية ٢٢٨].

(٤) [المائدة:الآية ٨].

(٥) [النساء:الآية ١١].

(٦) [القدر:الآية ١].

(٧) [الواقعة:الآيه ٨٣].

(٨) في النسختين، حتى إذا بلغت الحلقوم، والصحيح ما أثبتناه من القرآن الكريم، ولعل ما وقع هو من الناسخ.

كتقديرهم ضميرا بارزا عند تفسير المستتر الذي لا لفظ له، وإذا كان الأمر كما ذكرنا لم يضر نحو هذا الاختلاف في البقرة، وسيأتي لهذا ذكر في سورة النساء إن شاء الله تعالى في الآية المذكورة؛ لأن الزمخشري جعل المراد بالمطلق المقيد في سورة النساء بخلافه هنا، فإن فرق بما ذكر هنا فإنهم لو اعترضوا بقرة لأجزأتهم، قلنا: وهناك قد أطبقوا على الاحتجاج على عدة البائنة بالآية كالرجعية فليتأمل فالكلام كله موجز ودقيق والله الموفق.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾[1]، أي من اليهود، ومن يتظاهر[2] بالإيمان[3] وإذا خلص المجلس يهود لام بعضهم بعضا على ما يفلت من آحادهم إلى المسلمين من كلمات حق في صفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أو ما يتضمن إنه على الحق، أو نحو ذلك ويقولون كيف تلقون إليهم ما اختصكم الله به وأنعم عليكم فإنكم إن فعلتم ذلك حفظوه عليكم وقامت لهم به الحجة النافعة بحسبما عند ربكم، أعم من أن يكون ذلك في الدنيا، أو في الآخرة، وهذا كما قالوا حين رفعوا أمر الزانيين إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقالوا إنه جاء بالتخفيف، فإن أفتاكم بالرخصة وترك الرجم كانت لنا حجة عند الله وقلنا فتيا نبي من أنبيائك فهذه عقولهم السخيفة ينزلون الحجاج مع علام الغيوب منزلته مع الخلق ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾[4]، فلا ينفق هذا الصنيع الأحمق عنده، ولهذا عقبه بقوله: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ﴾[5]، أي لا

---

(١) [البقرة:الآية ٧٦].

(٢) في النسختين، يتظهر، والصحيح ما أثبتناه.

(٣) الباحث يقول: اراد بهم اهل النفاق فهم الذين يظهرون الايمان ويبطنون الكفر...انتهى. قال الإمام السعدي النفاق هو: إظهار الخير وإبطان الشر، ويدخل في هذا التعريف النفاق الاعتقادي، والنفاق العملي، كالذي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان "وفي رواية: "وإذا خاصم فجر " وأما النفاق الاعتقادي المخرج عن دائرة الإسلام، فهو الذي وصف الله به المنافقين في سورة البقرة وغيرها، ولم يكن النفاق موجودا قبل هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم [من مكة] إلى المدينة، وبعد أن هاجر، فلما كانت وقعة "بدر وأظهر الله المؤمنين وأعزهم، ذل من في المدينة ممن لم يسلم، فأظهر بعضهم الإسلام خوفا ومخادعة، ولتحقن دماؤهم، وتسلم أموالهم، فكانوا بين أظهر المسلمين في الظاهر أنهم منهم، وفي الحقيقة ليسوا منهم. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان(١/٤٢)، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

(٤) [البقرة:الآية ٧٧].

(٥) البقرة:الآية ٧٨].

يستغرب تعكيسهم وتخبطهم فإنهم بين مخذول بسبب تركه لكتاب الله قد قلب قلبه وجاهل به يدعيه كاذبا فلذا يصدر منهم ما تستغربه العقول، هذا وقد خالف بين الضمائر في الكشاف بلا ملجئ فليتأمل. قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ﴾[1]، وظناً وتخميناً، أقول هؤلاء الذين يقولون إنهم لا يتمكنون من أخذ حكم من كتاب الله، إنما فاز بذلك الماضون من أئمتهم، فهؤلاء أنزل درجة من أولئك المتمنين الظانين؛ لأن هؤلاء انقطعت عنهم الأماني وانتفت الظنون، ثم لم يقنعوا بخيبتهم، بل حكموا على غيرهم بمثل حكمهم على أنفسهم فعطلوا فائدة كتاب الله الذي معظمه بيان الشرائع، وكذلك فعلوا بالسنة النبوية فضموا إلى أمنيتهم الحكم ببطلان حجية كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أولئك هم الجاهلون حقا المجترئون على الله فيما قالوا بلا نظر، ولا حياء.

قوله تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾[2]، الآية، حكى ابن مالك[3] وابن هشام[4] وغيرهما عن الجمهور[5] أن الهمزة مقدمة في ذلك عن تأخير، وأنها في الأصل واقعة بعد العاطف إلا أنها قدمت عليها تنبيها على أصالتها في التصدير، وإن الزمخشري خالف في ذلك فزعم أن الهمزة في تلك المواضع واقعة في محلها الأصلي، وإن العطف على جملة مقدرة بينها وبين العاطف فنقول التقدير ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا﴾[6]، أنهملكم فنضرب عنكم، وإنه جزم بما يقوله الجماعة في مواضع من

---

(١) البقرة:الآية ٧٨]، في الآية تصحيف (ومنهم أميون لا يعلمون معاني الكتاب إلا أماني)، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) [البقرة:الآية ٧٨].

(٣) هو: محمد بن عبد الله بن مالك العلامة جمال الدين الطائي الجياني الشافعي النحوي الأستاذ إمام زمانه في العربية. مولده: ولد بجيان -بفتح الجيم وتشديد الياء- بلد بالأندلس سنة ٦٠٠هـ ستمائة أو إحدى وستمائة كما قال الذهبي. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك(٤٥/١) لأبي محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي (المتوفى : ٧٤٩هـ)، ت: عبد الرحمن علي سليمان، أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر. دار الفكر العربي ط: الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م، الوافي بالوفيات للصفدي،مرجع سابق(١٦٥/١).

(٤) هو: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن هشام، الشيخ الإمام العلامة جمال الدين أبو محمد الأنصاري النحوي الشافعي، ثم الحنبلي. مولده في ذي القعدة سنة ثمان وسبعمائة، وسمع من قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة، شرح ألفية ابن مالك المسمى بالتوضيح، وشرح بانت سعاد، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب، وغير ذلك، توفي ليلة الجمعة الخامس من ذي القعدة سنة إحدى وستين وسبعمائة، وقال المقريزي: في يوم الثلاثاء ثاني ذي القعدة من السنة. المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي (١٣١/٧) ليوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، ت: دكتور محمد محمد أمين، تقديم: دكتور سعيد عبد الفتاح عاشور، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

(٥) في النسختين، يتظهر، والصحيح ما أثبتناه.

(٦)[الزخرف:الآية ٥].

الكشاف وجوز الأمرين، قال الدماميني[1] بعد أن حكى ما ذكرناه: أما تجويز العطف على مقدر، فلا شك فيه لتصريحه به في مواضع كثيرة، وأما دعواهم أنه جزم بما يقوله الجماعة تارة وجوزه أخرى فهذا أمر لم يقع في كلامه لا تصريحا، ولا تلويحا، انتهى. وهذا الجزم من الدماميني عجيب، بل الأمر كما قال الجماعة غير أن الزمخشري إذا جوز الأمرين، فكيف يعاب عليه الاقتصار في بعض المواضع على أحدهما، وهو الذي يقولون جزم فيه، أو يقول في موضع يجوز بعد إطلاقه الوجه الآخر فالكشاف محشو من هذا في وجوه الإعراب، وقد قال السعد إنه كثيرا ما يذكر وجوه الإعراب، ويطلق غير أنه يبين المختار عنده في بعض المواضع، وما كل ما ذكره مختار له صرح بهذا في مواضع من الحاشية، فمن المواضع التي ذكر فيها جواز الأمرين هذه الآية، قال: والمعنى: ولقد آتينا بني إسرائيل آتيناكم ما آتيناهم أفكلما جاءكم رسول منهم بالحق استكبرتم عن الإيمان به فوسط بين الفاء، وما تعلقت به همزة التوبيخ والتعجب من شأنهم ويجوز أن يريد ولقد آتيناهم ما آتيناهم ففعلتم ما فعلتم ثم وبخهم على ذلك ودخول الفاء لعطفه على المقدر ومنها في قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ﴾[2]، قال دخلت همزة الإنكار على الفاء العاطفة جملة على جملة، والمعنى أولئك هم الفاسقون فغير دين الله يبغون، ثم توسطت الهمزة بينهما، ويجوز أن تعطف على محذوف تقديره أتولون فغير دين الله تبغون، واقتصر في قوله تعالى في الأعراف: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ﴾[3]، ﴿أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ﴾[4]، على ما عليه الجمهور، ومن أمثلة التقدير هذه الآية الآتية قريبا قوله تعالى: ﴿أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُوا۟ عَهْدًا﴾[5]، قال الواو للعطف على

---

(١) هو: عبد الله بن أبي بكر بن مُحَمَّد بن سُلَيْمَان بن جَعْفَر بن يحيى بن حُسَيْن الاسكندراني الدماميني بهاء الدّين ولد سنة ٧٠٥هـ، وَسمع من الْجَلَال ابْن عبد السَّلَام وَتفرد بالرواية عَنهُ وَسمع من مُحَمَّد بن سُلَيْمَان المراكشي من أول الرَّابِع إلى آخر السَّابِع من الثقفيات وَتفرد بالرواية عَنهُ أَيْضا وَكَانَ فَاضلا دينا لَهُ نظم وَمَعْرِفَة وَحدث بالموطأ عَن أبي الْحُسَيْن يحيى بن مُحَمَّد بن الْحُسَيْن ابْن عبد السَّلَام بن عَتيق وَمَات فى شهر الآخر سنة ٧٩٤هـ. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٣/٢٣برقم:٢١٢٧) لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ت: مراقبة/محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية – صيدر اباد/ الهند، ط: الثانية، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، مرجع سابق(١/٦٦، برقم١١٣).

(٢)[آل عمران:الآية ٨٣].

(٣) [الأعراف: الآية ٩٧].

(٤) [الأعراف: الآية ٩٧].

(٥) [البقرة: الآية ١٠٠].

محذوف ومعناه: أكفروا بالآيات البينات وكلما عاهدوا ولم يذكر غيره، وهو غالب أمره الاقتصار عليه.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾[1]، هذا مما أخبر به الصادق أن أمته تحذوا حذو بني إسرائيل[2]، وقد وقع ذلك فإنهم إذا تليت عليهم آية، أو أملى عليهم سنة، فإن وافق مذهبهم، وإلا تأولوه وتعسفوا اشد تعسف، فهو معنى الآية الكريمة، ولقد تبرأت من التمذهب[3] وأرجو الله السلامة من مشابهة اليهود فما رأيت سالما في الأحياء، بل ولا المصنفين من يبلغ العشرة إن صح شيء. قوله تعالى: ﴿فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ﴾[4]، الآية في الكشاف إن هذا من باب التحدي والظاهر إنه، إنما أراد مقتضى دعواكم الاختصاص بالجنة وإنكم أهلها أن تشتاقوا إليها وتتمنوها، ثم أخبر الله سبحانه أنهم لا يفعلون ذلك، بل هم أحرص الناس على الحياة الدنيا فالآية نقض عليهم في دعواهم حيث لم يجرؤا على مقتضى الدعوى، بل هم على نقيضه، وقد تمنى يهودي عندنا، فهو نقض على المصنف مع زعمه أن التمني أمر لفظي ليس لعمل القلب فيه شركة، والحق أنه كسائر الألفاظ يلحظ فيها معنى، وعلى ذلك فيفيد الخبر الرباني أنهم لن يفعلوه أبدا. قوله تعالى: ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾[5]، اشتهر هنا أنه من عطف الخاص على العام لإبراز الخاص في صورة المغاير لما اختص به من الفضيلة، ولذكر جبريل وميكائيل هنا بالخصوص وجه غير ما ذكر، وكأنه لا منافاة، فإن السبب هو قول اليهود

---

(١) [البقرة: الآية ٩١].

(٢) الباحث يرى : ان المقبلي يشير إلى حديث حذيفة (عن حذيفة رضي الله عنه، قال: " أول ما تفقدون من دينكم الخشوع، وآخر ما تفقدون من دينكم الصلاة، ولتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، وليصلين النساء وهن حيض، ولتسلكن طريق من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، وحذو النعل بالنعل، لا تخطئون طريقهم، ولا يخطأنكم حتى تبقى فرقتان من فرق كثيرة فتقول إحداهما: ما بال الصلوات الخمس، لقد ضل من كان قبلنا إنما قال الله تبارك وتعالى: {أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل} [هود: ١١٤] لا تصلوا إلا ثلاثا، وتقول الأخرى: إيمان المؤمنين بالله كإيمان الملائكة ما فينا كافر ولا منافق، حق على الله أن يحشرهما مع الدجال «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». المستدرك على الصحيحين(٤/٥١٦برقم:٨٤٤٨) لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م.

(٣) **قال الباحث:** من يقرأ للإمام المقبلي يجده ناقما على المقلدين داعيا إلى التحرر وفتح باب الاجتهاد وهذا مبثوث في مؤلفات الإمام المقبلي.

(٤) [البقرة:الآية ٩٤].

(٥) [البقرة:الآية ٩٨].

أنهم أعداء لجبريل[1] عليه الصلاة والسلام، وقد اشتهروا بعداوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقيل لهم: من عادى جبريل، فقد عادى ميكائيل وجميع الملائكة، ومن عادى محمدا فقد عادى جميع الرسل موسى وعيسى وغيرهم، ومن عادى الملائكة والرسل، فقد عادى الله إلا أنه قدم المعاداة اللازمة قبل الملزومة اهتماما بالإلزام الذي هو معظم مقصود السياق، وقدم جبريل إغاظة لهم وقصدا إلى مناقضتهم في التفرقة بينه وبين ميكائيل عليهم الصلاة والسلام، فكان الحاصل من كان عدوا لجبريل فإن الله عدو ذلك الكافر، وكل ذلك للملازمة المذكورة والملازمة بين عداوة جبريل والكفر، والله أعلم.

وسئلت أول ما وصلت مكة وأنا مقابل للبيت العتيق ما النكتة في عطف العام على الخاص؟ فقلت: هي النكتة في عكسه، ولم أره لغيري قبل، ولا بعد، ولا فهمته قبل ذلك مع أنه كثيرا ما يسأل عنه، والله أعلم. قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾[2]، هي أوضح في الابتلاء من تبقية إبليس، وخلق شهوة القبيح وغير ذلك، وفيها أن السحر حقيقة[3]، وإن كان يشمل ما يكون تخييلا، وهو

---

(١) هو: جبريل أو جبرائيل اسم ملك الوحي، وهو أقرب ملائكة الله المقربين إليه، وهو روح القدس الذي يرسله إلى رسله لتبليغ رسالاتهم، ويسمى بالروح الأمين، وبروح القدس، لطهارته، وتنزهه عن مخالفة أمر ربه وهو أحد رؤساء الأملاك، أثنى الله عليه ووصفه بأجمل الصفات منها: أنه رسوله، وأن كريم عنده وأنه ذو قوة ومكانة عنده، وأنه مطاع في السموات، أنه أمين الوحي، وقال بعض السلف: منزلته من ربه منزلة الحاجب من الملك، وقالت اليهود: ذاك ينزل بالحرب والقتال علدونا، فأنزل الله: {قل من كان عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله} الآية، وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم رآه على صورته له ستمائة جناح سادا ما بين الأفق، ورد ذكره في القرآن كثيرا، صحيح البخاري بشرحه الفتح، (٦/٣١٦برقم:٣٢٣٢-٣٢٣٤) كتاب الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين، وإغاثة اللهفان، لابن القيم (٢/ ١٢٧-١٢٩).

(٢) [البقرة:الآية ١٠٢].

(٣) تعريف السحر: لغة يطلق في اللغة على كل شيء خفي سببه، ولطف، ودق، وقيل السحر: نوع يستفاد من العلم بخواص الجواهر وبأمور حسابية في مطالع النجوم فيتخذ من تلك الحواس هيكل على صورة الشخص المسحور ويترصد له وقت مخصوص من المطالع وتقرن به كلمات يتلفظ بها من الكفر والفحش المخالف للشرع ويتوسل بسببها إلى الاستغاثة بالشياطين ويحصل من مجموع ذلك بحكم إجراء الله العادة أحوال غريبة في الشخص المسحور، اصطلاحا: "لا يمكن حده بحدّ جامع مانع؛ لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته، قاله محمد الامين الشنقيطي، ا- المعتزلة وغيرهم: ذهبوا إلى أنه لا حقيقة للسحر، وأنهم احتجوا بقوله تعالى: {يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى} ٤، وبقوله تعالى: {فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ} الآية: ٥، ٢- وذهب الجمهور إلى أن منه ما له حقيقة، وليس خيالاً فقط كما توهم البعض، ورجح الشيخ الأمين -رحمه الله- ما ذهب إليه الجمهور، وذكر شيئا من أدلتهم، فقال -رحمه الله-: "والتحقيق الذي عليه جماهير العلماء من المسلمين أن السحر منه ما هو أمر له حقيقة، لا مطلق تخييل لا حقيقة له، ومما يدلّ على أن منه ما له حقيقة قوله تعالى: {فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ} ٦؛ فهذه الآية تدل على أنه شيء موجود له حقيقة تكون سبباً للتفريق بين الرجل وامرأته، وقد عبر الله عنه بـ"ما" الموصولة وهي تدل على أنه شيء له وجود حقيقي. جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف(١/٢٠٦) عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان، مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية =

المسمى الشعوذة، وفيها أن تعلم السحر بمجرده كفر[1]، وما كفر سليمان، إنما نحن فتنة، فلا تكفر فيتعلمون ما يضرهم، وتأويلهم ذلك يفيد أن يعملوا به، وإن لا يكون غرضهم محاذرة الوقوع فيه من ترميم المذاهب المذكورة كما فعلوا ذلك فيما لا يحصى، والتأويل لا يسوغ إلا لملجئ، ولم يبدوا مانعا من العمل بالظاهر، وقولهم: لا يجوز التكفير بالظني، كلام ظاهري (وقولهم: لا يجوز التكفير بالظني، كلام ظاهري ملفق)[2]؛ لأنا نستفسرهم، ما تريدون بالتكفير؟ هل إجراء الأحكام؟ كا لقتل في الساحر؟ فلا وجه للفرق بينه وبين سائر الأحكام، أن الظن يكفي، أم تريدون غير ذلك، كالحكم بخلوده في النار، أو كونه بمنازل الكفار، واعتقاد ذلك، فلا شك أن اعتقاد ما أعطاه الدليل من ظن أو قطع أمر قهري لا يستطاع الخروج عنه إلى الخلو أو اليقين في الظن، فكلامهم فارغ عن الحاصل، وقد بينا هذا في غير هذه الحواشي كالنجاح والله أعلم. قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ﴾[3]، اعلم أن هذه الأقاصيص المتعلقة ببني إسرائيل جمل متعاطفة إلا أنها كثرت الجمل المعترضة والذيول وذلك لا يخرج القصص الذي سيق لغرض عن تعلق بعضه ببعض فيكون الظاهر في جمل القصص سيما المصدرة بما صدرت به الجملة الأولى من المعطوفات المتشابهة أعني: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَٰكُم﴾[4]،﴿وَإِذْ فَرَقْنَا﴾[5]،﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ﴾[6]، وسائرها فالظاهر في ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ﴾[7] أنه معطوف على ما عطف عليه تلك الجمل، وإن كان أطولها ذيلا على أنه سبحانه قد أعاد المعطوف عليه تلك الجمل هنا بكلام مبتدأ هو صورة ما مضى

=السعودية، ط: الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م، وفتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (١١٠/٥) (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب) سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل (المتوفى: ١٢٠٤هـ) دار الفكر، ط: بدون طبعة وبدون تاريخ. ما حد الساحر؟

(١) روى الترمذي عن جندب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حد الساحر ضربه بالسيف» وصحح وقفه وقال العمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم، وهو قول مالك بن أنس، وقال الشافعي رحمه الله تعالى: إنما يقتل الساحر إذا كان يعمل من سحره ما يبلغ الكفر فأما إذا عمل دون الكفر فلم ير عليه قتلا، وقد ثبت قتل الساحر عن عمر وابنه عبد الله وابنته حفصة، وعثمان بن عفان، وجندب بن عبد الله، وجندب بن كعب، وقيس بن سعد، وعمر بن عبد العزيز، وأحمد، وأبي حنيفة وغيرهم رحمهم الله. انظر: أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة(١٠٣/١).

(٢) الجملة مكررة في المخطوط بزيادة كلمة (ملفق) (وقولهم لا يجوز التكفير بالظني، كلام ظاهري ملفق).

(٣) [البقرة: الآية ١٢٤].

(٤) [البقرة: الآية ٤٩].

(٥) [البقرة: الآية ٥٠].

(٦) [البقرة: الآية ٥١].

(٧) [البقرة: الآية ١٢٤].

﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ﴾[1]، وقد أعاده فيما مضى مرة أولى فيكون الأقرب أن العطف على هذا المتأخر نظرا إلى الظاهر، وما ذكرناه أولا نظرا إلى أن هذا تكرير، فالمعطوف عليه في التحقيق هو الأول كما هو الظاهر فيما كرر للبعد، وهو ههنا لثلاثة أغراض: البعد والتأكيد والفرش والتمهيد لشرح ما يتعلق بإبراهيم ومكان القول فيه ذو سعة، وكذلك أولاده عليه وعليهم الصلاة والسلام واليهود والنصارى يفتخرون بهم ويدعون أنهم على منهاجهم فسيق الكلام لشرح حالهم وتكذيب اليهود في دعواهم وبيان أن منهاجهم ما عليه محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه، ألا تراه كيف بين أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم دعوة إبراهيم، وإن عهد الله لا ينال من ظلم[2] مثل هؤلاء المحرفين لكتاب الله، وإن هذا الحرم الذي له بإبراهيم تلك الخصوصية قد أورثه إسماعيل وذريته واختصاص إسماعيل لمشاركته إياه في بنائه وأمرهما بتطهيره ودعوة إبراهيم لسكانه بالرزق ودعوته أن يجعل من ذريتهما أمة مسلمة ويريهم مناسكهم ثم قال هذا شرح حال إبراهيم وحال محمد على طبقه، ومن يرغب عن ذلك إلا من سماه الله سفيها بقوله: ﴿أَلَآ إِنَّهُمۡ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾[3]، وبقوله: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾[4]، ثم بين أنه لم يكن على ما يدعونه من اليهودية والنصرانية، بل على الإسلام الذي من يبتغي غيره فلن يقبل منه كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾[5]، الذين لم يبدلوا ﴿إِنَّا كُنَّا مِن قَبۡلِهِۦ مُسۡلِمِينَ﴾[6]، وقال موسى عليه الصلاة والسلام[1]:

---

(١) [البقرة: الآية ٤٠].

(٢) قال الباحث:إن ربط الإمام المقبلي بين اطراف الآيات المتباعده في قصة ابراهيم مع ذريته من الانبياء واتباعهم ومن المستحق منهم لشرف الانتساب اليه عليه الصلاة والسلام ودعوتة لما اصطفاه للامامة قال: ومن ذريتي قال: لاينال عهدي الظالين، ﴿وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ فَأَتَمَّهُنَّۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامٗاۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِيۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهۡدِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[البقرة: ١٢٤] اغلق باب الوراثه في الامامة في الدين من ابراهيم على اليهود والنصاري ومن سلك مسلكهم من الظلمة وفتحه لمحمد صلى الله عليه وسلم ولأمته المتمسكة بملة ابراهيم عليه الصلاة ولاسلام، قال الله تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِۚ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ فَنِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ﴾الحج: ٧٨ ومن هنا المنهج لدى المقبلي يتضح سعة الافق وطول الباع في التفسير والقدرة على الربط واعتماده على ايات القرآن في غرس المفاهيم عليه رحمة الله.

(٣) [البقرة: الآية ١٣].

(٤) [البقرة: الآية ١٤٢].

(٥) [آل عمران: الآية ٦٥].

(٦) [القصص: الآية ٥٣].

﴿فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ﴾[2][3]، بل كان إبراهيم عليه الصلاة والسلام على الإسلام:[4] ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[5]، وأوصى بكلمة الإسلام بنيه كقوله: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ﴾[6]، وأوصى بها يعقوب أيضا أبوكم أيها اليهود لم يخص الوصية بإسماعيل وولده الذي سبق الكلام لشرح حالهم، وكذلك فعل يعقوب أوصى أولاده فإنه سألهم ليجيبوه بأنهم مسلمون، فقد استند محمد إلى إخبار ربه عن حال إبراهيم ويعقوب وأولادهما فإلام استندتم أنتم إلى وصية من إبراهيم بما زعمتم أم حضرتم موت يعقوب فحفظتم عنه خلاف خبر الله سبحانه، وهذا المعنى طبق قوله تعالى: ﴿أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُواْ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾[7]، حتى أنكم تخبرون بخلاف خبره الذي قد علمتم صحته وأنتم تشهدون بأن الحق ما جاء به محمد من وصفهم لو لم يكن إلا معرفتكم بصدق محمد في كتابكم الذي تعرفونه كما تعرفون أبنائكم، ولا يعارض ذلك دعوا كاذبة اختلقها الأشرار من آبائكم فعندكم على التحقيق شهادة الله يجب بذلها في موضعها فتشهدون لمحمد ولما جاء به بأنه على دين إبراهيم، وإن الحق ما جاء به، وما عداه باطل غير مقبول، ومن أظلم منكم حتى كتمتم هذه الشهادة وأمرتم الناس أن يكونوا هودا، أو نصارى، وقد أنصفتم بالمجادلة التي هي أحسن، حيث قيل في معارضة كلامكم، بل الهدى ملة إبراهيم حنيفا وما كان من المشركين مثل اليهود والنصارى، وهذا شيء يصلح لكل مدع لاتباع ملة إبراهيم والرضى به وكلمة أخرى واضحة بالصلاحية للجميع: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾[8]، ولذا عقبه بقوله، فإن وافقوا على ذلك، وإلا، فقد وضح أنهم مقصورون على الشقاق، وقال سبحانه في موضعين: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾[9][1]، أي فيما للحاج في شأنهم فعلى كل تقدير حجة الله على العبد

---

(١) في النسختين، الصلوة، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) [يونس: الآية ٨٤].

(٣) في النسختين، (وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مسلمين) وهو تصحيف فإن الآية في سورة المائدة هي: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[المائدة: ٢٣]وأما التي في سورة يونس فهي التي أثبتناها في المتن ولعل الخطأ من الناسخ.

(٤) الباحث يرى أن الإمام المقبلي يريد تقرير حقيقة ما أنكرته اليهود من كون إبراهيم مسلما (ملة أبيكم إبراهيم).

(٥) [البقرة: الآية ١٣١].

(٦)[الزخرف: الآية ٢٨.]

(٧) [البقرة: الآية ١٤٠].

(٨) [البقرة: الآية ١٣٦].

(٩) [البقرة: الآية ١٣٤].

فيما يتعلق به واضحة وآياته بينة فليشتغل كل بما يعنيه ويخلص به عند ربه: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾[٢]،[٣] ودعوا احتجاجكم فيما لا ضرورة بكم إليه، بل، ولا تقدرون على ما يثبت به دعواكم.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾[٤]، الآيات، تشهد بعض هذه الآيات لبعض أن سياقها كلام مع بني إسرائيل، وإن تضمنت فوائد جمة كما هو شأن الأقاصيص والمواعظ وأنواع الأساليب القرآنية فجعل بعض تلك الجمل أجنبية، أو كالأجنبية عن بعض ليس بذاك. قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[٥]، لما تضمن الكلام السابق التنويه بحال إبراهيم المرضي عنه عند كل فريق والمدعي بالكون على ملته المتعادون في الدين، وقد وضح كفلق الصبح أن الله سبحانه أكرم محمدا وأمته وابراهيم باتباعه، ووفقهم لاتباع خاتم النبيين دعوة إبراهيم والمبشر به على لسان موسى وعيسى، وفي التوراة والإنجيل وظهر لمعاصريه من أهل الكتاب ذلك وعرفوه كما يعرفون أبناءهم وإيثار الله تعالى لأمته الأميين بالسعادة العظمى التي كان يترقبها أهل الكتاب[٦] ثم كانوا أول كافر بما يعرفون وأخسر خاسر بما يتوقعون واستقر وصف أصحابه في هؤلاء المباينين لأهل الكتاب بعد أن كانوا يعرفون نعتهم ويزعمون أن ذلك يكون فيهم، ومنهم وصاروا هم المعروفون بالسفهاء، وكان قد لقن الله سبحانه محمدا وأصحابه غب هذا كيف يحاجون أهل الكتاب بنحو قوله: ﴿قُلْ أَتُحَآجُّونَنَا فِى ٱللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾[٧]، ونحوها مما قبلها وبعدها كما شرحناه، خص محمدا وأمته بالخطاب قصدا والامتنان عمدا بأنه كما ابتدأناكم بذلك الإحسان وآثرناكم بالزلفى على من فضلناهم على العالمين في غابر الأزمان،

---

(١) والموضع الثاني في نفس السورة في الآية ١٤١].

(٢) [آل عمران: الآية ٦٤].

(٣) في النسختين (قل تعالوا) والصحيح من أثبتناه من كتاب الله تعالى.

(٤) [آل عمران:الآية ٦٥].

(٥) البقرة:الآية ١٤٣].

(٦) إن اليهود كانوا يعلمون من توراتهم أنه سيأتي نبي آخر الزمان وكانوا يظنون أنه سيبعث منهم، ودليلنا انهم كانوا يظنون أنه سيبعث منهم قول أبو العالية وغيره: (كان اليهود إذا استنصروا بمحمد – صلى الله عليه وسلم – على مشركين العرب يقولون: اللهم ابعث هذا النبي الذي نجده مكتوباً عندنا حتى نغلب المشركين ونقتلهم فلما بعث الله محمداً ورأوا أنه من غيرهم كفروا به حسداً للعرب وهم يعلمون أنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأنزل الله تعالى هذه الآيات: (فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين). التوصل إلى حقيقة التوسل – المشروع والممنوع(١/٣٢٥) لأبي غزوان، محمد نسيب بن عبد الرزاق بن محيي الدين الرفاعي (المتوفى: ١٤١٣هـ)، دار لبنان للطباعة والنشر، بيروت، ط: الثالثة، ١٣٩٩ هـ – ١٩٧٩ م.

(٧) [البقرة:الآية ١٣٩].

فقد وآترنا عليكم الامتنان والسعادة وجعلنا لكم الحسنى وزيادة وجعلناكم خير أمة أخرجت للناس، ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾[1]، خيارا عدولا مكرّمين بالشهادة على الناس[2] شهادة مستندة إلى نبيكم الذي هو شهيد عليكم وعليهم جميعا فيظهر له ولكم به الزلفى والرفعة في الدنيا والآخرة، والحاصل أن الإشارة إلى ما تعين مما فازوا به من ربهم من مجموع الكلام السابق وأوثروا، وقد جعل في الكشاف الإشارة إلى الجعل المفهوم من لفظ جعلناكم لا إلى جعل متقدم، وكذلك يأتي له في مواضع حيث لا يتضح له مشار إليه، والذي فهمنا من ذلك أنه جعل الإشارة كالضمير المبهم الذي يفسر بكلام متأخر بجمله نحو: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾[3]، ﴿فَإِذَا هِىَ شَٰخِصَةٌ أَبْصَٰرُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾[4]، أو بمفرد نحو ما ذكره في : ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ﴾[5]، ونحو ربه رجلا،ونحو ذلك، وقد تقدم له في: ﴿عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ ﴾[6]، تشبيه الضمير باسم الإشارة بالنظر إلى الكلام المتقدم، فكأنه شبه اسم الإشارة بالضمير في المتأخر واستقرأ ذلك في كلام العرب لكنه لم يذكر في الكشاف شيئا غير تصرفه على ذلك فيبقى هذا محل بحث لمن لم يعرفه مثلنا فإنه خفي علينا، وقد تكلفوا لإرجاع الضمير إلى مصدر الفعل في بعض المضايق مثل جزاء ربه عني وللقرآن يدرسه، قالوا: أي رب الجزاء ويدرس الدرس وفيه البحث أيضا. قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾[7]، ومقام إبراهيم علم غالب على هذا الحجر المخصوص[8]، وعلى ذلك ما ورد من ذكره في الحديث[1] أنه

---

(١) [البقرة: الآية ١٤٣].

(٢)وسطا،عدولا {لتكونوا شهداء على الناس} [البقرة: ١٤٣] " على الأمم كلها: اليهود والنصارى والمجوس ".تفسير مجاهد(١/٢١٥)، لأبي الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (المتوفى: ١٠٤هـ)، ت: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر،ط: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م. تفسير عبد الرزاق(١/٢٩٥برقم:١٣٧) لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ). دار الكتب العلمية، دراسة وت: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية - بيروت.،ط: الأولى، سنة ١٤١٩هـ. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للواحدي(١/١٣٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز(١/٢١٩). لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، ت: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

(٣) [الإخلاص: الآية ١].

(٤) [الأنبياء: الآية ٩٧].

(٥) [البقرة: الآية ٢٩].

(٦) [البقرة: الآية ٦٨].

(٧) [البقرة: الآية ١٢٥].

(٨) تاريخ مقام إبراهيم يقول ابن كثير: ومقام إبراهيم هو الحجر الذي يصلي عنده الأئمة، وذلك الحجر هو الذي قام إبراهيم عليه عند بناء البيت، فلما ارتفع الجدار أتاه إسماعيل عليه السلام به ليقوم فوقه ويناوله الحجارة، فيضعها بيده لرفع

أُخرج من الجنة، وليس المراد به مطلق اسم مكان من قام، ولا ما حدث في العرف المتأخر حيث يقولون يصلى في مقام إبراهيم، وقد بنى على هذين الوهمين في الكشاف وخلط الكلام فيه باعتبارات مبنية على ذلك، وكذلك من أعربه فجعل (من) تبعيضيه، أو بمعنى في، أو زائدة، وعلى ما قلنا هي على بابها المحقق أعني ابتداء الغاية[٢] فيصير الحاصل صلوا قريبا من مقام إبراهيم بحيث تنسب صلاتكم اليه، وعلى هذا الآية مبينة غير مجملة كما زعم من قال فبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصلاته خلفه فحمل الآية، وأما مكان الحجر فليس فيه ما نقرره على جهة التشريع والروايات فيه مختلفة، ولكنه رده عمر حين حمله السيل إلى مكانه في قصته مع المطلب ابن أبي وداعة[٣]،....

الجدار، وكان كلما كمل ناحية انتقل إلى الناحية الأخرى، يطوف حول الكعبة وهو واقف عليه، كلما فرغ من جدار نقله إلى الناحية التي تليه، وهكذا حتى أتم بناء جدران الكعبة، كما جاء بيانه في قصة إبراهيم وإسماعيل في بناء البيت من رواية ابن عباس عند البخاري، قال ابن كثير: وقد كان هذا المقام ملصقاً بجدار الكعبة قديماً، ومن تأمل في الجهة الشرقية من الكعبة يجد مكان المقام ما زال واضحاً، يقول ابن كثير: ومكانه معروف اليوم إلى جانب الباب مما يلي الحجر، يمين الداخل من الباب، والحرم كان ضيقاً جداً من قبل، وكأن الخليل عليه السلام لما فرغ من بناء البيت وضعه إلى جدار الكعبة، أو أنه انتهى عنده البناء فتركه هناك، ولهذا -والله أعلم- أمر عند الفراغ من الطواف بصلاة سنة الطواف هناك، وناسب أن تكون الصلاة عند مقام إبراهيم حيث انتهى بناء الكعبة فيه، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه لما قدم مكة طاف بالبيت سبعاً، وجعل المقام بينه وبين البيت، فصلى ركعتين، قال ابن كثير: وإنما أخره عن جدار الكعبة إلى موضعه الآن عمر رضي الله عنه، فالذي حوله من المكان اللصيق بالكعبة إلى المكان الموجود الآن هو عمر رضي الله تعالى، ولم ينكر ذلك عليه أحد من الصحابة رضي الله عنهم، فقد روى البيهقي بسنده إلى عائشة رضي الله عنها قالت: (إن المقام كان في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان أبي بكر رضي الله عنه ملتصقاً بالبيت، ثم أخره عمر بن الخطاب رضي الله عنه). قيل: ذهب السيل به بعد تحويل عمر إياه من موضعه هذا فرده عمر إليه. تفسير القرآن الكريم(١١/١٠) محمد أحمد إسماعيل المقدم، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلاميةhttp: //www.islamweb.net] الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس - ٢٠٤ درسا].

(١)عن عبد الله بن عمرو، مرفوعا: "إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة وإسناده ضعيف، والصواب وقفه مسند الإمام أحمد بن حنبل (٣٨٠/٢١، برقم١٣٩٤٣) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)،ت: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

(٢)(واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى)، وكل أبعاضه مقام إبراهيم. وكذلك جميع أبعاض القرآن شفاء، الغريب: "من" فيه لابتداء الغاية، أي وننزل ما هو شفاء ورحمة من القرآن لا من غيره.، غرائب التفسير وعجائب التأويل(٦٤٠/١)، لمحمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرماني، ويعرف بتاج القراء (المتوفى: نحو ٥٠٥هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن — بيروت.

(٣) هو: المطلب ابن أبي وداعة الحارث ابن صبيرة بمهملة ثم موحدة ابن سعيد بالتصغير السهمي أبو عبد الله وأمه أروى بنت الحارث ابن عبد المطلب بنت عم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صحابي أسلم يوم الفتح ونزل المدينة ومات بها. تقريب التهذيب

....وفي أنساب قريش للزبير بن بكار[1]، وقد ذكر القصة أن عمر قال: إني لأعلم أنه ليس بمكانه، وإنما أخرته قريش خوفا عليه من السيل، وقد أطلنا البحث في الأبحاث المسددة أكثر من هذا.

قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا﴾[2]، أي بيت المقدس[3]؛ لأن ملتك ملة إبراهيم فقبلتك بحسب الأصل قبلته، ولا يحتاج انتقالك إليها إلى علة؛ لأنه رجوع إلى الأصل، إنما التعليل

(١/٥٣٥برقم:٦٧١٢)؛ لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، ط: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م. رواه الأزرقي في "أخبار مكة" قال: حدثني ابن أبي عمر، قال حدثنا ابن عيينة، عن حبيب بن أبي الأشرس، قال: كان سيل أم نهشل قبل أن يعمل عمر الردم بأعلى مكة، فاحتمل المقام من مكانه فلم يدر أين موضعه، فلما قدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل من يعلم موضعه، فقال المطلب ابن أبي وداعة أنا يا أمير المؤمنين قد كنت قدرته وذرعته بمقاط وتخوفت عليه هذا من الحجر إليه، ومن الركن إليه، ومن وجه الكعبة إليه، فقال: إيت به، فجاء به فوضعه في موضعه هذا، وعمل عمر الردم عند ذلك. قال سفيان: فذلك الذي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه أن المقام كان عند سقع البيت، فأما موضعه الذي هو موضعه فموضعه الآن، وأما ما يقول الناس إنه كان هناك موضعه فلا. قال سفيان: وقد ذكر عمرو بن دينار نحوًا من حديث ابن أبي الأشرس هذا لا أميز أحدهما عن صاحبه، فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، (٥/٤١) لمحمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (المتوفى: ١٣٨٩هـ)، ت: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة، ط: الأولى، ١٣٩٩ هـ.

(١) هو: الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب، ابن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوّام. مدني يروي عن مالك وأبي ضمرة، وأبيه محمد، يكنى بأبي عبد الله. قال ابن أبي خيثمة: هو من أهل العلم. سمعت عمه مصعب بن عبد الله غير مرة يقول: لي بالمدينة ابن أخ إن بلغ أحدٌ منا فسيبلغ، يعنيه، كان الزبير علامة قريش في وقته، الحديث والفقه والأدب، والشعر والخبر والنسب، وهذا الباب هو الغالب عليه، وله فيه كتاب: جمهرة أنساب قريش، وغير ذلك، ولي قضاء مكة وبها توفي في ذي الحجة سنة ست وخمسين ومائتين. ترتيب المدارك وتقريب المسالك(٣/٣٥٢)، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ)، ت: جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م، جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م، جزء ٥: محمد بن شريفة، جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣م، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، ط: الأولى.

(٢) [البقرة:الآية ١٤٣].

(٣) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صلى الله عليه وسلم: (لا تشد الرحال إلا لثلاث: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى) يعني مسجد بيت المقدس. قال وإن أول بقعة يبست من الأرض موضع صخرة بيت المقدس وقال إن الله- عز وجل- تكفل لمن سكن بيت المقدس إن فاته المال لم يفته الرزق، ومن مات مقيما محتسبا ببيت المقدس فكأنما مات في السماء ومن مات حول بيت المقدس فكأنما مات في بيت المقدس. وما نقص من الأرضين زيد في الأرض التي حول بيت المقدس والمياه العذبة كلها تخرج من تحت صخرة بيت المقدس. وأول أرض بارك الله فيها أرض بيت المقدس وجعل الرب- تبارك وتعالى- مقامه يوم القيامة في أرض بيت المقدس (كذا) وجعل صفوته من الأرضين كلها أرض بيت المقدس، وأرض بيت المقدس الأرض التي ذكرها الله- عز وجل- في القرآن، فقال- سبحانه: «إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بارَكْنا فِيها لِلْعالَمِينَ» وقال الله- عز وجل- لموسى بن عمران- عليه السلام- «انطلق إلى أرض بيت المقدس فإن فيها ناري ونوري وتنوري» يعني وفار التنور، وكلم الله تعالى موسى في أرض بيت المقدس، ورأى موسى- عليه السلام- نور رب العالمين- جل جلاله- في أرض بيت المقدس وتجلى للجبل في

بخلاف الأصل، وكأن ذلك للابتلاء ليتميز من له الثبات والنظر فإنه لا يرى باختلاف التكاليف بأسا ممن دينه على حرف لغفلته وإهماله النظر، وقد سارعت قريش إلى أبي بكر يقولون أصبح صاحبك يحدثنا عن بيت المقدس، وإنه أسري به إليه يريدون فتنة أبي بكر حتى افتتن بذلك من ليس بثابت، فأجابهم أبو بكر بالبديهة:؛ لأن قال ذلك، فقد صدق، إني أصدقه في خبر السماء بكرة وعشيا كيف خبر بيت المقدس، ولذا استثنى الله سبحانه وتعالى الذين هدى بأن مثل تحويل القبلة ليس بكبير عليهم؛ لأنه صادر عن الحكيم، وكلما صدر عنه، فهو الحق والصواب الذي لا معدل عنه، ولذا قال بعض من رزق الطمأنينة من دون التفات إلى تحقيق أطراف الأمر، بل سارعوا إلى قولهم، فكيف بمن فاته هذا الحق والخير من إخواننا الماضين كما قالوا حين حرمت الخمر فيكف بإخواننا الذين ماتوا وهي في بطونهم فأجيبوا هنا بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾[1]، كما أجابهم هناك: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾[2]، هذا الذي ذكرناه هو الأمر الواضح في هذه الجمل وذكر في الكشاف وجوها بعيدة وبعضها أشد بعدا وآثرها على ما ذكرنا بغير دليل، و**من** جملتها دعوى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي إلى الكعبة قبل بيت المقدس، ولم يثبت ذلك، وما ذكر عن ابن عباس أنه كان يصلي بين اليمانيين ليجمع بين القبلتين كذلك لم يثبت، بل صلى به جبريل عند الباب في أول التعليم، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ﴾[3]، سيأتي على هذا النمط عدة آيات نحو: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[4]، والمليح والله اعلم أن هذا من باب الكناية؛ لأن علم الله لازم تعلقه بكل حقيقة تحققت، فهو يعلم الأشياء قبل كونها أنها ستقع فإذا صارت واقعة، فقد

أرض بيت المقدس- والصخرة التي في بيت المقدس هي أوسط الأرضين كلها فإذا قال الرجل للرجل انطلق بنا إلى بيت المقدس ففعلا يقول الله- عز وجل- طوبى للقائل والمقول له. وتاب الله- عز وجل- على داود، وسليمان- عليهما السلام- وغفر ذنوبهما ببيت المقدس، وغفر الله- عز وجل- خطايا بنى إسرائيل ببيت المقدس، تفسير مقاتل بن سليمان(٥١٣/٢) لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (المتوفى: ١٥٠هـ)، ت: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث — بيروت، ط: الأولى - ١٤٢٣ هـ.

(١) [البقرة:الآية ١٤٣].

(٢) [البقرة: الآية ٢١٨].

(٣) [البقرة: الآية ١٤٣].

(٤) [آل عمران: الآية ١٤٢].

علمها كما هي أعني أنها وقعت فالعلم بها كذلك مستقبل كاستقبالها، والكناية تعتبر بأحد المتلازمين[1] لتنقل منه إلى الآخر فهذه منه وهي أقرب وجه، واضحة فيما نرى، والله أعلم. قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾[2]،الذي نفهمه من (قد) في مثل هذا، وفي: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ﴾[3]، ﴿قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ﴾[4]، ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ﴾[5]، أنها على بابها للتعليل كأنه قال حالكم في غفلتكم والعمل عليها في المخالفة كحال من لا يعلم أن الله مهيمن عليه، فلا نطالبكم الان إلا بالانتباه لعموم علمه تعالى من باب إرخاء العنان والمساهلة والرفق في الجدل لا يحكم عليكم بالغفلة الكلية ويقول لكم إنكم لا تمنعون أن يعلم الله سبحانه حالكم قليلا وفي بعض الأحوال مثل قوله:﴿وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِي يَعِدُكُمْ﴾[6]، فعلى هذا الفرض الذي ننزهكم عن إهماله يلزمكم مراعاة الأوامر والنواهي والمراقبة، فكيف وأنتم تسلمون، أو يلزمكم أن تسلموا انه علام كل غيب وشهادة ونحوها:﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ﴾[7]، أي يحتمل أن يبدر منهم ذلك لا أقل، فكيف وهم يتقطعون حسرات ويعضون على أيديهم في جميع أحوالهم، وكذلك هذه الآية معناها إنك يا محمد قد علمت جاهك عندنا ومنزلتك منا وعنايتنا بك كما قالت عائشة رضي الله عنها[8]: (أرى ربك يسارع في هواك[1]) فلو لم يجر منك إلا الخطرة القلبية، أو اللحظة الطلبية لكان

---

(١) قال بن عاشور: ولك أن تجعل قوله: لنعلم من يتبع الرسول كناية عن أن يعلم بذلك كل من لم يعلم على طريق الكناية الرمزية فيذكر علمه وهو يريد علم الناس، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»(٢/٢٣)، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.

(٢) [البقرة:الآية ١٤٤].

(٣) [الأنعام: الآية ٣٣].

(٤) [الأحزاب: الآية ١٨].

(٥) [النور: الآية ٦٤].

(٦) [غافر: الآية ٢٨].

(٧) [الحجر: الآية ٢].

(٨) هي: عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، تكنى أم عَبد الله، وأمها أم رومان، تزوجها رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة بسنتين في قول أبي عُبَيدة، وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل: بسنة ونصف أو نحو ذلك وهي بنت ست سنين، وبنى بها بالمدينة بعد منصرفة من وقعة بدر في شوال سنة اثنتين من الهجرة وهي بنت تسع سنين، وقيل: بنى بها في شوال على رأس ثمانية عشر شهرا من مهاجره إلى المدينة توفيت رضي الله عنها سنة ٥٨هـ. تهذيب الكمال في أسماء الرجال للكلبي المزي، مرجع سابق(٣٥/٢٢٧ برقم:٧٨٨٥)، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق(٣/٤٢٦).

ينبغي بحسن ظنك بعادتنا معك وطمعك في فضلنا عليك أن تقطع أو تكاد بإجابتنا لك إلى ما تحب من تحويل القبلة، سواء كان ذلك لمصالح رأيتها أنت أهل لمراعاتها، أو لمجرد محبتك ملة أبيك إبراهيم ومألف آبائك وأسرتك والعرب جميعا، ولا مانع من ذلك، وقد سئل سفيان[٢] إذا وافق الشرع الهوى؟ قال: الزبد والعسل، فكيف يستبعد أن يفعل لك ربك ما اشتدت رغبتك فيه وتلهفك عليه وتقلب وجهك إليها دون بيت المقدس الذي كنت على التوجه إليه هذا، وقد أكثر المعربون بعد الزمخشري من النقل عنه في الآيات التي ذكرنا أنه جعل (ربما) و(قد) للتكثير[٣]، ولا يفهم من كلامه إلا ما ذكرنا، بل هو صريح في مواضع منه فراجعه.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾[٤]، الظاهر أنه عطف على (لنولينك) المقسم عليه، أي ولكنهم يتركون الإقرار والعمل عنادا ثم أكد بأنهم يعرفون ذلك كما يعرفون أبناءهم ويحتمل أن الضمير للكتاب ليكون كناية عن كل ما تضمنه من وصف النبي صلى الله عليه وسلم وجميع ما جاء به من التحويل وغيره وقد زعموا ان الكناية ابلغ من الصريح وأيضا الحكم بمعرفتهم لحال النبي صلى الله عليه آلة وسلم وجميع أمره أوفق بالمقام وأليق بالنظام من معرفة فرد من ذلك وجعل الضمير في الكشاف للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: وقيل الضمير للعلم، أو للقرآن، أو التحويل، ولا شك في بعد أنه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبعد منه كونه للقرآن، وأما كونه للعلم فما فهمته وأيد الأول في الكشاف بأنه روى عن عبد الله بن سلام أنه قال أنا أعلم بالنبي من ابني؛ لعدم شكي أنه نبي، وأما ولدي فلعل أمه خانت وينبغي أن هذا علة لهذا الحديث تنزيها للصحابي عن سوء الفهم، فإن وجه التشبيه في المشبه جودة المعرفة والابن أشبه الأشياء ملابسة، والعلم بهم أوضح من سائر الملابسات، فلو كانوا في نفس الأمر لغير رشدهم لم يقدح ذلك في العلم بهم، وليس وجه الشبه فيما ذكر علمهم بأنهم من أصلابهم ونظير هذا الوهم ما وقع لمعتبري القافة في قضية زيد[٥].....

---

(١) صحيح البخاري(٦/١١٧برقم:٤٧٨٨)، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: (ترجئ من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك).

(٢) هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، أبو عبد الله: أمير المؤمنين في الحديث، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، ولد ونشأ في الكوفة، وراوده المنصور العباسي على أن يلي الحكم، فأبى، وخرج من الكوفة (سنة ١٤٤ هـ فسكن مكة والمدينة، ثم طلبه المهدي، فتوارى وانتقل إلى البصرة فمات فيها مستخفيا. له من الكتب (الجامع الكبير) و(الجامع الصغير) كلاهما في الحديث، ولد سنة، ٩٧هـ وتوفي سنة ١٦١ هـ، الأعلام، للزركلي، مصدر سابق(٣/١٠٤).

(٣) ذهب الإمام المقبلي الي ان قول الزمخشري بأن (قد) جاءت للتكثير قياسا علي (ربما) لا يستقيم مع ما عهد من العناية الإلاهية بحبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم، فيكفي لتحويل القبلة طمع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٤) [البقرة: الآية ١٤٤].

(٥) هو: زيد بن حارثة بن شراحيل أو شرحبيل بن كعب بن عبد العزى بن يزيد بن امرئ القيس بن عامر بن النعمان. الأمير الشهيد النبوي المسمى في سورة الأحزاب أبو أسامة الكلبي ثم المحمدي سيد الموالي وأسبقهم إلى الإسلام وحب رسول الله –صلى

.... وأسامة[1]، وقد بيناه في حاشية البحر. قوله تعالى: ﴿كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾[2]، في الكشاف وجهان أولهما كمحبوبية الله يعني كما ينبغي لله من المحبة، ولا يناسبه أشد حبا؛ لأنه لا مفاضلة، إذ لا فوق، ولا وراء لما ينبغي وأجاب السعد بأن التشبيه بين المحبوبين والمفاضلة بين المحبتين، وليس لتلازم المساواة بين المصدرين والمفعولين والوجه الثاني كحبهم لله، وهو ظاهر، ومعنى فضل محبة المؤمنين على هذا أنهم عرفوه منزها عن الأنداد ومنعما رحيما ودودا، ونحو ذلك فأحبوه كما ينبغي له، ولذا تزداد المحبة بزيادة المعرفة، اللهم أجعل حبك أحب إلي من نفسي وأهلي ومالي، ومن الماء البارد آمين.

فإن قلت: ما يحمل العاقل أن يحب ما لا ينفع ولا يضر؟ قلت: اتباع الآباء، وهو محبوب ضل به الأولون والآخرون، وأما أسلافهم فقد رجهم إبليس شيئا فشيئا حتى تعودوا ذلك وألفوه وسوغ ذلك لهم جميعا التقليد وعدم محض النظر، ولذا لما رأى الأعرابي الثعلب يبول فوق رأس الصنم وقد كان يتقرب إليه بذبح نكص وقال:

أرب يبول الثعلبان برأسه** **لقد ذل من بالت عليه الثعالب.[3]

فلو كان له قبل ذلك أدنى نظر لما خفي عليه ذلك ثم إن الشيطان مازال يسقي هذه الشجرة الخبيثة التي غرسها في قلوب هذه العجم عباد المشايخ فإنهم أصنام هذه الثلة المتأخرة في بلاد الإسلام ومستقرة سيما الشافعية قلما تسمع الاستغاثة بالله وإدامة ذكره، إنما في لسان كل منهم شيخه ووليه، وقد يكون ذلك المعتقد هو منبع الضلالة كابن عربي[4] وغيره، وقد يكون بريئا، بل كما عبد المسيح والملائكة،

الله عليه وسلم- وأبو حبه وما أحب -صلى الله عليه وسلم- إلا طيبا ولم يسم الله تعالى في كتابه صحابيا باسمه إلا زيد بن حارثة سير اعلام النبلاء للذهبي، مرجع سابق(٢/١٤٠). تاريخ دمشق لابن عساكر، مرجع سابق(١٩/٣٤٢، برقم ٢٣٣٣).

(١) هو: أسامة بن زيد، أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى بن زيد بن امرئ القيس بن عامر بن النعمان بن عامر بن عبد ود بن عوف بن كنانة بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب بن وبرة الكلبي وقد ذكر ابن منده، وأبو نعيم في نسبه: ابن رفيدة بن لؤي بن كلب وهو تصحيف، وإنما هو ثور بن كلب، لا شك فيه، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثماني عشرة سنة. توفي سنة ثمان، أو تسع وخمسين هجريه، أسد الغابة في معرفة الصحابة، مرجع سابق(١/١٩٤، برقم ٨٤). تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مرجع سابق(٢/٣٣٨).

(٢) [البقرة: الآية ١٦٥].

(٣) للعباس بن مرداس السلمي،أدب الكاتب (٢٢٧) لأبي محمد عبدالله بن قتيبة الدينوري،ت: محمد محي الدين عبد مكتبة دار السعادة مصر، ط: الرابعة،١٩٦٣م،

(٤) هو: الشيخ محيي الدين ابن عربي، محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الشيخ محيي الدين أبو بكر الطائي الحاتمي الأندلسي، والمعروف بابن عربي، صاحب التصنيفات في التصوف وغيره، ولد في شهر رمضان سنة ستين وخمسمائة بمرسية، ذكر أنه سمع بمرسية من ابن بشكوال، وسمع ببغداد ومكة ودمشق، وكان مولده في سنة ستين وخمسمائة بمرسية من

وذلك كابن عباس في الطائف[1] لا يفترون عن ذكره ويعتقدون فيه ما تبرأ منه، كما تبرأ عيسى عليه الصلاة والسلام من النصارى، قال إنسان لأمثل فقها منه: أهل الطائف لا يعرفون الله، إنما يعرفون ابن عباس فقال الفقيه: ما كنت أظنك بهذه المثابة من القصور، هم لا يحتاجون إلى معرفة الله، إنما يكفيهم معرفة ابن عباس، وهو يعرف الله، اللهم إنا نبرأ إليك من هذه الضلالات التي صار أهلها يرونها الدين المستقيم ويجهدون في اعفاء[2] الحق وإطفاء نورك وإنا لله وإنا إيه راجعون[3]، قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾[4]، أي من مسته ضرورة الجوع حال كونه غير متصف بالبغي والعدوان ويلزم من هذا عموم كل بغي وعدوان؛ لأنه مهما اتصف بأي بغي، أو عدوان فليس غير باغ، ولا عاد فيبقى على أصل المنع من أكل الميتة، وقد سلك في الكشاف هنا طريقة المتمذهبة في الفقه وترك وظيفته من التفسير على حسب المعنى اللغوي فقال: غير باغ على مضطر آخر بالاستئثار عليه، ولا عاد بسد الجوعة فعلى هذا لا يكون الحال من المضطر بزعمه، بل من فاعل أكل الذي لم يذكر، أو يجعل حالا مقدرة وكلاهما في غاية البعد لفظا، ومعنى، بل كيف يصح من فاعل أكل مع أنه لم يذكر، ولا ذكر فعله أعني أن يكون التقدير فمن اضطر فأكل غير باغ[5]

الأندلس، ووفاته في الثامن والعشرين من ربيع الآخر سنة ثمان وثلاثين وستمائة، فوات الوفيات (٤٣٥/٣)، لمحمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (المتوفى: ٧٦٤هـ)، ت: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط: الأولى.

(١) في النسختين (الطايف) والصحيح من أثبتناه.

(٢) ع ف و_ عفا يعفو، اعف، عفاء وعفوا، فهو عاف، والمفعول معفو (للمتعدي) عفا الأثر: زال، انمحى، قدم؛ بلي "عفت معالم الطريق- عفا فكره/ أثر الاحتلال" عفا عليه الزمن: تجاوزته الأحداث وصار متخلفا، عفت الريح الأثر: محته، أزالته، معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق(١٥٢٢/٢).

(٣) الباحث يرى بأن قصد المقبلي اجتهاد اهل البدع في محو الحق وإزالته.

(٤) [البقرة: الآية ١٧٣].

(٥)تفسير الراغب الأصفهاني(٣٧١/١) لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ)، جزء ١: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، ت: ودراسة، د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، ط: الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، جزء ٢، ٣: من أول سورة آل عمران - وحتى الآية ١١٣ من سورة النساء، ت ودراسة: د. عادل بن علي الشِّدِي، دار الوطن — الرياض، ط: الأولى: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، جزء ٤، ٥: (من الآية ١١٤ من سورة النساء - وحتى آخر سورة المائدة)، ت: د. هند بنت محمد بن زاهد سردار، كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى، ط: الأولى: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

وذلك أن مذهب أبي حنيفة[1] الترخيص للعاصي، وهو مذهب كثير من الزيدية[2]،.....
ومذهب زيد بن علي[3]، والناصر[4]،

---

(١) واحتج أبو حنيفة رضي الله عنه بوجوه أحدها: قوله تعالى في آية أخرى وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه [الأنعام:١١٩] وهذا الشخص مضطر فوجب أن يترخص. وثانيها: قوله تعالى: ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما [النساء: ٢٩] وقال: ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة [البقرة: ١٩٥] والامتناع من الأكل سعي في قتل النفس وإلقاء النفس في التهلكة، فوجب أن يحرم وثالثها: روي أنه عليه السلام رخص للمقيم يوما وليلة،وللمسافر ثلاثة أيام ولياليها ولم يفرق فيه بين العاصي والمطيع، ورابعها: أن العاصي بسفره إذا كان نائما فأشرف على غرق أو حرق يجب على الحاضر الذي يكون في الصلاة أن يقطع صلاته لإنجائه من الغرق أو الحرق فلأن/ يجب عليه في هذه الصورة أن يسعى في إنقاذ المهجة أولى وخامسها: أن يدفع أسباب الهلاك، كالفيل، والجمل الصئول، والحية، والعقرب، بل يجب عليه، فكذا هاهنا وسادسها: أن العاصي بسفره إذا اضطر فلو أباح له رجل شيئا من ماله فإنه يحل له ذلك بل يجب عليه فكذا هاهنا والجامع دفع الضرر عن النفس وسابعها: أن المؤنة في دفع ضرر الناس أعظم في الوجوب من كل ما يدفع المرء من المضار عن نفسه، فكذلك يدفع ضرر الهلاك عن نفسه بهذا الأكل وإن كان عاصيا، وثامنها: أن الضرورة تبيح تناول طعام الغير من دون الرضا بل على سبيل القهر، وهذا التناول محرم لولا الاضطرار فكذا هاهنا أجاب الشافعي عن التمسك بالعمومات بأن دليلنا النافي للترخص أخص من دلائلهم المرخصة والخاص مقدم على العام، وعن الوجوه القياسية بأنه يمكنه الوصول إلى استباحة هذه الرخص بالتوبة وإذا لم يتب فهو الجاني على نفسه، ثم عارض هذه الوجوه بوجه قوي وهو أن الرخصة إعانة على السفر فإذا كان السفر معصية كانت الرخصة إعانة على المعصية وذلك محال لأن المعصية ممنوع منها والإعانة سعي في تحصيلها والجمع بينهما متناقض والله أعلم. مفاتيح الغيب التفسير الكبير للرازي، مرجع سابق(٥/٢٠٢-٢٠٣)،انظر: تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)(١/١٥٢) لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م،البحر المحيط في التفسير(٢/١١٨)، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، ت: صدقي محمد جميل، دار الفكر — بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ.

(٢) الزيدية: هم الذين ينسبون انفسهم إلى زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، وساقوا الامامة في اولاد فاطمة رضي الله عنها، ولم يجوزوا ثبوت الامامة في غيرهم رغم ان مذهب الإمام زيد بن علي انما في كل قريش. الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/٧٤). لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة.

(٣) هو: أبو الحسين، زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، القرشي، الهاشمي، المدني، وهو الذي ينسب إليه مذهب (الشيعة الزيدية) المنتشر في اليمن، مولده سنة ثمانين، خرج في خلافة هشام بن عبد الملك، فقتل بالكوفة سنة اثنتين وعشرين ومائة، من الرابعة، ثقة، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري(١/١٨٢) أكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، ت: علي حسن عبد الحميد الأثري، الدار الأثرية، الأردن – دار ابن عفان، القاهرة.

(٤) هو: الناصر للحق الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الملقب بالأطروش، الناصر الكبير، الناصر للحق، أحد عظماء الإسلام وأئمة الزيدية المشهورين علماً، وعملاً، وفضلاً، وزهداً، وورعاً، وشجاعةً، وجهاداً، فهو الإمام الشاعر، المحدث، المفسر، الفقيه، الأديب، اللغوي، المتكلم، وهو ثالث الأئمة العلويين بطبرستان، والمؤسس الفعلي للدولة العلوية هناك، توفي سنة ٣٠٤هـ، انظر: أعلام المؤلفين الزيدية،(١/٣٣٢)، لعبدالسلام بن عباس الوجيه، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، اليمن صنعاء، ١٩٩٩م. ومطلع البدور ومجمع البحور (٢/٢٧) للعلامة المؤرخ أحمد بن صالح بن أبي الرجال، وطبقات الزيدية

والشافعي[1]، وأحمد بن حنبل، لا رخصة للعاصي[2]، وهو طبق الآية، ولم يأت الخصم بمخصص إلا قياسا لفظيا والبيضاوي[3] تبع الزمخشري في هذا التفسير مع أنه شافعي المذهب فدل أنه مقلد له في الخطأ والصواب وكثيرا ما يتبعه فيما هو من مذهب المعتزلة كذلك فاعرف قدره بذلك. قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ﴾[4] الآية، القصاص المساواة، وقد فصلها قوله تعالى: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾[5] وآية المائدة ﴿ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾[6] لأنها مطلقة، وهذه مقيدة مبينة لا سيما، وهذه صريحة لهذه الأمة وتلك سيقت في أهل الكتاب وشريعتهم، وإن كانت شريعة لنا لكنه وقع في شريعتنا كثيرا، التغيير بالزيادة والنقص فيقرب أن هذا التقييد من ذلك وفيه تخفيف ورحمة على أنا قد بينا في مواضع أن المطلق لا يعمم، وإنه لا بد من دليل يعين أحد محتملاته أعني الكل، أو البعض المعين، أو البعض الدائر، وإلا وجب الاقتصار على المتعين حيث أمكن وهنا المتساوي من كل جهة متيقن، وهو

الكبرى(١٠٩٨-١١٠٣)، لإبراهيم بن القاسم بن المؤيد بالله، ت: عبد السلام الوجيه، مؤسسة الإمام زيد بن علي، عمان، الأردن، ط: الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

(١)هو: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع الهاشمي القرشي المطلبي، أبو عبد الله: أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه نسبة الشافعية كافة، ولد في غزة (بفلسطين) وحمل منها إلى مكة وهو ابن سنتين، وزار بغداد مرتين، وقصد مصر سنة ١٩٩ فتوفي بها، وقبره معروف في القاهرة، قال المبرد: كان الشافعيّ أشعر الناس وآدبهم وأعرفهم بالفقه والقراءات، وقال الإمام ابن حنبل: ما أحد ممن بيده محبرة أو ورق إلا وللشافعي في رقبته منه، وكان من أحذق قريش بالرمي، يصيب من العشرة عشرة، برع في ذلك أولا كما برع في الشعر واللغة وأيام العرب، ثم أقبل على الفقه والحديث، وأفتى وهو ابن عشرين سنة، وكان ذكيا مفرطا، له تصانيف كثيرة، أشهرها كتاب (الأم – ط في الفقه، ولد سنة ١٥٠ هـ توفي سنة ٢٠٤هـ، الأعلام،للزركلي، مصدر سابق(٢٦/٦)، وسير أعلام النبلاء، مرجع سابق(٥/١٠).

(٢) قال النووي في المهذب: لا يجوز للعاصي بسفره أكل الميتة حتى يتوب هذا هو الصحيح المشهور لقول الله تعالى (فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) وفيه وجه ضعيف أنها تحل له، وقال ابن قدامة ليس للمضطر في سفر المعصية الأكل من الميتة كقاطع الطريق. المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، (٥٠/٩) لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار الفكر.انظر: شرح الزركشي، (٦٨٠/٦) لشمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ)، دار العبيكان، ط: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، المغني لابن قدامة، (٤١٦/٩)، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ط: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

(٣) قال البيضاوي في تفسيره مقلدا الزمخشري (فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ بالاستئثار على مضطر آخر) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، مرجع سابق(١٢٠/١).

(٤) [البقرة:الآية ١٧٨].

(٥)[البقرة:الآية ١٧٨].

(٦)[المائدة:الآية ٤٥].

الرجل بالرجل والحر بالحر، ونحو ذلك، وقد جاءت هذه الآية على طبق ذلك في آية المائدة، فكأنه قال هنا المتيقن في ذلك المطلق، وهو المساواة التامة هو المشروع لكم فيجب الاقتصار عليه؛ لأنه في حكم البيان والتفسير للفظ القصاص المذكور في الآيتين والأصل المنع من إتلاف الأرواح وإيلام الحيوان إلا بدليل، فقد ظهر لك ظهور مذهب[١] مالك[٢]، وأحد قولي الشافعي[٣]، وعمر بن عبد العزيز[٤]، والحسن البصري[٥]، وعطاء بن أبي رباح [٦]،.....

---

(١) الباحث يقول: قصد الإمام المقبلي القائلين بالمساواة في القصاص وهذا مثبت في اصولهم، فعند المالكية بداية المجتهد ونهاية المقتصد(١٨٠/٤)لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ) دار الحديث – القاهرة، ط: بدون طبعة،١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م. الذخيرة(٧٧٣/١٢) لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، ت: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣ - ٥، ٧، ٩ - ١٢: محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط: الأولى، ١٩٩٤ م.

(٢)هو: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، إمام دار الهجرة وأحد الأئمة الأعلام ومؤسس المذهب المالكي، عربي الأصل، من التابعين، ولد مالك بن أنس بالمدينة المنورة سنة ٩٣هـ وعاش كل حياته بها في مهبط الوحي ومقر التشريع وموطن جمهرة الصحابة ومحط رحال العلماء والفقهاء. ولم يرحل من المدينة إلا إلى مكة حاجًا. مات في المدينة ودفن بالبقيع.١٧٩هـ، الاعلام للزركلي، مرجع سابق(٢٥٧/٥)، وسير اعلام النبلاء، مرجع سابق(٤٨/٨)، وفيات الاعيان لابن خلكان، مرجع سابق(١٣٥/٤).

(٣) الأم(١٠/٦) للشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، ط: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

(٤)هو: عُمَر بن عَبْد العزيز بن مروان بن الحكم بْن أبي العاص بن أمية القرشي الأُمَوِي، أَبُو حفص المدني ثُمَّ الدمشقي أمير المؤمنين الإمام، العادل والخليفة الصالح، وأمه أم عاصم حفصة، وقيل: ليلى بْنت عاصم بْن عُمَر بْن الخطاب، ولي الخلافة بعد ابْن عمه سُلَيْمان بْن عَبد المِلك بن مروان، وكان من أئمة العدل وأهل الدين والفضل، وكانت ولايته تسعة وعشرين شهرا مثل ولاية أبي بكر الصديق، ولد سنة ٦٠هـ،وتوفي مسموما سنة ١١١هـ رحمه الله، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مرجع سابق(٤٣٣/٢١). وسير أعلام النبلاء، للذهبي، مرجع سابق(١١٤/٥). وفوات الوفيات، مرجع سابق(١٣٤/٣).

(٥) أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن يسار البصري؛ كان من سادات التابعين وكبرائهم، وجمع كل فن من علم وزهد وورع وعبادة. وأوبه مولى زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه، وأمه خيرة مولاة أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، كانت وفاته١١٠هـ، الوافي بالوفيات، مرجع سابق(١٩٠/١٢). وفيات الأعيان، لابن خلكان، مرجع سابق (٥٣/٢)، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق (٥٦٣/٤).

(٦) هو: عطاء بن أبي رباح: أبو محمد عطاء بن أبي رباح أسلم - وقيل سالم - بن صفوان مولى بني فهر أو جمح المكي، وقيل إنه مولى أبي ميسرة الفهري، من مولدي الجند؛ كان من أجلاء الفقهاء وتابعي مكة وزهادها، انتهت فتوى مكة في زمانهما. قال قتادة: أعلم الناس بالمناسك عطاء، وقال إبراهيم بن عمر ابن كيسان: أدركهم في زمان بني أمية يأمرون في الحج صائحاً يصيح، توفي سنة١١٥هـ. انظر: وفيات الأعيان، مرجع سابق (٢٦٢/٣)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي، مرجع سابق(٧٨/٥).

..... وعكرمة[1][2] بخلاف مذهب الجمهور[3]، واحتج بعضهم بقتل اليهودي بالجارية التي رض رأسها بين حجرين، ولا حجة في ذلك لجواز أنه لنقضه العهد كما فعل عمر، ولم ينكر عليه حين أهدر دم اليهودي الذي وجد في بيت مسلمة يترنم بشعر قاله وادعى فيه الفاحشة بها فقال عمر رضي الله عنه لم نعاهدهم على هذا، وكذلك رجل أخر منهم وقع على مسلمة فقتله وقال كذلك وزعم بعضهم أن آية المائدة ناسخة لتأخرها، وقد عرفت أنه لا تنافي حتى يحكم بالنسخ وأيضا لا يلزم من تأخر السورة بعمومها تأخر الآية بخصوصها وأيضا ههنا دقيقة تحفظ لم أر من تنبه لها مبنية على ما هو الحق أن شرائع من قبلنا شرع لنا، وقول بعضهم ما لم تنسخ لغو، إذ شريعة محمد صلى الله عليه وآله وسلم كذلك، وقول بعضهم إذا جاءت من قبل نبينا كذلك، إذ المقصود الوصول، فإن انحصر على ذلك فرضا، فلا معنى لجعله شرطا، وقول بعضهم شرط أن يقررها نبينا صلى الله عليه وآله وسلم رجوع عن الوفاق، إذ التقرير تشريع مستقل وتلك الدقيقة هي أن الشرائع المتقدمة موجودة مكلف بها ألا ترى[4] أنهم مأخوذون بذلك قائمة عليهم الحجة غير أن شرط لزومها أن تبلغ المكلف، أو يتمكن منها كما في الأحاديث الموجودة الآن، وكذلك في حق من لم يحفظ القرآن، أو لم يتأهب لمعرفة أحكامه وأحكام السنة إلا أنها اقتضت الحكمة أن لا يرجع إلى كتب الأوائل، بل جاءنا من طريق الكتاب، أو السنة على جهة الحكاية كما في الآية، فتأخر حكايتها كتأخر آية، أو سنة بالنسبة إلى مكلف فليتأمل فعلى هذا آية المائدة متقدمة حكما، هذا لو احتيج إلى النظر في التقدم والتأخر، وقلما تجد هذا البحث محررا هكذا في كتاب، فإن صح لك، فهو فتح مبين وصراط قويم والله الموفق، ثم قد عرفت من آية القصاص هذه مع هذا التحرير وعدم جواز قتل الجماعة بالواحد، وهو مناف للآيتين وفعل بعض الصحابة، وإن

---

(١)هو: عكرمة أبو عبد الله القرشي مولاهم، قيل: كان لحصين بن أبي الحر العنبري، فوهبه لابن عباس، حدث عن: ابن عباس، وعائشة، وأبي هريرة، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو، وعقبة بن عامر، وعلي بن أبي طالب. انظر: سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (٥/١٣،١٢).

(٢) الباحث يرى: بأن ما قصد الإمام المقبلي بقوله: (فقد ظهر لك ظهور مذهب مالك) ومن ذكر بعده، هو أنه يؤيد مذهب القائلين بالمساواة في القصاص بين القاتل والمقتول، فلا يقتل من هو أعلى بمن هو أدنى لعدم المساواة، ولكن يقتل الادنى بالأعلى وبالمساوي، مستدلاً بآية البقرة ودافعا لقضية النسخ بينها وبين آية المائدة بأنها وإن تأخرت فهي حكاية لشرع من قبلنا فهي متقدمة حكما على آية البقرة، وكذلك لا يلزم من تأخر سورة المائدة بعمومها تأخر الآية بخصوصها، وعلى ما ذهب اليه جعل اية البقرة مقيده لآية المائدة، ورد على قتل عمر لليهودي بالجارية التي رض رأسها، بأنه لا حجة في ذلك لجواز أنه لنقضه العهد، وحكى قول عمر لم نعاهدهم على هذا.

(٣) القول بعدم المساواة بين القاتل والمقتول في الحرية والعبودية والرجل والمرأة والفرد والجماعة.

(٤) في (أ) ترا، والتصحيح من (ب).

عظم لا يصلح معارضا، فإن المتيقن هو المساواة، ولا مساواة بين الواحد والجماعة. قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾[1]، فيه أنه إذا وقع العفو عن القصاص، أو شيء منه تعينت الدية ويعضده قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «من قتل عمدا بغير حق فلوليه أن يختار أحدى ثلاث إما أن يقتص، وأما أن يعفو، وأما أن يأخذ الدية» أخرجه أبو داود [2]من حديث أبي شريح، والنسائي[3]، وابن ماجة [4]، من حديث أبي هريرة مرفوعا: « من قتل له قتيل، فهو بخير النظرين إما أن يقاد، وأما أن يفدى »، فالآية والحديث حجة على أن الخيار إلى ولي المقتول[5]، وإن لم يرض القاتل. قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾[6]، ظاهر اشتراط أن يترك خيرا، أي خيرا كثيرا كما فسره علي وعائشة أنها وصية النفل والأظهر أن معناه إن كان له ما يوصي به، فإن مطلقه خير فيكون قد فوض إليهم مقدار الموصى به ويتعين الموصى له بعد كونه ذا قرابة، ثم إن الله سبحانه وتعالى عين في سورة النساء الموصى له وقال: ﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾[7]، يعني ليس في قدرتكم تحقيق ما ينبغي وتقديره، وكذلك تعيين من ينبغي له، وبين سبحانه قدر ما يعطى كل منهم فعلى هذا قد نسخ التفويض إليهم، وقد بين ذلك حديث: «إن الله قد أعطى كل ذي

---

(١) [البقرة: الآية ١٧٨].

(٢) أخرجه أبو داود (١٧٢/٤،برقم ٤٥٠٥) كتاب الديات، باب ولي العمد يرضى بالدية. عن: أبي هريرة، قال: لما فتحت مكة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: " من قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما أن يودى، أو يقاد "،

(٣) أخرجه النسائي(٣٨/٨،برقم٤٧٨٥) كتاب القسامة، هل يؤخذ من قاتل العمد الدية إذا عفا ولي المقتول عن القود. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قتل له قتيل فهو بخير النظرين، إما أن يقاد وإما أن يفدى» قال الألباني الحديث صحيح،

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (٨٧٦/٢،برقم: ٢٦٢٤) كتاب الديات، باب من قتل له قتيل فهو بالخيار بين إحدى ثلاث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما أن يقتل، وإما أن يفدى "

(٥) تفسير الشافعي(١٠٣١/٢)، للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية – المملكة العربية السعودية، ط: الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، مرجع سابق(٢٥٢/٢)، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج(١١٤/٢) للدكتورد/ وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر – دمشق، ط : الثانية، ١٤١٨ هـ. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن(٩٧/٣)،لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، دار الفكر، والتوزيع بيروت، لبنان، عام النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

(٦) [البقرة: الآية ١٨٠].

(٧) [النساء: الآية ١١].

حق حقه، فلا وصية لوارث» أخرجه أصحاب السنن الثلاثة[1] ثم ظاهر الآية الوجوب، فلا يدخل الأقارب غير الوارثين، وإنما ندب الوصية لهم ولسائر مصارف الخير كما ندب الصدقة قبل الموت إلا أن الوصية من الثلث فقط لكن لاحظ للوارث فيهما، أما الوصية فلظاهر «لا وصية لوارث»، وأما التخصيص بالصدقة فلقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا أشهد على جور» في حديث النعمان بن بشير[2] حين خصه أبوه بالهبة فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «ألكل ولدك نحلت مثل هذا قال لا[3]»، وهذا الحديث أيضا يقوي حديث: «لا وصية» لاتحاد العلة، وعلى ما ذكرنا كان الجنف هو الميل عن المعروف المناسب بحسبما في قدرتهم من تحري الأولى والأصوب، والجنف الآن مخالفة المشروع فعلى حاضر الوصية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى الوصي أن يرعى حق ما يحمله من الأمانة فيضع الأمور في مواضعها، قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾[4]، ظاهره مطلق [5]ما يسمى مرضا وسفرا، ولم يجيء تعيين شرعي فيهما.

---

(١) رواه أبو داود (١١٤/٣،برقم: ٢٨٧٠) كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث (عن أبي أمامة، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث») قال الألباني حسن صحيح، ورواه الترمذي في سننه(٥٠٤/٣،برقم: ٢١٢٠) أَبْوَابُ الْوَصَايَا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ لاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ. ورواه النسائي في السنن الكبرى (١٥٨/٦،برقم: ٦٤٣٥) كِتَابُ الْوَصَايَا، بَابُ إِبْطَالِ الْوَصِيَّةِ لِلْوَارِثِ.

(٢) النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري، أبو عبد الله: أمير، خطيب، شاعر، من أجلاء الصحابة، ولد سنة٢هـ، من أهل المدينة، له ١٢٤ حديثا، وجهته نائلة (زوجة عثمان) بقميص عثمان، إلى معاوية، فنزل الشام. وشهد " صفين " مع معاوية. وولي القضاء بدمشق، بعد فضالة بن عبيد (سنة ٥٣ هـ وولي اليمن لمعاوية، ثم استعمله على الكوفة، تسعة أشهر، وعزله وولاه حمص، واستمر فيها إلى أن مات يزيد بن معاوية، فبايع النعمان لابن الزبير. وتمرد أهل حمص، فخرج هاربا، فاتبعه خالد بن خلي الكلاعي فقتله. وهو أول مولود ولد في الأنصار بعد الهجرة، قال ابن حزم: افتتح " مروان " دولته بقتله، وسيق إليه رأسه من حمص. وقيل: قتل يوم مرج سنة ٦٥هـ، الأعلام للزركلي، مصدر سابق(٣٦/٨)، تهذيب التهذيب لابن حجر، مرجع سابق(٤٤٧/١٠) الوافي بالوفيات للصفدي، مرجع سابق(٨٦/٢٧).

(٣) أخرجه الإمام البخاري (١٥٧/٣، برقم: ٢٥٨٦) كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهبة للولد، وإذا أعطى بعض ولده شيئا لم يجز، حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله، ولا يشهد عليه،عن النعمان بن بشير، أن أباه أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني نحلت ابني هذا غلاما، فقال: «أكل ولدك نحلت مثله»، قال: لا، قال: «فارجعه»

(٤) [البقرة: الآية ١٨٤].

(٥) قال صاحب تفسير البحر المحيط: فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر ظاهر اللفظ اعتبار مطلق المرض بحيث يصدق عليه الاسم، وإلى ذلك ذهب ابن سيرين، وعطاء، والبخاري، وقال الجمهور: هو الذي يؤلم، ويؤذي، ويخاف تماديه، وتزيده وسمع من لفظ مالك: أنه المرض الذي يشق على المرء ويبلغ به التلف إذا صام، وقال مرة: شدة المرض والزيادة فيه وقال الحسن، والنخعي: إذا لم يقدر من المرض على الصيام أفطر، وقال الشافعي:لا يفطر إلا من دعته ضرورة المرض إليه، ومتى احتمل الصوم مع المرض لم يفطر، وقال أبو حنيفة: إن خاف إن تزداد عينه وجعا أو حمى شديدة أفطر البحر المحيط في التفسير، مرجع سابق(١٨٣/٢).

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾[1]، هذا هو التخيير المنسوخ، وليس في الآية ثمة من الفدية، وما روي عن بعض الصحابة فليس رأيهم بحجة لا سيما ما ذكر في الشيخ والشيخة، فإن المراد بهم من لا يستطيع الصوم فلم يكلف، فكيف يلزم البدل، ولم يجيء نص شرعي بتشريع الفدية فيتقبل. قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ﴾[2]، في الدر المنثور أخرج أبو بكر بن الأنباري[3] في كتاب الوقف والابتداء [4]، والطستي[5] في مسائله عن ابن عباسﷺ أن نافع بن الأزرق[6]سأله عن قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾[7] قال: بياض النهار من سواد الليل، وهو الصبح إذا انفلق، قال وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم أما سمعت قول أمية[8]:

---

(١) [البقرة: الآية ١٨٤].

(٢) [البقرة: الآية ١٨٧].

(٣) هو: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري: من أعلم أهل زمانه بالأدب واللغة، ومن أكثر الناس حفظا للشعر والأخبار، قيل: كان يحفظ ثلاثمائة ألف شاهد في القرآن. ولد في الأنبار (على الفرات) وتوفي ببغداد. وكان يتردد إلى أولاد الخليفة الراضي بالله، يعلمهم. قيل إنه ولد سنة ٢٧١ هـ- وتوفي ٣٢٨ هـ، سير أعلام النبلاء للذهبي، مرجع سابق(١٥/٢٧٤)، الاعلام للزركلي، مصدر سابق(٦/٣٣٤).

(٤)ايضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل لابي بكر محمد بن القاسم بن بشار الانباري المولود ٢٧١هـ والمتوفى سنة ٣٢٨ هـ تحقيق محي الدين عبد الرحمن رمضان ١٣٩١هـ دمشق.

(٥)- الطستي هو: المحدث الثقة المسند، أبو الحسين عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم، البغدادي الطستي الوكيل، سمع أحمد بن عبيد الله النرسي، وأبا بكر بن أبي الدنيا، ودبيس بن سلام القصباني، وحامد بن سهل، وإبراهيم الحربي، وطبقتهم. وله جزءان مرويان للسلفي، وقع لنا أحدهما بالاتصال، حدث عنه: أبو الحسن بن رزقويه، وأبو الحسين بن بشران، وعلي بن داود الرزاز، وأبو علي بن شاذان، وعاش ثمانين سنة، توفي في شعبان سنة ست وأربعين وثلاث مائة. سير اعلام النبلاء، مرجع سابق(١٢/١١٤).

(٦)ابن الأزرق: نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي، البكري الوائلي، الحروري، أبو راشد: رأس الأزارقة، وإليه نسبتهم. كان أمير قومه وفقيههم، من أهل البصرة. صحب في أول أمره عبد الله بن عباس، وله أسئلة رواها عنه، قال الذهبي: مجموعة في (جزء) أخرج الطبراني بعضها في مسند ابن عباس من المعجم الكبير. وكان هو وأصحاب له من أنصار الثورة على (عثمان)، ووالوا عليا، إلى أن كانت قضية (التحكيم) بين علي ومعاوية، فاجتمعوا في (حروراء) وهي قرية من ضواحي الكوفة، ونادوا بالخروج على عليّ، وعرفوا لذلك، وسموا هم ومن تبع رأيهم، بالخوارج، توفي توفي سنة ٦٥هـ. الاعلام للزركلي، مصدر سابق(٧/٣٥١) لسان الميزان(٨/٢٤٦،برقم ٨٠٨٨)، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: دائرة المعرف النظامية – الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان، ط: الثانية، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م.

(٧) [البقرة: الآية ١٨٧].

(٨) هو: أميّة بن أبي الصّلت بن أبي ربيعة بن عبد عوف بن عقدة بن غيرة بن قسيّ، وقسيّ هو ثقيف بن منبّه بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان. وأمّه رقيّة بنت عبد شمس بن عبد مناف، وقد كان قرأ الكتب المتقدّمة من كتب الله جلّ وعزّ، ورغب عن عبادة الأوثان، وكان يخبر بأنّ نبيّا يبعث قد أظلّ زمانه، ويؤمّل أن يكون ذلك النبيّ، فلمّا بلغه خروج رسول الله صلى

الخيط الأبيض ضوء الصبح منفلق والخيط الأسود لون الليل مكحول[1] وأخرج البخاري[2]، ومسلم[3] وغيرهما، من حديث سهل بن سعد ﷺ[4] قال نزلت: وكلوا واشربوا ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾[5]، ولم ينزل: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[6]، فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[7]، فعلموا أنه، إنما يعني الليل والنهار، وأخرج سفيان بن عيينة[8]،....

الله عليه وسلم وقصّته كفر حسدا له، ولما أنشد رسول الله صلى الله عليه وسلم شعره قال: «آمن لسانه وكفر قلبه». الشعر والشعراء(١/٤٥٠) أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري. دار الحديث، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٣هـ، ونسب البيت إلى بن أبي الصلت صاحب تاج العروس، مرجع سابق (١٩/٢٨١).

(١) عجز البيت جاء في مخطوط المقبلي(أ) بأكثر من لفظ هي (مكحول) (مكتوم)

(٢) رواه الإمام البخاري، (٣/٢٨برقم:١٩١٧) كتاب الصوم، باب قول الله تعالى: {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل} [البقرة: ١٨٧].

(٣) رواه الإمام مسلم، (٢/٧٦٧برقم:١٠٩١) كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر، وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم، ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك.

(٤) هو: سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الأنصاري الساعدي وقال العدوي، شهد قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في المتلاعنين، وأنه فرق بينهما، وكان اسمه حزنا، فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلا، قال الزهري: رأى سهل بن سعد النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه، وذكر أنه كان له يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة سنة. وتوفي سهل سنة ثمان وثمانين، وهو ابن ست وتسعين سنة، وقيل: توفي سنة إحدى وتسعين، وقد بلغ مائة سنة، ويقل: إنه آخر من بقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة. أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الاثير، مرجع سابق(٢/٥٧٥برقم:٢٢٩٤)تهذيب الكمال في اسماء الرجال، مرجع سابق(١٢/١٨٨).

(٥) [البقرة: الآية ١٨٧].

(٦) [البقرة: الآية ١٨٧].

(٧) [البقرة: الآية ١٨٧].

(٨) هو: أبو محمد بن سفيان بن عيينه بن أبي عمران ميمون الهلالي، مولى امرأة من بني هلال بن عامر رهط ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وقيل مولى بني هاشم، وقيل مولى الضحاك بن مزاحم، وقيل مولى مسعر بن كدام؛ وأصله من الكوفة، وقيل ولد بالكوفة ونقله أبوه إلى مكة، ذكره ابن سعد في " كتاب الطبقات " وعده في الطبقة الخامسة من أهل مكة، كان إماماً عالماً ثبتاً حجة زاهداً ورعاً مجمعاً على صحة حديثه وروايته، وحج سبعين حجة. مولد سفيان بالكوفة في منتصف شعبان سنة سبع ومائة. وتوفي يوم السبت آخر يوم من جمادى الآخرة، وقيل أول يوم من رجب سنة ثمان وتسعين ومائة بمكة ودفن بالحجون، رحمه الله تعالى وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، مرجع سابق(٢/٣٩٣) سير أعلام النبلاء، مرجع سابق(٨/٤٥٤).

وسعيد بن منصور[١]، وابن أبي شيبة[٢]، وأحمد[٣]، والبخاري[٤]، ومسلم[٥]، وأبو داود[٦]، والترمذي[٧]،وابن جرير[٨]، وابن المنذر[٩]، والبيهقي[١٠]، من حديث عدي بن حاتمﷺ[١١] نحوه وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين أخبره أنه جعل خيطين تحت وسادته قال له: «إن وسادك إذا لعريض»، ما ذلك بياض النهار من سواد الليل، وللبخاري في رواية: «إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين» ثم قال: «لا، بل هو سواد الليل وبياض النهار» فقوله لعريض

(١) سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني، الحافظ، الإمام، شيخ الحرم، أبو عثمان الخراساني، المروزي - ويقال: الطالقاني - ثم البلخي، ثم المكي المجاور، مؤلف كتاب (السنن). سمع: بخراسان، والحجاز، والعراق، ومصر، والشام، والجزيرة، وغير ذلك من: مالك بن أنس، والليث بن سعد، وفليح بن سليمان، وأبي معشر السندي، وعبيد الله بن إياد بن لقيط، وأبي عوانة الوضاح، والوليد بن أبي ثور، وفرج بن فضالة، وهشيم، وحماد بن زيد، وحزم بن أبي حزم، وأبي الأحوص، توفي: بمكة، في شهر رمضان، سنة سبع وعشرين ومائتين. سير اعلام النبلاء، مرجع سابق(١٠/٥٨٧).

(٢) هو: ابن أبي شيبة عبد الله بن محمد العبسي، ابن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواستي، الإمام، العلم، سيد الحفاظ، وصاحب الكتب الكبار: (المسند)، و(المصنف)، و(التفسير)، أبو بكر العبسي مولاهم، الكوفي. أخو: الحافظ عثمان بن أبي شيبة، والقاسم بن أبي شيبة الضعيف، فالحافظ إبراهيم بن أبي بكر هو ولده، والحافظ أبو جعفر محمد بن عثمان هو ابن أخيه، فهم بيت علم، وأبو بكر: أجلهم. وهو من أقران: أحمد بن حنبل، ولد سنة ١٥٩ – وتوفي سنة ٢٣٥ هـ سير أعلام النبلاء للذهبي،مرجع سابق(١١/١٢٢). الأعلام للزركلي،مصدر سابق(٤/١١٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٢/١١٣،برقم١٩٣٧٠) أول مسند الكوفيين، بقية حديث عدي بن حاتم

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (٦/٢٦،برقم٤٥٠٩) كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد} [البقرة: ١٨٧].

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه(٢/٧٦٦،برقم ١٠٩٠) كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر، وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم، ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك

(٦) أخرجه ابو داود في معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود(٢/١٠٥) كتاب الصيام، ومن باب السحور

(٧) أخرجه الترمذي في سننه (٥/٦٠،برقم ٢٩٦٨) بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٨) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/٥١١).

(٩) سبقت ترجمته، ولم أجد هذه الرواية المنسوبة اليه فيما وقع تحت يدي من كتبه.

(١٠) أخرجه البيهقي في، معرفة السنن والآثار(٦/٢٥٧،برقم ٨٦٥١) كِتَابُ الصِّيَامِ، وَقْتُ الصَّوْمِ.

(١١) هو: عدي بْن حاتم بْن عَبْدِ اللَّهِ بْن سعد بْن الحشرج بْن امرئ القيس بْن عدي بْن أخزم بْن أبي أخزم بْن ربيعة بْن جرول بْن ثعل بْن عمرو بْن الغوث بْن طيء بْن أدد يكنى أبا طريف، ويقال: أبا وهب. كان نصرانيا فلما بلغه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد بعث أصحابه نحو جبل طيء، حمل أهله إلى الجزيرة فأنزلهم بها، وأدرك المسلمون أخته في حاضر طيء فأخذوها وقدموا بها على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمكثت عنده، ثم أسلمت، وسألته أن يأذن لها في المصير إلى أخيها عدي، ففعل، وأعطاها قطعة من تبر فيها عشرة مثاقيل، فلما قدمت على عدي أخبرته أنها قد أسلمت وقصت عليه قصتها. فقدم عدي على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلما رآه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نزع وسادة كانت تحته فألقاها له حتى جلس عليها، وسأله عَنْ أشياء فأجابه عنها، ثم أسلم وحسن إسلامه، ورجع إلى بلاد قومه. تاريخ بغداد، مرجع سابق(١/٥٤٦).

القفا يحتمل أنه كناية عن عرض الوسادة التي سدت الأفق فيجتمع معنى الروايتين؛ إذ القضية واحدة، وإلا وجب ترجيح الأولى لكثرة رواتها واجتماع الشيخين فيها وانفراد البخاري في الأخرى ويؤيده استبعاد أن يقابل صلى الله عليه وآله وسلم بخلقه الكريم ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[1]، وقالت عائشة رضي الله عنها: «كان خلقه القرآن»[2] فكيف يقابل سيدا من سادات العرب وممدحا في الإسلام فرش له رداءه وقال: «إذا جاءكم كريم قوم فأكرموه[3]، لم يشاركه في ذلك فيما علمت غير جرير البجلي[4] وأبرهة الأصغر القيل[5]،والأبيض بن حمال[6]، ووائل بن حجر بن ربيعة[7]، بلفظ: يليق بمتمخلعة الأدباء وجبابرة الملوك، ولقد كلم عمر مرة، وهو مشغول الوجه ببعض الوفود فظنها جفوة فقال: أتعرفني يا أمير المؤمنين؟ قال: نعم أسلمت، إذ كفروا

---

(١)[القلم: الآية ٤].

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٤٨/٤١برقم:٢٤٦٠١) الملحق المستدرك من مسند الأنصار بقية خامس عشر الأنصار، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، وذكره البخاري في الأدب المفرد(١٦٠/١) الأدب المفرد، بَابُ مَنْ دَعَا اللَّهَ أَنْ يُحَسِّنَ خُلُقَهُ.

(٣) أخرجه صاحب المستدرك على الصحيحين(٣٢٤،٧٧٩١/٤)، كتاب الأدب، باب وأما حديث سالم بن عبيد النخعي في هذا الباب، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م.

(٤)هو: جرير بن عبد الله البجلي بفتح الباء ثاني الحروف، الأحمسي اليمني، وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم في رمضان وكان بديع الجمال مليح الصورة إلى الغاية طويلا يصل إلى سنام البعير وكان نعله ذراعا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجهه مسحة ملك وقال عمر جرير يوسف هذه الأمة، وقال جرير أسلمت قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوما نزل الكوفة وسكنها زمانا ثم انتقل إلى قر قيسيا ومات بها سنة إحدى وخمسين وقيل سنة أربع وخمسين، الوافي بالوفيات للصفدي، مرجع سابق(٥٨/١١).

(٥)هو: أبرهة بن شرحبيل بن أبرهة بن الصباح بن شرحبيل بن لهيعة بن زيد الخير أبو مكنف بن شرحبيل بن معد يكرب بن مصبح بن عمرو بن ذي أصبح الأصبحي الحميري. ذكره الرشاطي في «الأنساب»، وقال: إنه وفد على النبي صلّى اللّه عليه وسلم ففرش له رداء، وإنه كان بالشام، وكان يعد من الحكماء. حكاه الهمدانيّ في «النّسب»، قال: وكان يروي عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم أحاديث. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، مرجع سابق(١٧٥/١).الأعلام للزركلي، مصدر سابق(٨٢/١).

(٦)هو: أبيض بن حمال: أبيض بن حمال بن مرثد بن ذي لحيان بضم اللام عامر بن ذي العنبر بن معاذ بن شرحبيل بن معدان بن مالك بن زيد بن سدد بن سعد بن عوف بن عدي بن مالك بن زيد بن سدد بن زرعة بن سبأ الأصغر بن كعب بن الأذروح بن سدد، هكذا نسبه النسابة الهمداني، وهو أبيض المأربي السبائي، وعن أبيض بن حمال: أنه وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستقطعه الملح الذي بمأرب فأقطعه، فلما ولى، قال رجل: يا رسول الله، أتدري ما أقطعت له؟ إنما أقطعت له الماء العد، فانتزعه منه، أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الاثير، مرجع سابق(١٦٣/١، برقم ٢٢)، تهذيب الأسماء واللغات، مرجع سابق(١٠٧/١).

(٧) هو: ووائل بْن حجر بْن سعد بْن مسروق بْن وائل بْن ضمعج بْن وائل بْن ربيعة بْن وائل بْن النعمان بْن زَيْد بْن مالك بْن زَيْد بْن الحضرمي الكندي، كان ملك قومه، قدم على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسلما، فقربه وأدناه وبسط رداءه فأجلسه عليه، ونزل بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الكوفة، وأعقب بها، وورد المدائن في صحبة عَلِيّ بْن أَبِي طالب حين خرج إلى صفين، وكان على راية حضرموت يومئذ، تاريخ بغداد، مرجع سابق(٥٥٨/١)، تاريخ دمشق لابن عساكر، مرجع سابق(٣٨٣/٦٢برقم:٧٩٥٦) أسد الغابة في معرفة الصحابة، مرجع سابق(٤٠٥/٥، برقم ٥٤٤٣).

وأقبلت، إذ أدبروا ووفيت، إذ غدروا وأول صدقة بيضت وجوه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صدقة تميم جئت بها، فقد تبين لك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه حملوا الآية على ما أريد بها، وهو أمر مجازي أرشد إليه المقام، وشذ رجال منهم عدي ابن حاتم رضي الله عنه وعنهم بحمل الخيطين على الحقيقة، ونظائر هذا غير قليلة نحو اللمس حمله قوم على الكناية عن النكاح وآخرون على الحقيقة إلى يومك هذا، فهذه الآية مثلها سواء فمن الفجر زيادة بيان فقط، وقد سقط بما قلناه استشكال الكشاف أن هذا من تأخير البيان وأيضا اختلط عليه التأخير إلى وقت الحاجة والتأخير عن الخطاب؛ لأنه قال: أما من لا يجوّز تأخير البيان وهم أكثر الفقهاء والمتكلمين، وهو مذهب أبي علي[1]، وأبي هاشم[2]، ثم قال: ومن يجوز بجعل الفائدة العزم على الفعل، وهذا كله، إنما يتهيأ في التأخير عن وقت الخطاب، وليس بقول الأكثر أيضا لكن المسألة أن القوم عملوا وتأخر (من الفجر) كما سمعت، فلو كان غير مبين للزم تأخر البيان عن وقت الحاجة، ولا تقول به إلا بعض غلاة الجبرية إن صح ذلك، وسبب ذلك أنه زعم أنه غير مبين، وإنه يجب الحمل على الحقيقة لو لم يردمن الفجر فإذا هو من قسم عدي بن حاتم ومن معه ممن حمله على الحقيقة قبل نزول من الفجر، فقد لزم الزمخشري ما لطخ به عديا وأصحابه من البله، ولا بأس بصحة هذه الكناية في موضعها، وليس هذا منه، ولقد بالغ الله سبحانه في بيان الفجر بالتشبيه بالخيطين وبالغ صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: «ليس الفجر بالمستطيل في الأفق، ولكنه المعترض الأحمر، وفي رواية المستطير في الأرض، وفي رواية المستطير هكذا ومد جناحيه الشريفين إلى أيمن وأيسر وذلك لما علم الله سبحانه من عدم استقرار حال الناس في ذلك، ولقد يقضي العجب أنه أوضح الأشياء كفلق الصبح صورة ودليلا، وقلما تجد من يعرفه كما قال بعض الصحابة ما كل أحد يعرف الفجر وقلما تجد من ينصف عند أن تريد منه مخالفة

---

(١) هو: أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن جمران بن أبان، مولى عثمان بن عفان، رضي الله عنه، المعروف بالجبائي أحد أئمة المعتزلة؛ كان إماما في علم الكلام، وأخذ هذا العلم عن أبي يوسف يعقوب بن عبد الله الشحام البصري رئيس المعتزلة بالبصرة في عصره، وله في مذهب الاعتزال مقالات مشهورة، وعنه أخذ الشيخ أبو الحسن الأشعري شيخ السنة علم الكلام، توفي سنة ٣٠٣هـ. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، مرجع سابق(٢٦٧/٤) وطبقات المفسرين،(٦٢/١، برقم ٨٢) لأحمد بن محمد الأدنه وي من علماء القرن الحادي عشر (المتوفى: ق ١١هـ) ت: سليمان بن صالح الخزي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – السعودية، ط: الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

(٢)هو: أبو هاشم عبد السلام بن أبي علي محمد الجبائي بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه، المتكلم المشهور العالم ابن العالم؛ كان هو وأبوه من كبار المعتزلة، ولهما مقالات على مذهب الاعتزال، كانت ولادة أبي هاشم المذكور سنة سبع وأربعين ومائتين. وتوفي يوم الأربعاء لاثنتي عشرة ليلة بقيت من شعبان سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة ببغداد. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، مرجع سابق (١٨٣/٣) وسير أعلام النبلاء، مرجع سابق(٦٣/١٥).

العادات، لقد ابتلي اهل المسجد الحرام بأنَّ أكثر صلاتهم قبل الفجر، ولا تجد من يقبل التنبيه، وأن ينصف نفسه إلا من أتقى الله وقليل ما هم، فكيف الوثوق بمن يفعل ذلك في غير ذلك والله المستعان، نعم كان ذلك في عصر شيخ للمؤذنين، ثم ولد له ثم خلفهم ثالث ولد لهم يرعى الوقت حق رعايته الله يوفقه للاستمرار على ذلك ويعصمه عن الرجوع إلى دين الآباء ثم قد رجع إلى صنيع آبائه وشيكا. قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾[1]، الآية، قد شاع في المتأخرين بسبب كتاب القزويني[2] تبعا للسكاكي[3] أن هذا من الأسلوب الحكيم وأنهم سألوا عن علم الهيئة الذي لا يتيسر لهم بسهولة فأجيبوا بما هو الأليق والأهم لهم من معرفة الحكمة وظنوا أن ذلك مراد صاحب الكشاف، وأنكر سعد الدين أن يكون ذلك مدلول الكشاف، أو يكون هو المراد بالآية والحق معه، ذكر هذا في حاشية الكشاف، وأما في شرح التلخيص فرشح ذلك الوهم الخسيس. قوله تعالى: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[4]، مع قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾[5]، وقوله تعالى: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـَٔٓرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾[6]، دليل واضح على منع القتال في الشهر الحرام والبلد الحرام، ومن السنة الحديث الصحيح، أو المتواتر المعنى: «ألا إن دماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا

---

(١) [البقرة: الآية ١٨٩].

(٢) هو: محمد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو المعالي، جلال الدين القزويني الشافعي، المعروف بخطيب دمشق، من أحفاد أبي دلف العجلي: قاض، من أدباء الفقهاء، أصله من قزوين، ومولده بالموصل، ولي القضاء في ناحية بالروم، ثم قضاء دمشق سنة ٧٢٤ هـ، فقضاء القضاة بمصر (سنة ٧٢٧) ونفاه السلطان الملك الناصر إلى دمشق سنة ٧٣٨ ثم ولاه القضاء بها، فاستمر إلى أن توفي. ٧٣٩ هـ.

من كتبه (تلخيص المفتاح) في المعاني والبيان، وكان حلو العبارة، أديبا بالعربية والتركية والفارسية، سمحا، كثير الفضائل، الأعلام للزركلي،(١٩٢/٦).

(٣)هو: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب، سراج الدين: عالم بالعربية والأدب. مولده، ٥٥٥ هـ ووفاته، ٦٢٦ هـ بخوارزم. من كتبه، مفتاح العلوم ورسالة في علم المناظرة، مفتاح العلوم، ليوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (المتوفى: ٦٢٦هـ)ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ط: الثانية، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م. الاعلام، للزركلي،(٢٢٢/٨).

(٤) [البقرة: الآية ١٩١].

(٥) [البقرة: الآية ٢١٧].

(٦) [المائدة: الآية ٢].

في بلدكم هذا[1]»، وكذلك حديث: «لا تغزى مكة بعد هذا العام، ولا يقتل رجل من قريش بعد هذا العام صبرا أبدا[2]» أخرجه أحمد[3]، والطبراني[4]، عن مطيع بن الأسود[5]، وأخرج أحمد[6]، والترمذي[7]، وقال حسن صحيح والبغوي[8]، والماوردي[9]،.....

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه،(٢٤/١، برقم ٦٧) كتاب المغازي، باب حجة الوداع.
ورواه الإمام مسلم في صحيحه،(٨٨٦/٢، برقم١٢١٨) كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم

(٢) رواه أحمد، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد(٢٨٤/٣،برقم:٥٦٩٦) لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند، عن مطيع بن الاسود(١٣٣/٢٤، برقم ١٥٤٠٨) مسند المكيين، حديث مطيع بن الأسود.

(٤) أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الكبير،(٢٩٢/٢٠)، بَابٌ، مسند مُطِيعُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْعَدَوِيُّ الْقُرَشِيُّ.

(٥) هو: مطيع بن الأسود بن حارثة بن نضلة بن عوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي. كان اسمه العاصي، فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا، وقال لعمر بن الخطاب: " إن ابن عمك العاصي ليس بعاص، ولكنه والله مطيع "، روى عنه ابنه عبد الملك بن مطيع: " أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر، وقال للناس: اجلسوا، فدخل العاصي بن الأسود، فسمع قوله: اجلسوا، فجلس، فلما نزل النبي صلى الله عليه وسلم جاء العاصي، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عاصي، ما لي لم أرك في الصلاة، فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، دخلت فسمعتك تقول: اجلسوا، فجلست حيث انتهى إلي السمع، فقال: لست بالعاصي، ولكنك مطيع "، فسمي مطيعا من يومئذ. وهو من المؤلفة قلوبهم، وحسن إسلامه، ولم يدرك من عصاة قريش الإسلام فأسلم غيره. أسد الغابة في معرفة الصحابة، مرجع سابق(١٨٤،٤٩٥٤/٥).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند من حديث الحارث بن مالك بن البرصاء(٣٦١/٣١،برقم ١٩٠١٩) أول مسند الكوفيين، حديث الحارث بن مالك ابن برصاء

(٧)أخرجه الإمام الترمذي في سننه عن بن البرصاء (٢٩١/٩، برقم٦٩٠٢) الكتاب الأول: في الفضائل والمناقب، وفيه عشرة أبواب، النوع الثالث: في مكة وحرمها.

(٨)أخرجه الإمام البغوي في معجم الصحابة من حديث الحارث بن مالك بن البرصاء(٦٦/٢، برقم٤٥٤)، [باب الحاء]، حارث بن مالك بن البرصاء.

(٩)هو: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، مفكر إسلامي، من وجوه فقهاء الشافعية وإمام في الفقه والأصول والتفسير وبصير بالعربية، كان من رجال السياسة البارزين في الدولة العباسية وخصوصًا في مرحلتها المتأخرة. ولد سنة ٣٦٤هـ وتوفي سنة ٤٥٠هـ. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، مرجع سابق(٢٨٢/٣)، وسير أعلام النبلاء للذهبي، مرجع سابق(٣١١/١٣).

وابن قانع[١]، وابن حبان[٢]، والطبراني[٣]، والدار قطني[٤]، والحاكم[٥]، والمقدسي[٦] من حديث الحارث بن البرصا الليثي[٧]، يرفعه: «لا تغزى مكة بعد اليوم إلى يوم القيامة» وهذان الحديثان، وما معناهما من باب الأمر لا من باب الخبر لكثرة ما غزيت مكة وقتل من قريش صبرا وخبر الصادق لا يقع خلافه وأوضح مما ذكرنا حديث أبي شريح العدوي[٨]

---

(١)هو: عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي، بالولاء، البغدادي، أبو الحسين: قاض، من حفاظ الحديث، ومن أصحاب الرأي. كان يرمى بالخطأ في الرواية. له كتاب (معجم الصحابة) بالإسناد، أفرد ابن فتحون كتابا لنقده وبيان ما فيه من أوهام في الحديث ولد سنة ٢٦٦هـ وتوفي سنة ٣٥١ هـ، تاريخ بغداد، مرجع سابق(٣٧٥/١٢برقم ٥٧٢٨).

(٢)هو: ابن حِبَّان : هو محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، الإمام، العلامة، الحافظ، المجود، شيخ خراسان، المحدّث، المؤرخ، صاحب الكتب المشهورة. توفي سنة ٣٥٤هـ شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية،مرجع سابق(٢٢٣/١).

(٣)هو: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم، محدِّث مشهور، ثقة حافظ، معمر. والطبراني نسبة إلى بلدة طبرية، فإن أصله منها. وُلد بعكا في فلسطين، وبدأ بسماع الحديث سنة ٢٧٣هـ. كان أبوه حريصًا عليه فرحل به لطلب العلم، رحل إلى بلدان كثيرة منها: بغداد والكوفة، والبصرة وإلى مدائن الشام والحجاز ومصر واليمن وأصبهان وغيرها. وامتدت رحلاته ثلاثين سنة، استقر به المقام في أصفهان. سمع من إسحق الدبري وعلي بن عبد العزيز البغوي، ولد سنة ٢٦٠هـ وتوفي سنة ٣٦٠هـ،(طبقات الحنابلة، مرجع سابق(٤٩/٢)، سير أعلام النبلاء للذهبي، مرجع سابق(٢٠١/١٢).

(٤)هو: الدَّار قطْنِيّ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي، الإمام الحافظ المجوِّد، شيخ الإسلام، المقرئ المحدّث، من أهل محلة دار القطن ببغداد. سمع وهو صبيّ من أبي القاسم البغوي، ويحيى بن محمد بن صاعد، وأبي بكر بن أبي داود، وأبي بكر النيسابوري، والحسين بن إسماعيل المحاملي، تُوفي رحمه الله سنة ٣٨٥هـ ودُفن في بغداد في مقبرة باب الدير قريباً من قبر معروف الكَرْخيّ. تاريخ بغداد، مرجع سابق(٤٨٧/١٣، برقم ٦٣٥٧) الوافي بالوفيات، مرجع سابق(٢٣١/٢١).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٧٢٧/٣برقم ٦٦٣٣) كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر الحارث بن مالك ابن البرصاء الليثي رضي الله عنه.

(٦)هو: ضياء الدين المقدسي، محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي، المقدسي الأصل، الصالحي الحنبلي، أبو عبد الله، ضياء الدين: عالم بالحديث، مؤرخ، من أهل دمشق، مولدا ووفاة. بنى فيها مدرسة دار الحديث الضيائية المحمدية بسفح قاسيون، شرقي الجامع المظفري، ووقف بها كتبه، ورحل إلى بغداد ومصر وفارس، وروى عن أكثر من ٥٠٠ شيخ. توفي سنة ٦٤٣ هـ الاعلام للزركلي مرجع سابق(٢٦٦/٥)،سير أعلام النبلاء للذهبي، مرجع سابق(١٢٦/٢٣).

(٧)هو: الحارث بن مالك بن قيس بن عوذ بن جابر بن عبد مناة بن شجع بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة الكناني الليثي المعروف بابن البرصاء وهي أمه، وقيل: أم أبيه مالك، واسمها: ربطة بنت ربيعة بن رياح بن ذي البردين، من بني هلال بن عامر، وهو من أهل الحجاز. أقام بمكة، وقيل: بل نزل الكوفة. أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الاثير، مرجع سابق(٦٣٤/١، برقم٩٥٦) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، مرجع سابق(٦٦٨/١).

(٨)هو: أَبُو شريح الخزاعي العدوي الكعبي، له صحبة. قيل: اسمه خويلد بْن عَمْرو، وقيل: عَبْد الرحمن بْن عَمْرو، وقيل: عَمْرو بْن خويلد، والمشهور خويلد بْن عَمْرو بْن صخر بن عبد العزى بْن معاوية بْن المحترش بْن عَمْرو بن زمان ابْن عدي بْن عَمْرو بْن ربيعة أخوة بني كعب بْن عَمْرو بْن ربيعة، أسلم يوم فتح مكة، وكان يحمل أحد ألوية بني كعب الثلاثة يومئذٍ. مات بالمدينة سنة ثمان وستين تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مرجع سابق(٤٠١/٣٣).

قال: قلت لعمرو بن سعيد[1] الاشدق، وهو يبعث البعوث إلى مكة إئذن لي أيها الأمير أحدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الغد من يوم الفتح سمعته يقول بعد حمد الله والثناء عليه: «إن مكة حرمها الله تعالى، ولم يحرمها الناس، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما، أو يعضد بها شجرة، فإن أحد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقولوا إن الله قد أذن لرسوله، ولم يأذن لكم، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهد الغائب» أخرجه البخاري[2]، ومسلم [3]، والنسائي[4]، والترمذي[5]، وهذه الأحاديث دالة على دوام الحرمة في البلد وامتناع النسخ، وليس لمدعي النسخ متشبث إلا ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾[6]، وغايته العموم لأجل الألف واللام، وهو ظني ثم هو مخصوص إجماعا فبعضهم يسقط الاحتجاج به وبعضهم يستضعفه ثم هو مطلق بالنسبة إلى الأزمان ثم حديث أبي شريح في عام الفتح لكنه مصرح بتأييد التحريم، فلا يرد عليه نسخ، وكذلك الحديثان الآخران وحديث(كحرمة بلدكم هذا) في حجة الوداع وهي متأخرة عن آية براءة المذكورة؛ لأنهافي حجة أبي بكر، قبل حجة الوداع بسنة، فقد عرفت ضعف دلالة الآية، وإنه مخرج منها البلد الحرام، ولم تشمل الشهر الحرام مع تأخر آية المائدة الصريحة في الشهر الحرام مع شيوع تأخر المائدة، وإن كان لا ضرورة بنا إلى ذلك، إذا حققت هذا علمت أن تحريم البلد الحرام والشهر الحرام محكم؛ لعدم الدليل على النسخ والأدلة التي عارضنا بها أوضح من الشمس مع أنا في مقام المنع ليس علينا دليل.

---

(١) عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس؛ كان أحد الأشراف الأمويين، ولي المدينة ليزيد بن معاوية، وكان يسمى الأشدق، سمي بذلك لأنه كان أفقم مائلاً إلى اللثغ، ولهذا سمي " لطيم الشيطان "، وقيل: إنما سمي الأشدق لتشادقه في الكلام، وكان مروان ابن الحكم قد ولاه العهد بعد ابنه عبد الملك، فقتله عبد الملك، فقيل أنها كانت أول غدرة كانت في الإسلام، وكانت قتلته في سنة سبعين من الهجرة. فوات الوفيات، مرجع سابق(٣/١٦١) الأعلام للزركلي، مصدر سابق(٥/٧٨).

(٢) أخرجه البخاري(٣/١٤برقم:١٨٣٢) كتاب الحج، باب لايعضد شجر الحرم.

(٣) أخرجه مسلم(٢/٩٨٧برقم:١٣٥٤) كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، إلا لمنشد على الدوام.

(٤) أخرجه الإمام النسائي في السنن الكبرى (٤/١٠٠، برقم ٣٨٤٥) كتاب المناسك،تحريم القتال فيه.

(٥) أخرجه الإمام الترمذي في سننه (٢/١٦٥، برقم ٨٠٩) أبواب الحج، باب ما جاء في حرمة مكة.

(٦) [التوبة: الآية ٥].

فإن قلت: هذا مذهب شاذ عن الجمهور وكيف مالوا عن هذا السنن الواضح لولا عثورهم على ما يعذرهم؟ قلت: إن ادعَيت إجماعا لم نزدك على اسم المدعي، وإن كان مجرد هيبة الجمهور فالله ورسوله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين، وأنت أحد رجلين إما إمعة كنت مع من أنت معه، ونحن مع الكتاب والسنة، فإن قلت: بكلمة الإمعة هم يعرفون الكتاب والسنة لم تزد على أن حققت منزلتك، وإن قلت أنك فلان هاشمي خؤولته بنو عبد المدان فهذا الفرس، وهذا الميدان والسنة والقرآن، والذي جر الناس وذللهم تواتر الواقعات منذ ابن الزبيرﷺ[1]، وكان أول من وقع الحرب بينه وبين غيره من المنازعين له والأحاديث في: «أن أول من يلحد في الحرم كبش من قريش عليه نصف عذاب أهل النار»[2]، ومعناه: متواتر لكثرة رواياته ولولا الورع واحترام ابن الزبير والتجويز البعيد أن يصدق ذلك في غيره لكان لا حاجة إلى اللجلجة وتلك الأحاديث أيضا تدل على استمرار الحرمة، ولذا تجاسر الناس في وقته على ذمه بذلك ليس أمامي بالشحيح الملحد، وقد سئلت أمه[3] رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وآله

---

(١) سبق ترجمة عبدالله بن الزبير.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند الجامع (٢٣٦/٢٤) بلفظ (يُلْحِدُ بِمَكَّةَ كَبْشٌ مِنْ قُرَيْشٍ، اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ، عَلَيْهِ مِثْلُ نِصْفِ أَوْزَارِ النَّاسِ.) إسناده ضعيف، ومتنه منكر شبه موضوع، إسماعيل بن أبان الوراق، قال الحكم في " سؤالاته " (٢٧٨) : سألت الدارقطني عن إسماعيل بن أبان الوراق، فقال: قد أثنى عليه أحمد بن حنبل، وليس بالقوي عندي، قلت: من هذا المذهب (يعني ما عليه الكوفيون من التشيع) قال: المذهب وغيره، فإن أحاديثه ليست بالصافية، ويعقوب – وهو ابن عبد الله بن سعد بن مالك القمي – قال الدار قطني: ليس بالقوي، وقال الحافظ في "التقريب": صدوق يهم، وجعفر بن أبي المغيرة لم يوثقه غير ابن حبان وابن شاهين، وقال الحافظ: صدوق يهم، وابن أبزى – واسمه سعيد بن عبد الرحمن – تابعي صغير وروايته عن عثمان مرسلة كما قال أبو زرعة، وأخرجه البزار (٣٧٥) من طريق إسماعيل بن أبان، بهذا الإسناد، قال الحافظ ابن كثير في " البداية " (٣٣٩/٨) بعد أن أورد الحديث من " المسند ": وهذا الحديث منكر جدا، وفي إسناده ضعف، ويعقوب القمي فيه تشيع، ومثل هذا لا يقبل تفرده به، وبتقدير صحته فليس هو بعبد الله بن الزبير، فإنه كان على صفات حميدة، وقيامه بالإمارة إنما كان لله عز وجل، ثم هو كان الإمام بعد موت معاوية بن يزيد لا محالة، وهو أرشد من مروان بن الحكم، حيث نازعه بعد أن اجتمعت الكلمة عليه، وقامت له البيعة في الآفاق، وانتظم له الأمر. النجائب: هي خيار الإبل.

(٣) أسماء بنت أبي بكر الصديق واسمه عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشية التيمية أخت عائشة يقال لها ذات النطاقين وإنما قيل لها ذلك لأنها حين أراد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأبو بكر الصديق أن يخرجا من الغار الذي كانا فيه ويقصدا المدينة أتتهما بسفرتهما ونسيت أن تجعل لها عصاما فحلت نطاقها فجعلت لها عصاما ثم علقتها فلذلك كان يقال لها ذات النطاقين وكانت تحت الزبير وهي أم عبد الله بن الزبير تاريخ دمشق لبن عساكر، مرجع سابق(٩/٦٩)، تهذيب التهذيب، لابن حجر، مرجع سابق(٣٩٧/١٢).

وسلم أنه بلغني أنك تقول فيه أفلا أترك رضاعه؟ فقال: «أرضعيه ولو بماء عينيك»[1]، وليس هذا قوله بمناف؛ لأن رضاعه تلك الحال حق واجب، وما علمه الله كائنا من كائن وغير عزيز أنس الناس بالواقعات وتمحلهم لها، والله أعلم. قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[2]، هو ظاهر في تناول الداخل فيهما كما قال: «تمام الحج أن تقف المطايا»[3]، ولم يصرح بهذا التفسير في الكشاف إلا أنه بنى عليه في أثناء كلامه حيث رد على من جعل الآية دليلا على وجوب العمرة وصدر التفسير ايتوا بهما كاملين وأنشد عليه البيت المذكور فيكاد يخيل إلينا أن التفسير الذي ذكرنا ساقط من قلم الناسخ؛ لأن البيت، إنما يصلح له لولا بعد ذلك في هذا الكتاب لاهتمام الناس به والتفسير المرجوح لا يعدل إليه إلا لملجئ، والواجب الجري على ظاهر الألفاظ ودليل وجوب العمرة غير راجح والمنكر مانع والحديث سند، بل دليل واف إن صح. قوله تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾[4]، المقدر ليس مخصوصا معلوما فيحتمل فواجب، أو فينبغي[5]، أو نحو ذلك، وأهل الحديبية[1] لم يكن عند كل واحد هدي، إذ لم

---

(١) الحديث من مراسيل محمد بن كعب القرظي،(كنز العمال) جامع الأحاديث (ويشتمل على جمع الجوامع للسيوطي والجامع الأزهر وكنوز الحقائق للمناوي، والفتح الكبير للنبهاني) (١٩٦/٤١، برقم ٤٤٦٣٤) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: فريق من الباحثين بإشراف: د. على جمعة (مفتي الديار المصرية)، طبع على نفقة: د حسن عباس زكي.

(٢) [البقرة: الآية ١٩٦].

(٣) هذا صدر بيت عجزه : (على خرقاء واضعت اللثام). وهو بيت منسوب لذي الرمة: - وَذُو الرمة واسْمه غيلَان وَهُوَ الَّذِي يَقُول(أَنا أَبُو الْحَارِث واسمي غيلَان..) ابْن عقبَة بن بهيش بن مَسْعُود بن حَارِثَة بن عَمْرو بن ربيعَة بن سَاعِدَة بن كَعْب بن عَوْف بن ثَعْلَبَة بن ربيعَة بن ملكان بن عدي بن عبد مَنَاة بن أد وهم عدي التيم وتيم عدي والتيم من الرَبَاب، توفي سنة ١١٧هـ طبقات فحول الشعراء(٥٣٥/٢، برقم: ٧١٣) لمحمد بن سلّام (بالتشديد) بن عبيد الله الجمحي بالولاء، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٣٢هـ) ت: محمود محمد شاكر، دار المدني – جدة، الاعلام للزركلي، مصدر سابق(١٢٤/٥) وفيات الاعيان لبن خلكان، مرجع سابق(١١/٤).

(٤) [البقرة:الآية ١٩٦].

(٥) اختلفوا في تأويل قوله فما استيسر من الهدي، فقال علي وابن عباس: شاة. وقال ابن عمر: فما استيسر من الهدي: الإبل والبقر ناقة دون ناقة وبقرة دون بقرة سن دون سن وأنكر أن يكون الشاة من الهدي، وأقوى الأقوال بالصواب قول من قال إنه شاة، لأنه أقرب إلى التيسر، ولأن الله سمي الشاة هديا في قوله هديا بالغ الكعبة «٣» وفي الظبي شاة.ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله تفسير مقاتل بن سليمان، مرجع سابق(١٧٢/١)، تفسير الإمام الشافعي، مرجع سابق(٣١٠/١)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن(١٠٠/٢) لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: ٤٢٧هـ)، ت: الإمام أبي محمد بن عاشور.

مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط: الأولى ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢ م.

ينقل ولبعد ذلك كيوم حجهم واستجدادهم هديا يحتاج إلى نقل صحيح، ولا يلزم من النهي عن الحلق قبل بلوغ الهدي محله وجوبه، إذ قد يؤمر بحفظ المندوب وإكماله بتمام شرطه فليبحث هذا من اراد نصرة الجمهور، وكذلك وجوب القضاء، إذ أهل القضاء، كما في الروايات كلها نحو سبع مائة، وفي السنة الأولى ألف وأربعمائة، أو خمسمائة ويحتمل أن بعض أهل السنة الأخرى لم يكونوا في الأولى احتمالا قريبا واسم القضاء حادث والاستعمال الأول بمعنى الفراغ من الفعل، وقد يطلق على المندوب مثل: «واقضيا يوما مكانه»[٢]، مع أنه تعلق بعمرته صلى الله عليه وآله وسلم الأخرى غرض هو إظهار الإسلام وإغاضة العدو واستدراك ما يخيل من تركهم العمرة الأولى ومحل الهدي المتفق عليه مِنى[٣] في الحج ومكة في العمرة وغيره يحتاج الدليل، ولم تبرزوه والعجب من خلاف الشافعي للآية، وأما فعله صلى الله عليه وآله وسلم فيحتمل كما هو شأن الأفعال مع أنه ممنوع من إدخال الهدي إلى محله كما هو صريح، الآية: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ﴾[٤]،فغاية الأمر

---

(١) الحُدَيْبِيَةُ: بضم الحاء، وفتح الدال، وياء ساكنة، وباء موحدة مكسورة، وياء اختلفوا فيها فمنهم من شددها ومنهم من خففها، فروي عن الشافعي، رضي الله عنه، أنه قال: الصواب تشديد الحديبية وتخفيف الجعرانة، وأخطأ من نصّ على تخفيفها، وقيل: كلّ صواب، أهل المدينة يثقلونها وأهل العراق يخففونها: وهي قرية متوسطة ليست بالكبيرة، سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، تحتها، وقال الخطابي في أماليه: سميت الحديبية بشجرة حدباء كانت في ذلك الموضع، وبين الحديبية ومكة مرحلة، وبينها وبين المدينة تسع مراحل، وفي الحديث: انها بئر، وبعض الحديبية في الحل وبعضها في الحرم، وهو أبعد الحل من البيت وليس هو في طول الحرم ولا في عرضه بل هو في مثل زاوية الحرم، فلذلك صار بينها وبين المسجد أكثر من يوم، معجم البلدان، مصدر سابق(٢/٢٢٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة بلفظ «من أفطر يوما من رمضان من غير عذر ولا مرض، لم يقضه صيام الدهر وإن صامه» وبه قال ابن مسعود وقال سعيد بن المسيب، والشعبي، وابن جبير، وإبراهيم، وقتادة، وحماد: «يقضي يوما مكانه»(٣/٣٢) كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان، ورواه البيهقي في شعب الإيمان بلفظ عن بن عباس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(أَنَّ رَجُلَيْنِ صَلَّيَا صَلَاةَ الظُّهْرِ أو الْعَصْرِ وَكَانَا صَائِمَيْنِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةُ، قَالَ: " أَعِيدَا وضوئكما وَصَلَاتَكُمَا وَامْضِيَا فِي صَوْمِكُمَا وَاقْضِيَاهُ يَوْمًا آخَرَ "، قَالَا: لِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: " اغْتَبْتُمْ فُلَانًا " شعب الإيمان(٩/٩١برقم:٦٣٠٣)، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، ت: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

(٣) منى: أحد مشاعر الحج وأقربها إلى مكة، ينزله الحاج يوم النحر ويقيم فيه إلى اليوم الثاني أو الثالث عشر، وبه الجمرات الثلاثة، ومسجد الخيف، ومسجد الكبش، ومسجد الكوثر. وهو اليوم من أحياء مكة، حيث اتصل العمران به. قال الشاعر:

ولما قضينا من منى كل حاجة... ومسح بالأركان من هو ماسح

أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا... وسالت بأعناق المطي الأباطح

المعالم الأثيرة في السنة والسيرة(١/٢٧٩)، لمحمد بن محمد حسن شُرّاب، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط: الأولى، ١٤١١هـ.

(٤) [الفتح: الآية ٢٥].

خروج مثل هذه الصورة، ولا يلزم أن تشمل الحصر الذي لم يمنع وصول هديه محله، وأما النزاع في أن الحديبية داخل الحرم، أو خارجه، أو بعض وبعض فيترتب فائدته ثبوت كون الحرم كله محلا وأين دليله، ولم يذكروا شيئا بينا. قوله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾[1]، قد رادف التأكيد لكمال هذه العدة بقوله تلك عشرة وبقوله كاملة[2]، وأما دعوا أن الواو تجيء بمعنى، أو استنادا إلى جالس الحسن، وابن سيرين[3]، فليس بشيء؛ لأن التخيير جاء من خارج لا من نفس اللفظ فما (الواو) إلا لمطلق الجمع، ولا (أو) إلا لأحد الأمرين وكلما مثلوا به فإنما يتولد المعنى الآخر من خارج، بل هذا شأن الحروف كلها عند التحقيق، قال بعضهم، وهو مذهب البصريين بمعنى أن معاني الحروف غير متعددة، إنما هو على التضمين قالوا؛ لأن التصرف في الأفعال أهون من التصرف في الحروف. قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ﴾[4]، ذلك، أي التمتع، وما أبعد رد الإشارة إلى الهدي، ولا ينبغي أن يحال ذلك على غير الذوق الظاهر لمن طلب الحق لا للمتمذهب، وأما الحضور، فهو أمر نسبي يدور على المقصود من الحضور تقول فلان حاضر في باب السلطان ولو كان منه على مسافة، ولكنه بحيث يشبه بمن في مجلسه في المقاصد المقصودة من القرب والمقصود فيما نحن فيه أن الحاضر هو الذي لا يحتاج لمعنى التمتع فيما بين الحج والعمرة بما لا يحل للمحرم الاستمتاع به وذلك، إنما يكون لمن داخل الميقات؛ لأنه لا يحتاج في دخوله إلى إحرام، بل يضطرب في ذلك كيف شاء، وأما الذي يسافر من وطنه البعيد للحج فليس له ذلك، فهذا أمثل تحديد للحاضر، وأما مكة

---

(١) [البقرة: الآية ١٩٦].

(٢)عشرة كاملة يعني في الثواب والأجر وقيل كاملة في قيامها مقام الهدي لأنه قد يحتمل أن يظن ظان أن الثلاثة قد قامت مقام الهدي فاعلم الله أن العشرة بكمالها هي القائمة مقام الهدي لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن، مرجع سابق(١/١٢٨)، التفسير الواضح(١/١١٩) للحجازي، محمد محمود، دار الجيل الجديد – بيروت، ط: العاشرة – ١٤١٣ هـ.

(٣)هو: ابن سيرين: محمد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء، أبو بكر: إمام وقته في علوم الدين بالبصرة، تابعي، من أشراف الكتاب، مولده ووفاته في البصرة، نشأ بزازا، في أذنه صمم، وتفقه وروى الحديث، واشتهر بالورع وتعبير الرؤيا، واستكتبه أنس بن مالك، بفارس. وكان أبوه مولى لأنس، ينسب له كتاب (تعبير الرؤيا – ط)،ولد سنة ٣٣هـ وتوفي ١١٠هـ. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، مرجع سابق(٤/١٨١).

(٤) [البقرة: الآية ١٩٦].

وذي طوى[1] كما قال مالك[2]، أو مسافة قصر إلى الحرم فتحكم بلا معنى يقود إليه، ولو قيل الحرم يصلح للتحديد لدخوله في حكم مكة في كثير من الأحكام لكان شيئا، لكنه تساوى هنا هو وما بينه وبين الميقات في المعنى الذي ذكرنا، هذا وقد سووا بين التمتع والقران في هذا الحكم، وما رأيت له وجها إلا ما ذكره بعضهم أن القران قد سمي تمتعا في العرف الأول، والله أعلم بصحته، ولا مانع من الفرق بينهما اتباعا للدليل وعدمه، أو عدم الدليل دليل على العدم فيما الأصل جوازه، والله أعلم. قوله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾[3]، هو ظاهر في كون أعمال الحج فيها، ولا تنعقد في غيره سيما مع التفريع بقوله: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾[4]، **فإن** صح دليل في خلاف ذلك على جهة النصوصية جمع بين الدليلين وحديث: «من دويرة أهله[5]» لا يصلح للمعارضة، إذ أشهر الحج تتسع لذلك في الأغلب إن ثبت مرفوعا. قوله تعالى: ﴿عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾[6]، في حديث جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال حين وقف على قزح[7]: «وقفت ههنا وكل المزدلفة موقف»[8]، فقد سوى صلى الله عليه وآله وسلم بين قزح وغيره كما فعل ذلك في عرفة ومنى. أخرج هذا الحديث الحاكم[9] وصححه، وهذا اللفظ في مسلم[10] في حديث جابر رضي الله عنه الطويل

---

(١) ذو طوى: بفتح أوّله، مقصور منوّن، على وزن فعل: واد بمكّة، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، مرجع سابق(٨٩٦/٣) لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى:٤٨٧هـ)، عالم الكتب، بيروت، ط: الثالثة، ١٤٠٣هـ.

(٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، مرجع سابق(٩٨/٢). الذخيرة، مرجع سابق(٢٩١/٣).

(٣) [البقرة: الآية ١٩٧].

(٤) [البقرة: الآية ١٩٧].

(٥) أخرجه الشافعي في مسنده (٢٩٤/١، برقم ٧٦٧) لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) رتبه على الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي، عرف للكتاب وترجم للمؤلف: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، تولى نشره وتصحيحه ومراجعة أصوله على نسختين مخطوطتين: السيد يوسف علي الزواوي الحسني، السيد عزت العطار الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، عام النشر: ١٣٧٠ هـ - ١٩٥١ م.

(٦) [البقرة: الآية ١٩٨].

(٧) قُزَح: القرن الذي يقف الإمام عنده بالمزدلفة. الجبال والأمكنة والمياه(٢٦٣/١)، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨ هـ)، ت: د/ أحمد عبد التواب عوض المدرس بجامعة عين شمس، الناشر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع – القاهرة، عام النشر: ١٣١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

(٨) أخرجه في مسنده من حديث علي بن أبي طالب (٥٠/٢برقم:٦١٣) مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه،ورواه ابن خزيمة في صحيحه (٢٩٨/٤برقم:٢٩٢٦) كِتَابُ الْمَنَاسِكِ، صِيَامِ الْمُتَمَتِّعِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ.

(٩) أخرجه الحاكم في المستدرك(٦٤٧/١)، كتاب الصوم أول كتاب المناسك.

(١٠) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر الطويل الذي وصف فيه حج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع (٨٨٦/٢، برقم: ١٢١٨) كتاب الحج،باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم.

وصرح جماعة أن المزدلفة كلها مشعر، عمرﷺ وابن عمرﷺ وابن عمروﷺ وغيرهم، والذي زعم خصوص قزح توهم من وقوف النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم الروايات مختلفة حتى قال عبد الرحمن بن الأسود[1]: ولم أجد أحدا يخبرني عن المشعر الحرام ثم تعيين قزح أيضا، قال النووي في مناسكه هو جبل صغير أخر المزدلفة، قال، وقد استبدل الناس بالوقوف على قزح الوقوف على بناء مستحدث في وسط المزدلفة قال، وقد ثبت في صحيح مسلم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «جمع[2] كلها موقف» فهذا نص صريح؛ لأن جمعا اسم للمزدلفة كلها بلا خلاف، والظاهر أن هذا الجبل الذي ذكر لا يقف عليه أحد اليوم، بل، ولا يبيتون عنده لسعة المزدلفة ونزولهم متوسطين وإلى أعلى، وفي الكشاف أن المشعر الحرام قزح ثم حكى القول أنه جميع المزدلفة ثم قال والصحيح الأول لحديث جابرﷺ أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الفجر بغلس وركب حتى أتى المشعر الحرام وقال: «قزح الجبل الذي يقف عليه الإمام، وعليه الميقدة»[3]، وفي مسلم والحاكم وغيرهما كما ذكرنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقف على قزح فقال: فقد يضمن كلام الكشاف أنه ركب من قزح حتى وصل إلى قزح وتابعه البيضاوي بلا زيادة[4]، ولا نقص، فلينظر كيف حقيقة هذا الكلام.

قوله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَوٰةُ الدُّنْيَا ﴾[5]، المزين هو الله سبحانه، ولا مانع من ذلك إن كان المراد خلق زينتها، وإن كان المراد موقع الزينة من قلوبهم فكذلك يجوز للابتلاء كسائر الابتلاءات، وليس بأعظم من تبقية إبليس، وفي سورة آل عمران: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ ﴾[6]، فالزينة أخص من هذه والمزين له أعم، وكأن الوجه أن محبة تلك المعدودات غالية على الغالب وزينة الدنيا مطلقا غالبة على من لا يرجو

---

(١)هو: عبد الرحمن بن الأسود، بن عبد يغوث بن عبد وهب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزّهري، أبو محمد. قال الزّبير بن بكّار: كان أبوه من المستهزءين. مات قبل الهجرة. وكذا أخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن عكرمة. وقال ابن حبّان في الصحابة: يقال: إن له صحبة، وأعاده في التابعين، فقال: من قال، فيه عبد اللّه فقد وهم. وهو يعدّ في الصحابة. وقرنه خليفة بعبد اللّه بن الزبير وغيرهما من أحداث الصحابة، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، مرجع سابق(٤/٢٤٢).

(٢) جَمْعٌ: ضدّ التفرق: هو المزدلفة، وهو قزح، وهو المشعر، سمي جمعا لاجتماع الناس به، معجم البلدان، مصدر سابق(٢/١٦٣).

(٣) الميقّدة: وهو الموضع الذي كانت توقد فيه النيران في الجاهلية وهو موقف قريش في الجاهلية إذ كانت لا تقف بعرفة، المصدر السابق(٤/٣٢١).

(٤)أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي، مرجع سابق(١/١٣١)، الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي، مرجع سابق(٢/٤٢٨).

(٥) [البقرة: الآية ٢١٢].

(٦) [آل عمران: الآية ١٤].

غيرها لاشتراكها في وجه الرغبة بها، وإنما خصوا بنسبتها إليهم مع أنها بلوى لكل أحد، لأنهم الذين يتم عليهم غرورها ويتحقق فيهم وخم عاقبتها، والزمخشري قد فر من التزيين في الموضعين أن ينسب إلى الله تعالى ظنا منه أنه مناف للحكمة، ولا وجه له، فإن ذلك لا يزيد على سائر وجوه البلاوي. قوله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾[1]، الآية، يفهم منها أنهم كانوا على الإيمان، أو على الكفر؛ لأن ذلك ذكر فرشا لبيان أن الله أرسل بحكمته ورحمته النبيين للبشارة والإنذار وأنزل معهم الكتاب ليكون حكما بينهم فيما عسى أن يختلفوا فيه فاختلفوا في الكتاب نفسه، وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما ظهر لهم منه بيان الحق بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا، الخ..، وهذا يدل على أن الشر يختص الخاصة، وأن الهداية تتحقق لمن يستحق أن يقال له: إنه آمن لصدق إيمانه ورعايته حق الإيمان كقوله تعالى:﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾[2]، ثم قد صحت الأحاديث أن هذه الأمة تحذوا حذو من كان قبلهم فاعتبر بما ذكر. قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾[3]، الآية، فيها أن الاستقذار علة المنع[4]، لكن تحديد الاستقذار ليس موكولا إلى العقول، بل لابد من بيان الشرع بمحل القذر المعتبر، وهو نظير ما نقوله في:﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾[5]، وسيأتي، وحاصله بيان الحكمة على جهة الإجمال لا على جهة التفصيل لكنه يحصل الاطمئنان إلى الحكمة والتنفير عن القذر من الجملة كما يحصل من التفصيل، وفيه إشارة إلى أن المأمور به من اعتزالهن هو محل المقتضي للاعتزال، وهو الفرج لا سائر البدن، وحديث (اصنعوا كل شيء إلا النكاح)[6] موافق لذلك فمنع موضع الإزار يحمل على الكراهة لقربانه كتحريم الحمى، ولا يمكن حمله على التحريم لمناقضته إباحة اصنعوا كل شيء ثم قد أكد هذا الحكم بالأمر ثم النهي المتصادقين على معنى واحدة وقراءة التثقيل تحرم ما بين الطهارة، أي النقاء والتطهير، وعلى قراءة التخفيف يتعارض فيه مفهوم قراءة

---

(١) [البقرة: الآية ٢١٣].

(٢) [المائدة: الآية ١٦].

(٣) [البقرة: الآية ٢٢٢].

(٤)الدر المصون في علوم الكتاب المكنون(٢/٤٢١)، لأبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ)، ت: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق. اللباب في علوم الكتاب(٦٧/٤)، لأبي حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ) ت: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨م.

(٥) [الأعراف: الآية ١٥٧].

(٦) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من حديث انس (٢٤٦/١، برقم ٣٠٢) كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه.

التخفيف ومنطوق قراءة التثقيل فيجب حمل قراءة التخفيف على قراءة التثقيل؛ لأن قراءة التثقيل أثبت الحكم بطريق المنطوق وقراءة التخفيف بالمفهوم، ومن لا يقول بالمفهوم فأمره واضح، ثم لو لم يكن الغرض التعريض بمنع الإتيان في الدبر لما كان لقوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾[1]، فائدة مع أنه أمر إباحة فمقابله عدم الإباحة، ويؤيده الاعتراض بتوسيط: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾[2]، بين ﴿فَأْتُوهُنَّ﴾[3] وبين ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾[4]، ويؤيده لفظ الحرث، إذ لا يقرب التشبيه ويحسن إلا مع الحصر على محل الحرث، وإنما الحصر بالإضافة إلى ما يشابه المأتى، ولا يلزم النسبة إلى أي محل حتى يحرم الاستمتاع بسائر الجسد كما زعمه الشافعي[5] في مناظرته محمد بن الحسن[6]، ومما يؤيد تحريم الإتيان في الدبر[7] سلامة الطباع عن دأبه ونفرتها عنه إلى أن زينه الشيطان لقوم لوط وسنه فيمن

---

(١) [البقرة: الآية ٢٢٢].

(٢) [البقرة: الآية ٢٢٢].

(٣) [البقرة: الآية ٢٢٢].

(٤) [البقرة: الآية ٢٢٣].

(٥) ذكر عن عبيدة السلماني، في الحاوي الكبير في المذهب الشافعي (٣٨٠/١)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، ت: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م.

(٦)هو: محمد بن الحسن الشيباني: محمد بن الحسن بن فرقد، من موالي بني شيبان، أبو عبد الله: إمام بالفقه والاصول، وهو الذي نشر علم أبي حنيفة، أصله من قرية حرستة، في غوطة دمشق، وولد بواسط، سنة ١٣١هـ ونشأ بالكوفة، فسمع من أبي حنيفة، وغلب عليه مذهبه وعرف به وانتقل إلى بغداد، فولاه الرشيد القضاء بالرقة ثم عزله، ولما خرج الرشيد إلى خراسان صحبه، فمات في الري. سنة ١٨٩هـ، قال الشافعي: (لو أشاء أن أقول نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن، لقلت، لفصاحته) ونعته الخطيب البغدادي بإمام أهل الرأي، الأعلام للزركلي، مصدر سابق(٨٠/٦)سير أعلام النبلاء للذهبي، مرجع سابق(١٣٤/٩).

(٧) اللواط لغة: إتيان الذكور في الدبر، وهو عمل قوم نبي الله لوط عليه السلام، يقال: لاط الرجل لواطا ولاوط، أي عمل عمل قوم لوط. واصطلاحا: إدخال الحشفة في دبر ذكر وحكمه حكم الزنى عند جمهور الفقهاء، اتفق الفقهاء على أن اللواط محرم لأنه من أغلظ الفواحش،وقد ذمه الله تعالى في كتابه الكريم وعاب على فعله فقال تعالى: {ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين إنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل أنتم قوم مسرفون} وقال تعالى: {أتأتون الذكران من العالمين وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم بل أنتم قوم عادون}.وقد ذمه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: لعن الله من عمل عمل قوم لوط، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط عقوبة اللائط: هي عقوبة الزاني، فيرجم المحصن ويجلد غيره ويغرب لأنه زنا بدليل قوله تعالى: {ولا تقربوا الزنا إنه كان

بعدهم، إذ لا فرق بالنظر إلى الطباع بين الرجال والنساء، وكذلك لو وقع في شرع قديم في النساء، أو عادة لنزعت الطباع إلى الرجال، ولم يكن ذلك بشهادة القرآن ثم ههنا أحاديث جمة في التحريم، بل في تسميته كفر[1] ، وإن مسها شيء من الضعف بحسب صنعة المحدثين، فلا شك في إفادة مجموعها العلم، أو الظن القائم مقامه، وكفاك مناديا على خساسته أنه لا يرضى أحد أن ينسب إليه، أو إلى إمامه جواز ذلك إلا ما كان من أفراد شذ والشذوذات تقع في عدة مسائل بوهم، أو داء آخر، وإلا ما

فاحشة}، وقال تعالى: {أتأتون الفاحشة}، وعن أبي موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان. هذا في الجملة، وجمهور الفقهاء ولمخالفيهم في هذا الحكم تفصيل: فذهب أبو حنيفة إلى أنه لا يجب الحد لوطء امرأة أجنبية في غير قبلها ولا باللواطة بل يعزر. وقال أبو يوسف ومحمد: اللواط كالزنا فيحد جلدا إن لم يكن أحصن ورجما إن أحصن. ومن تكرر اللواط منه يقتل على المفتى به عند الحنفية، وذهب المالكية إلى أن من فعل فعل قوم لوط رجم الفاعل والمفعول به، سواء كانا محصنين أو غير محصنين، وإنما يشترط التكليف فيهما، ولا يشترط الإسلام ولا الحرية. وأما إتيان الرجل حليلته من زوجة أو أمة فلا حد بل يؤدب، والمذهب عند الشافعية أنه يجب باللواط حد الزنا، وفي قول يقتل الفاعل محصنا كان أو غيره لحديث ابن عباس رضي الله عنهما: من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به، وقيل: إن واجبه التعزير فقط كإتيان البهيمة، وشمل ذلك دبر عبده وهو المذهب هذا حكم الفاعل، وأما المفعول به فإن كان صغيرا أو مجنونا أو مكرها فلا حد عليه، وإن كان مكلفا مختارا جلد وغرب محصنا كان أو غيره سواء أكان رجلا أم امرأة لأن المحل لا يتصور فيه الإحصان، وقيل ترجم المرأة المحصنة. وأما وطء زوجته أو أمته في دبرها فالمذهب، أن واجبه التعزير إن تكرر منه الفعل، فإن لم يتكرر فلا تعزير كما ذكره البغوي والروياني، والزوجة والأمة في التعزير مثله سواء، وذهب الحنابلة إلى أن حد اللواط الفاعل والمفعول به كزان، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما السابق، ولأنه فرج مقصود بالاستمتاع فوجب فيه الحد كفرج المرأة، ولا فرق بين أن يكون اللواط في مملوكه أو أجنبي لأن الذكر ليس محلا للوطء، فلا يؤثر ملكه له، أو في دبر أجنبية لأنه فرج أصلي كالقبل، فإن وطئ زوجته في دبرها أو وطئ مملوكته في دبرها فهو محرم ولا حد فيه لأنها محل للوطء في الجملة بل يعزر لارتكاب معصية، كتاب العين للفراهيدي، مرجع سابق(٤٧٢/٧)، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٤٠٣/٧)، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م. والأم للشافعي، مصدر سابق(١٨٣/٧). والمغني لابن قدامة، مرجع سابق(١٨٧/٨). فتح القدير مع الهداية (١٥٠/٤) لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)، دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ. والمدونة الكبرى (٣٨٠/٤) لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م

(١)وأخرج عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد ابن حميد، والبيهقي والنسائي وهذا لفظه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إتيان الرجال والنساء في أدبارهن كفر وقد ورد النهي عن ذلك من طرق منها عند البزار عن عمر مرفوعا. قال ابن كثير: والموقوف أصح، السنن الكبرى للنسائي (٢٠١/٨،برقم:٨٩٦٩) كتاب عشرة النساء، ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك.و فتح القدير للشوكاني، مرجع سابق(٢٦٢/١).

كان من الرافضة[1] مع أنه مكروه عندهم ويجب فيه عندهم للزوجة عوض ضياع النطفة عشرة دنانير وكذا في العزل، وهذه المسألة هي إحدى مسائلهم التي شذوا بها، وإلا فسائر فقههم ليس ببعيد عن فقه غيرهم، وإنما أهل المقالات اقتصروا على نقل مسائلهم الشاذة، فقد يتوهم أن ذلك كثير في فقههم بسبب منافاتهم للناس وإطراحهم السنة لقطعهم الطريق بينهم وبين صاحب الشريعة بتكفير الجمهور.

قوله تعالى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾[2]، هي بينة بأن اللغو لا عمل للقلب فيه، وقد ألحق بعضهم ما ظن صدقه فانكشف خلافه كأنه لما لم يأثم سماه لغوا ولما لم يجب فيه الكفارة فيكون أمرا اصطلاحيا، ولا يفسر به الكتاب العزيز، وأما عدم الإثم ففيه نظر فإنه كيف يجوز الحلف على الظن، وأما سقوط الكفارة فلأنه لا يقف على الاختيار حتى يتمكن من البر والحنث. قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ﴾[3]، الآية، فيها دليل على أن للمرأة حقا في الوطء، إذ غاية الإيلاء إظهار سوء العشرة وعدم القربان فيمنع من ذلك بدون يمين، فإن فاء بالحنث، وإلا وجب عليه الطلاق، ونحن لا نفهم من الآية كيفية الطلاق فيوكل إلى النقل من بيان السنة، وقد اختلف السلف في ذلك والأصل بقاء العصمة حتى يطلق الطلاق المعروف، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾[4]، الآية، الجمهور على أن الألف واللام إذا دخلت على الجمع أفادت استغراق أفراد الجنس، أي صلوحية لا نصا، وهو معنى العموم، والزمخشري يجعل مثل

---

(١) ذهب إلى جواز اتيان النساء في أدبارهن من الرافضة السيد المرتضى من الشيعة، والمرتضى رواه عن جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه، وحجة من قال: إنه لا يجوز إتيان النساء في أدبارهن من وجوه:

الحجة الأولى: أن الله تعالى قال في آية المحيض: قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض [البقرة:٢٢٢] جعل قيام الأذى علة لحرمة إتيان موضع الأذى، ولا معنى للأذى إلا ما يتأذى الإنسان منه وهاهنا يتأذى الإنسان بنتن روائح ذلك الدم وحصول هذه العلة في محل النزاع أظهر فإذا كانت تلك العلة قائمة هاهنا وجب حصول الحرمة.

الحجة الثانية: قوله تعالى: فأتوهن من حيث أمركم الله [البقرة: ٢٢٢] وظاهر الأمر للوجوب، ولا يمكن أن يقال: إنه يفيد وجوب إتيانهن لأن ذلك غير واجب، فوجب حمله على أن المراد منه أن من أتى المرأة وجب أن يأتيها في ذلك الموضع الذي أمر الله تعالى به ثم هذا غير محمول على الدبر، لأن ذلك بالإجماع غير واجب فتعين أن يكون محمولا على القبل، وذلك هو المطلوب.الحجة الثالثة:روى خزيمة بن ثابت أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن إتيان النساء في أدبارهن، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: حلال، فلما ولى الرجل دعاه فقال: كيف قلت في أي الخربتين، أو في أي الخرزتين، أو في أي الخصفتين، أو من قبلها في قبلها فنعم، أمن دبرها في قبلها فنعم، أمن دبرها في دبرها فلا، إن الله لا يستحي من الحق: «لا تؤتوا النساء في أدبارهن». مفاتيح الغيب التفسير الكبير، مرجع سابق(٤٢٣/٦). والبحر المحيط في التفسير، مرجع سابق (٤٢٩/٢).

(٢) [البقرة: الآية ٢٢٥].

(٣) [البقرة: الآية ٢٢٦].

(٤) [البقرة: الآية ٢٢٨].

ذلك للإطلاق فيشكل على الجمهور عود الضمير في هذه الآية إلى البعض في: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾[1]، إذ ذلك يخص الرجعيات ويشكل على الزمخشري إطباق الناس على أن عدة البائنة داخلة في هذه الآية بحسب مواقع كلامهم، وقد يجيب الزمخشري بأن هذا مقتضى اللغة وفعل الناس ليس تنصيصا على العموم ثم ليس بإجماع، فلا معارضة للمدلول اللغوي، وسنصحح أن كلامه مقتضى اللغة، وأما الجمهور فلم أرتض شيئا من اعذاراتهم، لأنهم فريقان منهم من جعل عود الضمير إلى البعض تخصيصا، فقد لزمه ما لزم الزمخشري من خروج البيانات إذا أريد بالعام الخاص بزعمهم، ومنهم من لم يجعله تخصيصا فأشكل عليهم عدم المطابقة بين الضمير والمرجع، قال أبو حيان[2]: الأولى عندي أن يكون على حذف مضاف دل عليه الحكم، أي وبقوله رجعياتهن انتهى، ويرد عليه أن ورود الآية لتشريع الرجعة، وما ذكره يقتضى تقدم معرفة المضاف على الحكم فليتأمل وغاية ما قدرنا عليه من التمحل منع لزوم المطابقة في كل محل؛ لأن المرجع، إنما هو قرينة تبين مدلول الضمير وهي غير متعينة في المرجع، بل قد يكفي دلالة المقام نحو ما ترك على ظهرها من دابة، وقد بسطنا ذلك في ما كتبنا على ابن الحاجب في الأصول، وكنت أراني في غربة الانفراد في ذلك ثم وجدت الإمام المهدي[3] قد أشار إليه في المنهاج، وأما تصحيح كلام الزمخشري، فهو أن الجمع المذكر كرجال يصدق على كل مرتبة من مراتب الجمع ومنها مدلول العموم، وهو معنى قول الأصوليين أن الجمع المذكر لا يعم، أو لا يفيد العموم، أو غير عام، أي ليس مقصورا على دلالة العموم، وإلا فينبغي الاتفاق على أنه يصح أن يراد به العموم؛ لأن كل الرجال رجال، ثم نقول، ومعنى التعريف الإشارة والتعيين لما كان مستقرا في نفسه، ألا ترى أن العهدية مشيرة إلى معين في نفسه والتي للماهية كذلك، ولذا يقال للتعريف في مثل أن يأكله الذئب

---

(١) [البقرة: الآية ٢٢٨].

(٢) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيّان، الإمام أثير الدين الأندلسي الغرناطي، النّفزي، نسبة إلى نَفْزة قبيلة من البربر، نحويّ عصره ولغويّه ومفسّره ومحدّثه ومقرئه ومؤرخه وأديبه. ولد سنة ٦٥٤هـ بمطخشارس، مدينة من حاضرة غرناطة، وأخذ القراءات عن أبي جعفر بن الطباع، والعربية عن أبي، وتقدم في النحو، وأقرأ في حياة شيوخه بالمغرب، وسمع الحديث بالأندلس، والإقراء بجامع الأقمر، وكانت عبارته فصيحة، توفي سنة ٧٤٥هـ. المعجم المختص بالمحدثين(٢٦٧/١)، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي. ت: د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ط: الأولى، ١٤٠٨ هـ، فوات الوفيات، مرجع سابق(٧١/٤).

(٣) المهْدي لِدِين الله، أحمد بن يحيى بن المرتضى بن المفضل ابن منصور الحسني، من سلالة الهادي إلى الحَقّ: عالم بالدين والأدب، من أئمة الزيدية باليمن. ولد في ذمار سنة ٧٧٥هـ، وبويع بالإمامة بعد موت الناصر (سنة ٧٩٣ هـ في صنعاء، ولقب (المهْدي لِدِين الله) وقد بويع في اليوم نفسه للمنصور عليّ ابن صلاح الدين، فنشبت فتنة انتهت بأسر صاحب الترجمة وحبسه في قصر صنعاء (سنة ٧٩٤ - ٨٠١ هـ وخرج من سجنه خلسة، فعكف على التصنيف إلى أن توفي في جبل حجة غربي صنعاء، سنة ٨٤٠هـ، من كتبه (البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار - ط) خمسة أجزاء، وله عليه. الأعلام للزركلي، مصدر سابق(٢٦٩/١).والبدر الطالع للامام الشوكاني، مرجع سابق(١٢٢/٢برقم:١٢٧).

لفظي، إذ لا يعين الشخص المراد والجنس حاصل من النكرة إذا تبين لك ذلك علمت أن حرف التعريف لم يرد في عدد الجموع حتى تصير المراتب إلى المرتبة العليا، إنما أشارت إلى ما كان وإذا حققت ذلك حصلت على معنى المطلق كما قاله الزمخشري، ولا ينافي كلامه هذا كلامه حيث يقول: أطلق ليتناول جميع الأفراد، وفي مثل العالمين إنه جمع ليتناول كل ما سمى به،

وفي قوله: ﴿وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ﴾[1]، أنه نكر ظلما وجمع العالمين على معنى أنه لا يريد شيئا من الظلم لأحد من خلقه[2] وذلك أنه إذا حصل معنى الجمع أمكن أن يراد به معنى العموم وبعد الإمكان يتعين بدليل كالعام وغيره في الآيات المذكورة، وكلامه في غاية الرصانة، وقد استشكل الجمع سعد الدين هنا، وليس فيه من الإشكال شيء كما ترى، وكثيرا ما يستشهد لكلام صاحب الكشاف على أن اللام الداخلة على الجمع للعموم قد أولع بذلك في كل مباحثه يرد به على من قال استغراق المفرد أشمل يعني: لا رجل أشمل من لا رجال، وقد تقدم لصاحب الكشاف في قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾[3]، التصريح بالفرق ثم ظهر لي بعد مشاركتي للناس في الخبط في هذه المسألة أنها خيال ووهم وينكشف ذلك بما حققنا في نجاح الطالب أن الخاص داخل بحسب الوضع، ولم يخرج بالتخصيص خارج بحسب الإرادة لم يدخل بالتعميم وعود الضمائر ونحوها ناظرا إلى اللفظ، وهو الأصل، ولذا لا يستغرب إذا وقع كذلك، فإن جاء ناظر إلى المعنى وجهوه بأنه ناظر إلى المعنى ثم نقول، وما الذي أفرد هذه الصورة بالكلام عليها والشقا فيها، وهلا قيل ذلك في: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ﴾[4]، ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ﴾[5]، إذ الأول مخصوص بنحو المرتد والثاني بالتائب، والحمد لله على ما تفضل به بعد التعب أعواما بلا طائل وكتبت هذا في وحشة الوحدة ثم بعد نحو عشرة أيام وجدته في إعراب ابن السمين[6] عند قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾[1]، في

---

(١) [آل عمران: الآية ١٠٨].

(٢) التفسير الكبير، للرازي، مرجع سابق(٩٩/١٣).

(٣) [البقرة: الآية ٢٥].

(٤) [العنكبوت: الآية ٩].

(٥) [فاطر: الآية ٣٦].

(٦) السَّمِين هو: هو أحمد بن يوسف بن عبد الدايم الحلبي، أبو العباس، شهاب الدين المعروف بالسمين: مفسر، عالم بالعربية والقراءات، شافعيّ، من أهل حلب، استقر واشتهر في القاهرة. توفي سنة، ٧٥٦هـ من كتبه ((تفسير القرآن) عشرون جزءا، و(القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز – خ) الجزء الأول منه، و(الدر المصون – خ) في إعراب القرآن، مجلدان ضخمان، و(عمدة الحفاظ، في تفسير أشرف الألفاظ –خ) في غريب القرآن، منه تصوير ثلاثة أجزاء في ٦ مجلدات، بجامعة

سورة الأنعام قال فالمبدل منه بالنسبة إلى اللفظ في الظاهر عام، وفي المعنى ليس المراد به إلا ما أراده المتكلم فإذا ورد اقتلوا المشركين بني فلان مثلا فالمشركون صالح لكل مشرك من حيث اللفظ ولكن المراد به بنو فلان فالعموم في اللفظ والخصوص في المعنى[٢]. قوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾[٣]، قد حملوا مثل هذا الخبر على الأمر فيما لا يحصى من المواضع الواردة في التكاليف؛ لأن التكليف بأمر وههنا نكتة هي أن الأحكام ثابتة لا باختيار مختار[٤] والأمر والنهي، إنما يردان طبقها تابعان لها: ﴿ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾[٥]، فأما على مذهب التحسين والتقبيح فظاهر[٦]، وأما على مذهب نفاه الحكمة[٧] فلأن الحكم قديم وكل قديم غير مختار فيه، وقد

الرياض كتب سنة ٩٩٥ وكان في عشرين مجلدة رآها ابن حجر بخطه، و(شرح الشاطبية) في القراءات قال ابن الجزري: لم يسبق إلى مثله (٢).الاعلام للزركلي،مصدر سابق(١/٢٧٤).

(١) [الأنعام: الآية ١٥].

(٢) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، مرجع سابق(٤/٥٥٢).

(٣) [البقرة: الآية ٢٢٨].

(٤)انظر: العلم الشامخ وزوائد الأرواح النوافخ(٨١).

(٥) [النحل: الآية ٩٠].

(٦) المراد هنا المعتزلة فهم القائلون بتعميم التحسين والتقبيح، وجعلوا العقل حاكماً في أفعال الله وشرعه وقاسوا أفعال الله على أفعال خلقه، فهم مشبهة الأفعال، فإنهم زعموا أن ما يحسن من المخلوق يحسن من الله عز وجل وما يقبح من المخلوق يقبح من الخالق، فعليه قالوا بإيجاب أشياء على الله لم يوجبها على نفسه ومنعوا أشياء عليه وقالوا فعلها قبيح والله لا يفعلها، مع صراحة الشرع فيما هو مخالف لقولهم كالشفاعة وإخراج الموحدين من النار وغير ذلك. ومن قاعدة التحسين والتقبيح العقليين عندهم قعدوا قاعدة أخرى وهي القول بوجوب الصلاح أو الأصلح على الله عز وجل، وبهذه القاعدة قالوا بوجوب خلق الله العباد لأن خلقه لهم فيه منفعة لهم وهو تعريفهم الثواب، ثم إنه لا يتم ثوابه لهم إلا ببعثة الرسل إليهم، وتكليفهم هو واجب عليه لأنه حسن وتركه قبيح، ومن هذه القاعدة في التحسين والتقبيح عندهم قالوا بوجوب اللطف من الله بالعبد، وهو عندهم كل ما يختار المرء عنده الواجب ويتجنب القبيح، ولأجل هذا زعموا أن الله لا يقدر أن يهدي ضالاً ولا يضل مهتدياً؛ لأنه لو كان في قدرته لوجب عليه فعله وقبح تركه، وهذا كله افتراء وتحكم في الله عز وجل على حسب عقولهم وتشبيه للخالق بالمخلوق فيما يحسن منه ولا يحسن، والأدلة الشرعية من الكتاب والسنة ترد عليهم هذا القول وتبطله، أما قولهم إنه يجب عليه أن يثيبهم على الطاعة فإن هذا راجع إلى ما زعموه من أن العبد مستحق للثواب إذا قام بالواجب استحقاق العوض عن المعوض عنه، وأنه إذا لم يفعل يكون بذلك ظالماً للعبد، وهذا قياس عقلي فاسد فإن الطاعة من العبد لا تفي بحق نعم الله على العبد في الدنيا فضلاً عن ثواب الآخرة، ومع ذلك يتبجح المعتزلة في مسألة استحقاق الثواب على الطاعة وعلى الآلام الحاصلة في الدنيا. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١٠٤- ١١٢)، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، مرجع سابق(٦/١٦٤). علم أصول الدين، علم أصول الفقه، العقل والنقل(١/١٠٤) "مطبوع ضمن موسوعة الحضارة العربية والإسلامية"، حسن حنفي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط: ط: الأولى ١٩٨٦، شرح لامية ابن تيمية(٢/٢٨) عمر بن سعود بن فهد العيد، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية http: //www.islamweb.net.

(٧) **الباحث يقول:** قصد المقبلي بنفاة الحكمة طوائف، وهي:

١- الأشاعرة ينفون الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى.

حققنا البحث في العلم الشامخ، ولقد حدت المعتزلة التكليف بأنه إعلام الله العبد بأن له في الفعل، أو الترك جلب نفع، أو دفع ضرر فهل أخرج من هذا، فعلي هذا الاخبار على ظاهرها، ولنا أصل مسلّم أن الله سبحانه آمر بكل واجب علم وجوبه بخبره وناه عن كل قبيح، علم قبحه كذلك فكل خبر على ظاهره، وإن لم يرد أمر لفظي، فهو مكلف به، وحاصله أن الأمر اللفظي غير شرط كما نقوله في الواجبات العقلية[1] وعلى هذا كل أمر قد تضمن خبرا إذ لا يأمر حتى يكون المأمور به كمقتضى الأمر، وكذلك النهي، وكذلك أمر الندب ونهي الكراهة، وكذلك الإباحة، فإن أرادوا أن الخبر يتضمن الأمر بالمعنى الذي ذكرنا فكذلك الأمر يتضمن الخبر، بل الأصل أن الإشارة إلى الموجود خبر، وإنما الإتيان بالإنشاء لمقامات تليق بها فإذا جاء الخبر على أصله، فلا مقتضى لتأويله ولولا تعظيمهم للمسألة وتنويههم بها وتأويلهم للأخبار وذكرهم المناسبات الموجبة للعدول عن الأمر إلى الخبر لحملنا كلامهم على ما ذكرنا من حقيقة الأمر ولكن تصرفهم يأباه، فلو جاء محل يختلف فيه حكم الإنشاء والخبر وألجأ ملجئ إلى التأويل كان كغيره من سائر صور العدول عن الأصل، وما رأيت أحدا تعرض لهذا البحث، وهو كما ترى من الوضوح. قوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾[2]، قد زعم كثير أن القرء مشترك بين الحيض والطهر وتصرف صاحب الكشاف على أنه حقيقة في الحيض لإطلاقه عليه قطعا حقيقة كقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «دعي الصلاة أيام أقرائك»[3] ونحوها

ب- المعتزلة يثبتون حكمة تعود إلى أفعال العباد لا إلى الله.

ج- الفرقة الثالثة من نفاة الحكمة هم الجبرية.

(١) **الباحث يقول**: القول بالواجبات العقلية، مذهب الإثنا عشرية: قَالُوا في الامامة يجب على الله تَعَالَى نَصب الإمام ليَكُون لطفا لنا فِي فعل الْوَاجِبَات الْعَقْلِيَّة وَفِي ترك القبائح الْعَقْلِيَّة وليكون أَيْضا حَافِظًا للشريعة ومبينا لَهَا. ومن تعاليلهم الركيكة في ذلك أن الصلاة وسائر الواجبات الشرعية إنما وجبت، لأنها لطف في الواجبات العقلية على معنى أن الله تعالى علم أن من فعل واجبا شرعيا فعل واجبا عقليا، والمحرمات الشرعية مفاسد في العقلية على معنى أن من فعل محرما شرعيا فعل محرما عقليا، وقد ألزموا أن من سكر من الخمر، قبح موته حتى يصحو، فمن واصل السكر كان في أمان من الموت حتى يصحو، وحتى يرتكب قبيحا عقليا بعد صحوه. وكذلك من فعل واجبا شرعيا، كان في أمان من الموت حتى يفعل واجبا عقليا. معالم أصول الدين(١/١٤١)، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، ت: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي – لبنان. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، مرجع سابق(٦/٣٨).

(٢) [البقرة: الآية ٢٢٨].

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث عائشة رضي الله عنها(٤٢/٤٥٤ برقم: ٢٥٦٨١). وأخرجه الإمام أبو داود في سننه(٢/١٠٠) كتاب الطهارة، باب من قال: تغتسل من طُهْرٍ إلى طُهْرٍ الملحق المستدرك من مسند الأنصار، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها. وأخرجه ابو داودفي (صحيح أبي داود – الأم)، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني.

كثير وأنكر إطلاقه على الطهر، وقد وافقوا، أو قهرهم الدليل على الإطلاق على الحيض فيكون الخصم في مقام المنع، ولم يأتوا إلا بمحتمل لفظا، أو سندا والمحتمل لا يصلح لإثبات شيء هذا لو سلمنا ثبوت الاشتراك في اللغة ووقوعه، وقد بحثنا في ذلك فيما كتبنا على ابن الحاجب بما حاصله أن اللفظ الواحد متى أطلق على شيئين احتمل أنه حقيقة في أحدهما مجاز في الآخر واحتمل حقيقتهما، وهو المشترك لكن الحقيقة المفردة والمجاز متيقن في اللغة والمشترك لما يثبت فيجب الحمل على المتيقن، فإن تعين بدليل حقيقة في أحدهما تعين الآخر في الآخر، وإلا بقي على الاحتمال، وقولهم أطلق عليهما والأصل الحقيقة ممنوع في الحقيقة على جهة الاشتراك، وهذا الدليل شامل لكل استقراء، والنص على وقوع الاشتراك لا وجود له، ويحتمل أن الزمخشري أراد إنكار هذه الكلية التي أنكرناها لا الجزئية، وسنورد من كلامه في غير هذا المحل ما يبين مراده إن شاء الله تعالى. قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾[1]، أي الطلاق الذي لكم فيه الرجعة بشهادة السبب الثابت فبعد ذلك إمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان يعني الطلقة الثالثة، أو فالعشرة المطلوبة إمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان لا ما كنتم عليه من المضارة بكثرة الطلاق والمراجعة بلا حد محدود، وعلى الأولى والثالثة مأخوذة من الآية لأنها لا تخرج من عصمته إلا بها وهي داخلة تحت التسريح بإحسان، وفيه دلالة على أن الطلاق المعتبر عند الشارع لا يرسل دفعة بلا تخلل رجعة؛ لأن حصره على المرتين ينافي كونه مرة، وعلى هذا جاء حديث محمود بن لبيد ﷺ[2] عند النسائي قال: أخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبان ثم قال: «يلعب بكتاب الله وأنا

مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ، وأخرجه الإمام الدار قطني في سننه من حديث عائشة رضي الله عنها(١/٣٩٤، برقم ٨٢٢)، كِتَابُ الْحَيْضِ. وأخرجه الإمام البيهقي في سننه الصغرى (٣/١٥١برقم:٢٧٧٣) كتاب الإيلاء، باب العدد قال الله عز وجل (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) [البقرة: ٢٢٨]. قال ابو داود: قلت: وهذا إسناد صحيح إلى حبيب؛ والحسين هذا: هو أبو عبد الله الضَّبي،المحاملي؛ وهو ثقة فاضل، له ترجمة في "تاريخ بغداد".

(١) [البقرة: الآية ٢٢٩].

(٢)هو: محمود بن لبيد بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأنصاري الأوسي ثم الأشهلي ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام بالمدينة، وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث، منها: ٢٤٥٢ ما رواه عمارة بن غزية، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أحب الله عبدا حماه الدنيا، كما يظل أحدكم يحمي سقيمه ". وكان محمود بن لبيد من العلماء، روى عن ابن عباس، ومات سنة ست وتسعين. أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الاثير، مرجع سابق(٥/١١٢برقم: ٤٧٨٠).

بين أظهركم حتى قام رجل فقال يا رسول الله ألا أقتله»[1]، وعن ابن عباس ﷺ قال: كان الطلاق على عهد رسول الله وأبي بكرﷺ وسنتين من خلافة عمرﷺ طلاق الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب ﷺ: إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم، رواه أحمد[2]، ومسلم[3]، وفي رواية مسلم أن أبا الصهباء[4] قال لابن عباسﷺ: هات من هناتك ألم يكن طلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكرﷺ واحدة؟ فقال قد كان ذلك فلما كان في عهد عمرﷺ تتابع الناس في الطلاق فأجاز عليهم فهذه السنة الصحيحة الصريحة موافقة للكتاب العزيز على أن الثلاث واحدة، وكذلك أكثر من الثلاث؛ لأن المعنى أنه لا يقع إلا واحدة، ولا تبقى المرأة محلا لذلك حتى يراجعها في صورة الثلاث المتتالية، وأما التي تعم واحد؛ فلأن الزائد على الواحدة لغو كثر، أو قل ولأنه حين قال هي طالق وقعت واحدة لموافقها المحل القابل وحين قال ثلاث قد صار المحل غير قابل فصار لفظ ثلاث لغوا، فهو مثل أصلى الظهر عشر ركعات، وقد تأولوا هذا الحديث بأنه في غير المدخول بها، وهو تأويل في غاية التعسف وهل سمعت الطلاق قبل الدخول إلا أندر من النادر وأقل من القليل ثم أعجب من ذلك وأغرب أن يتتابع الناس في ذلك حتى يلجؤا عمرﷺ إلى ما ذكر إن لم يكن هذا تعسفا فما في الدنيا تعسف ثم هذا العذر لا ثمرة له في الطلقات المترتبة ثم عقوبة عمرﷺ لهم بماذا كان بالبينونة فهي حاصلة بالواحدة، وإن كان بعدم حلها له قبل زوج آخر، فهو من البعد بحيث لا يخطر بالبال فيزداد التعسف،

---

(١) أخرجه الإمام النسائي في السنن الكبرى (٢٥٢/٥، برقم٥٥٦٤) كتاب الطلاق، طلاق الثلاث المجموعة، وما فيه من التغليظ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند عن بن عباس (٦١/٥، برقم ٢٨٧٤) ومن مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب.

(٣) أخرجه مسلم من حديث بن عباس (١٠٩٩/٢، برقم ١٤٧٢) كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث.

(٤)هو: صهيب" أبو الصهباء البكري البصري ويقال المدني مولى ابن عباس روى عن مولاه ابن عباس وابن مسعود وعلي بن أبي طالب وعنه سعيد بن جبير ويحيى بن الجزار وأبو معاوية البجلي وأبو نضرة العبدي وطاووس قال أبو زرعة ثقة وقال النسائي أبو الصهباء صهيب بصري ضعيف وذكره ابن حبان في الثقات له ذكر في صحيح مسلم في حديث داود عن تهذيب التهذيب لابن حجر، مرجع سابق(٤٣٩/٤).

وقد روي ذلك في رواية لأبي داود[1] والبعد الذي ذكرنا يقدح فيها فهذا المذهب أرجح من القول بوقوع الثلاث ولكن فيه روايات كثيرة؛ حتى قال بعض الزيدية هذه قريب من معارض

القطعيات وزعم بعضهم أن الهادي[2] يدعي القطع بعدم وقوع الثلاث والمؤيد[3] بعكس ذلك والجمهور غير أهل البيت على وقوع الثلاث، وعلى الجملة، فقد اختبط الناس فيها، ولم أفت أحدا، ولم أعمل بأحد المذهبين نرجو الله السلامة ولكنا نوتر بسؤاله أن يهدينا لما اختلفوا فيه من الحق ثم ترجح عندي زيادة ترجيح عدم تتابع الطلاق بدون توسط رجعة وصار مختارا لنا كما أودعنا حاشية البحر والله الموفق[4].

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾[5][1] الآية، أي أيها المخاطبون بهذا التكليف، ولا ملجئ إلى تخصيص الأزواج، أو الحكام، إذ ينحل ذلك بحسب الوقوع إلى من تكليفه

---

(١) أخرجه ابو داود في سننه عن ابن عباس رضي الله عنه (٢/٢٦٠،برقم: ٢١٩٨) كتاب الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث بلفظ(قال أبو داود: "وقول ابن عباس هو: أن الطلاق الثلاث تبين من زوجها مدخولا بها، وغير مدخول بها، لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره، هذا مثل خبر الصرف، قال فيه: ثم إنه رجع عنه يعني ابن عباس) "[حكم الألباني] : صحيح.

(٢) هو يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم الحسني العلويّ الرسي: إمام زيدي، ولد بالمدينة. سنة ٢٢٠هـ وكان يسكن " الفرع " من أرض الحجاز، مع أبيه وأعمامه، ونشأ فقيها عالما ورعا، فيه شجاعة وبطولة. وصنف كتبا، منها " الجامع " ويسمى " الإحكام في الحلال والحرام والسنن والأحكام وراسله أبو العتاهية الهمدانيّ (وكان من ملوك اليمن) ودعاه إلى بلاده، فقصدها، ونزل بصعدة (سنة ٢٨٣ هـ في أيام المعتضد، وبايعه أبو العتاهية وعشائره وبعض قبائل خولان وبني الحارث بن كعب وبني عبد المدان. وخوطب بأمير المؤمنين، وتلقب بالهادي إلى الحق، وفتح نجران، وأقام بها مدة، وقاتله عمال بني العباس، فظفر بعد حروب، وملك صنعاء (سنة ٢٨٨) وامتد ملكه، فخطب له بمكة سبع سنين، وضربت السكة باسمه. وفي أيامه ظهر في اليَمَن علي بن الفضل القرمطي (انظر ترجمته) وتغلب على أكثر بلاد اليمن وقصد الكعبة (سنة ٢٩٨) ليهدمها، فقاتله صاحب الترجمة. وعاجلته الوفاة بصعدة، سنة ٢٩٨ هـ ودفن بجامعها. وكان قوي الساعد، يمسك الحنطة بيده فيطحنها، واسم فرسه الّذي يقاتل عليه "أبو الجماجم" وأكثر من ملك اليمن بعده من أئمة الزيدية هم من ذريته. الاعلام للزركلي، مصدر سابق(٨/١٤١-١٤٢).

(٣) هو: الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم بن محمد بن إدريس بن علي بن جعفر بن علي ابن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين السبط بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم ولد بمدينة صنعاء سابع وعشرين من صفر سنة ٦٦٩ تسع وستين وستمائة واشتغل بالمعارف العلمية وهو صبي فأخذ في جميع أنواعها على أكابر علماء الديار اليمنية وتبحر في جميع العلوم وفاق أقرانه وصنف التصانيف الحافلة في جميع الفنون، البدر الطالع،مرجع سابق(٢/٣٣١).

(٤) الباحث يقول: الذي ذهب اليه الإمام المقبلي في هذه المسألة هو الاصوب والاقرب لأنه الموافق للكتاب والسنة والمعمول به في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وفترة من خلافة عمر رضي الله عنه وقد رجع عن القول بوقوع الثلاث الطلقات بن عباس رضي الله عنه ولا معصوم إلا المصطفى والله تعالى أعلم.

(٥) [البقرة: الآية ٢٢٩].

بحسب كل صوره وسيأتي هذا للكشاف عند قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[٢]، فكأنه يذكر الاحتمالات مفرقة كما يفعل ذلك في وجوه الإعراب ويكل الترجيح إليك ويبين الراجح عنده في بعض المواضع، وأما ما ذكره هنا، فقد خصص كما ترى، والله أعلم، قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾[٣]، الأرجح سياقا والأوضح؛ بل الأصح معنى أنه وارث الصبي على العموم ولو كان وارث الأب للزم أن يكون ذلك كالدين والوصية، ولا نعلم قائلا بذلك، ولا دليل وخصوص إرادة الصبي بعيد وتحكم بالنظر إلى اللفظ.

قوله تعالى: ﴿إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ﴾[٤]، هذا مثل قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ﴾[٥]، فالمراد هنا: وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم وتنقلوهم إلى غير أمهاتهم، فلا جناح عليكم إذا بذلتم لهن الأجر بالمعروف بلا بخس، ولا نكد فأعذرتم، وكأن العسر من قبلهن، والله أعلم. قوله تعالى: ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[٦]، إن قيل: قد اشترك الأمة المستبرأة والمطلقات والمتوفى عنهن بفريضة العلم ببراءة الرحم وإذا كفت شهادة الأقل في موضع كفت في أي موضع، ولذا ضعف مذهب الشافعي في أن دم الحامل حيض[٧]، قلنا يكون ذلك لحكم آخر ظهر لنا منها في المطلقات مطلقا، وفي المتوفى عنهن رعاية حرمة الزوج واحتشامه، ولذا حرمت أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين عظمت حرمته وحشمته، وفي الرجعيات خاصة رجاء

---

(١) في النسختين: ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا وهو تصحيف من الناسخ، والصحيح ما أثبتناه من كتاب الله المجيد.

(٢) [البقرة: الآية ٢٣٤].

(٣) [البقرة: الآية ٢٣٣].

(٤) [البقرة: الآية ٢٣٣].

(٥) [الطلاق: الآية ٦].

(٦) [البقرة: الآية ٢٣٤].

(٧) مذهب الشافعي في الجديد: أن دم الحامل حيض، ونقل مثله عن السدي، ومذهب الكوفيين وأبي حنيفة وأصحابه وأحمد بن حنبل والأوزاعي والثوري،، وعن مالك روايتان ان دم الحامل ليس بحيض.انظر: بحر العلوم(٢/٢١٨)، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ). إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري(١/٣٥٦برقم:٣١٨) لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط: السابعة، ١٣٢٣ هـ. النتف في الفتاوى، (١/١٣٢) لأبي الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي، حنفي (المتوفى: ٤٦١هـ)، ت: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، دار الفرقان / مؤسسة الرسالة – عمان الأردن / بيروت لبنان، ط: الثانية، ١٤٠٤ – ١٩٨٤م، البيان في مذهب الإمام الشافعي(١/٣٤٨) لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، ت: قاسم محمد النوري، دار المنهاج – جدة، ط: الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

أن يحدث الله بعد ذلك أمرا، وهو صلاح الزوجين والرجعة، وفي البائنة الرد لجموح نفسها ونزعها إلى الأزواج، وفي الإطالة تكميل المراد ليتحقق مقتضى البراءة مع جبرهما بالنفقة على الخلاف في البائن وحين كانت المتوفى عنها قد عدمت المنازع لها مع جبرها بالميراث وزيادة حرمة الميت؛ لعدم اختياره الفراق ولأن المسارعة إلى الزوج كالشماتة جعلت عدتها ما يتحقق معها براءة الرحم بأقوى علامة وهي المدة التي تنفخ فيها روح الحمل، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾[1]، الزوجة تستحق بالفرض جميع ما فرض لها الزوج، فإذا عرض لمستند المهر، وهو النكاح اختلال بالطلاق أوجب إخلال المقتضي اختلال المقتضى، لكن جبرت المرأة لما لحق حشمتها من الإنثلام بالخطبة والعقد المتعقب لهما الطلاق كما روعيت التي لم يسم لها بإيجاب متعة فينتقصها الزوج مما كان وجب النصف لأجل اختلال الموجب قبل الدخول الذي هو مقصود تلك المقدمات، فإن عفى الزوج عن الانتقاص، فهو فضل كعفوها عن النصف الذي استقر لها، وروعيت به، فقال سبحانه: ولا تنسوا الفضل بينكم[2] في مثل هذه الصورة بين الزوجين، وهذا مطابق لكون الزوج بيده عقدة النكاح إن شاء أمسكها، وإن شاء أرسلها وفيه حض له كأنه قيل له كما أنه يناسبها العفو حيث لم تنل منها مراما فأنت أحق بالعفو؛ لأن الطلاق واقف على اختيارك، وقد تسببت لحشمتها وحرمتها ثم تعرضت لانتقاص ما كانت استحقته، فإن عفوت عما تسببت به، فهو أولى بك، ولا ينبغي أن يقع منك الاستقصاء وإضاعة المروءة إلا على جهة النسيان، هذا، وأما جعل الذي بيده عقدة النكاح هو ولي المرأة ففي غاية البعد[3]، إذ ليس إليه العفو أصلا، أما في البالغة فلأنه لا ولاية له على مالها، وأما في الصغيرة والمجنونة

---

(١) [البقرة: الآية ٢٣٧].

(٢) الإحسان والمعروف في العشرة فهي عبادةلله، والتسامح والإحسان وفاء لحق العشرة السابقة، ولا تنسوا الفضل بينكم. قيل الزجين وقيل الولي والزوج اذا كانت الزوجة صغيرة،انظر: في ظلال القرآن(٢٥٧/١)، لسيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (المتوفى: ١٣٨٥هـ)، دار الشروق - بيروت- القاهرة، ط: السابعة عشر - ١٤١٢ هـ. لباب التأويل في معاني التنزيل، مرجع سابق(١٧١/١-١٧٢)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، مرجع سابق(٢١٦/٨)، زهرة التفاسير(١٥٨٧/٣) لمحمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ)، دار النشر: دار الفكر العربي.

(٣) اختلف اهل العلم في الذي بيده عقدة النكاح، فعن سعيد بن جبير، قال: " الذي بيده عقدة النكاح: هو الزوج " قال: وقال مجاهد، وطاوس: «هو الولي» قال: قلت لسعيد: فإن مجاهدا، وطاوسا يقولان: هو الولي، قال سعيد: فما تأمرني إذا؟ قال: «أرأيت لو أن الولي عفا وأبت المرأة أكان يجوز ذلك؟ فرجعت إليهما فحدثتهما، فرجعا عن قولهما وتابعا سعيدا»، وكان الحسن يقول: الذي بيده عقدة النكاح هو الولي، وقيل الولي بيده عقد النكاح لا عقدته التي هي أثر العقد، وإنه ليس للولي أن يسمح بشيء من مال موليته؛ لأنها هي المالكة المتصرفة من دونه، وأنت ترى الجواب من كل جانب عما أورده الآخر سهلا، والخطب

فلأنه خلاف مصلحة مالها ثم ما كل ولي عقد نكاحها وليَ مالها، بل ينحصر ذلك في الأب والجد، ولا أبعد من هذا التمحل، وإنما التجأوا إليه لشبهة لفظ العفو، وقد حققنا صحته ولو فرض الالتجاء إلى التجوز في لفظ العفو لكان أهون من اضمحلال المعنى واختصاص المرأة بالحض على الفضل دون الزوج ما هذا إلا تعكيس لمحاسن الشريعة والله الموفق. ثم الأقرب للتقوى والفضل، إنما هو بما يملكه الإنسان وذلك يختص الزوجين، وأما ولي المرأة فباطل وظلم هذا مع أن التجوز في العفو جار في جهة المرأة حيث يكون المهر عينا، إذْ عفوها مراد به التملك، وقد يتحقق العفو في حق الزوج حيث يكون المهر مقبوضا،ولا يقبل أخذ النصف فما أجابوا به، فهو جوابنا، فإن قلت: فلم التفت إلى الغيبة، ولم يقل، أو تعفون أنتم بتاء الخطاب؟ قلت: للنكتة التي أشرنا إليها كأنه قال ما بال القادر على إرسال العقدة من يده يرسلها فينشأ عن الإرسال حرمان المرأة ما كانت استحقته من وفاء المهر ومواصلة الزوج وثلب حشمتها وكسر قلبها فما باله يستقصي مع ذلك، وهو رجل أحق بالفضل فلما خرج مخرج العتاب لم يواجه بالخطاب، وهو من محاسن الأخلاق كان صلى الله عليه وآله وسلم إذا أراد عتب أحد لم يواجهه، بل يقول: «ما بال أقوام يفعلون»[1].

أسهل، فالمعنى المراد أن الواجب نصف المهر إلا أن يسمح الرجل به كله، وسمى سماحه بالنصف الآخر عفوا؛ لأن المعهود أنهم كانوا يسوقون جميع المهر عند العقد كما تقدم، أو تعفو المرأة بنفسها أو بواسطة وليها عما يجب لها فلا تأخذ منه شيئا، فأي الفريقين عفا فعفوه أقرب إلى التقوى، والقائلون بأن الذي بيده عقد النكاح هو الزوج أكثر كما تشعر به العبارة السابقة، وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الذي بيده عقدة النكاح: الزوج». تفسير الطبري، مرجع سابق(٣٢٩/٤)، تفسير القرآن العزيز(٢٤٠/١) لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإلبيري المعروف بابن أبي زَمَنِين المالكي، ت: أبو عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز، الفاروق الحديثة - مصر/ القاهرة، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)لمحمد رشيد رضا، مرجع سابق(٣٤٣/٢)، المعجم الأوسط،(٢٦٢/٦،برقم:٦٣٥٩)، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، ت: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين — القاهرة.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٢٠/٢،برقم: ١٤٠١) كتاب الحج، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم، ورواه أبو داود سننه (٢٥٠/٤، برقم: ٤٧٨٨) كتاب الأدب، باب في حسن العشرة، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا — بيروت. والنسائي في السنن الكبرى (٤٨/٥، برقم: ٤٩٩٦) كتاب العتق، كيف الكتابة وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر بريرة في ذلك، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) ت: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة — بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م. [حكم الألباني]صحيح.

قوله تعالى: ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[1]، الذي لا يرتاب فيه من بحث السنة أنها العصر والمناسبات التي تعلل بها المخالفون يوجد في العصر ما يكافئها، أو يزيد مع أن المناسبات رأي يضمحل مع النصوص.

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾[2] الآية قد نسخت المدة اتفاقا بقوله تعالى: ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[3]، ونسخت الوصية بالميراث كما مر في الوصية للوالدين والأقربين، وكذلك المتاع بالميراث ويدل عليه حديث فاطمة بنت قيس[4]، إذْ هذه أولى من المطلقة البائنة لجبر هذه بالميراث ولإهمال الحكم في الآية الناسخة، وما كان ربك نسيا على أنه غير بعيد ادعاء دخوله في مفهوم الحصر من قوله صلى الله عليه وآله وسلم في خبر فاطمة [بنت قيس][5]: «إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كان لزوجها عليها الرجعة» رواه أحمد[6] والنسائي[7]، وفي لفظ لأحمد: «إنما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها ما كانت له عليها الرجعة فإذا لم يكن له عليها رجعة، فلا نفقة، ولا سكنى»، وهذا أيضا مقتضى قول ابن عباس ﷺ وغيره أن السكنى منسوخة أيضا بالميراث، وهو معنى معقول؛ لأنها من قبيل المتاع والانتفاع ولانقطاع علقة الزوج وفوات المرجو في الرجعية، وقد أخرج علي ﷺ أم كلثوم رضي الله عنها من بيت عمر ﷺ[8]، وإن كانت واقعة فعل،

---

(١) [البقرة: الآية ٢٣٨].

(٢) [البقرة: الآية ٢٣٤].

(٣) [البقرة: الآية ٢٣٤].

(٤) هي: فاطمة بنت قيس بن خالد الأكبر بن وهب بن ثعلبة بن وائلة بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر القرشية الفهرية أخت الضحاك بن قيس قالت فاطمة بنت قيس طلقني زوجي ثلاثا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا سكنى لك ولا نفقة "، ولما طلقها زوجها أبو حفص، خطبها معاوية، وأبو جهم بن حذيفة، فاستشارت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو حذيفة فلا يضع عصاه عن عاتقه "، وأمرها بأسامة بن زيد فتزوجته، وفي بيتها اجتمع أصحاب الشورى لما قتل عمر بن الخطاب رضي الله عنهم، أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، مرجع سابق(٧/٢٢٤برقم:٧١٩٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي، مرجع سابق(٣٥/٢٦٤).

(٥) سقط في نسخة(ب)،والمثبت من نسخة (ا).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده(٤٥/٣١١،برقم: ٢٧٣٢٩) من مسند القبائل، ومن حديث فاطمة بنت قيس.

(٧) أخرجه الإمام النسائي في السنن الكبرى(٥/٢٥٣،برقم: ٥٥٦٦)كتاب الطلاق، الرخصة في ذلك

(٨) هي: أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب، أمها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدت قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها عمر بن الخطاب إلى أبيها علي، فقال: إنها صغيرة، فقال عمر: زوجنيها يا أبا الحسن فإني أرصد

لكن يعارض نسخ السكنى حديث الفريعة[1] رضي الله عنها، الذي أخرجه الخمسة[2]، وصححه الترمذي[3]، فيحتاج إلى الجمع، وقد يقال نسخ السكنى غير منصوص في الآية الناسخة والأصل ثبوته وحديث الفريعة على طبق ذلك والناس فريقان في المسألة من الصحابة وغيرهم، وقد يظن على ما حررنا رجحان وجوب السكنى وعدم النسخ وعندي في أصل المسألة بحث يقضي بخلاف ظاهر مذهب الفريقين ويصح أن يحمل عليه قول بعضهم، وكذلك مثل فعل علي ﷺ، وحاصله أن القرآن والسنة، إنما دلت على وجوب لزومهن لبيوتهن لا يخرجن، ولا يخرجن وذلك تكليف لهن ولذلك لا يجوز لهن الخروج ولو أذن الزوج جاز في الرجعية التي هي في حكم الزوجة في كثير من أحكامها وسكناها متاع مثل نفقتها؛ ولذلك لا يختلف فيها، والآية وحديث الفريعة، إنما دلا على هذا لا[4] على لزوم السكنى للزوج وكيف وقد صرحت الفريعة أنه ليس البيت للزوج ولفظ الحديث عن فريعة بنت مالك رضي الله عنها قالت: «خرج زوجي في طلب أعلاج له فأدركهم بطرف القدوم فقتلوه فأتاني نعيه وأنا في دار شاسعة من دور أهلي فأتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت ذلك له فقلت: إن نعي زوجي

من كرامتها ما لا يرصده أحد، فقال له علي: أنا أبعثها إليك، فإن رضيتها فقد زوجتكها، فبعث إليها ببرد، وقال لها: قولي له: هذا البرد الذي قلت لك، فقالت ذلك لعمر، فقال: قولي له: قد رضيت رضي الله عنك، ووضع يده عليها، فقالت: أتفعل هذا؟ ! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك، ثم جاءت أباها فأخبرته الخبر، وقالت له: بعثتني إلى شيخ سوء. قال: يا بنية إنه زوجك، فجاء عمر فجلس إلى المهاجرين في الروضة، وكان يجلس فيها المهاجرون الأولون، فقال: رفئوني. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الاثير، مرجع سابق(٣٧٧/٧برقم:٧٥٨٦)وسير أعلام النبلاء، للذهبي، مرجع سابق(٤٧٩/٤).

(١) هي: فريعة بنت مالك بن سنان أخت أبي سعيد الخدري، تقدم نسبها عند ذكر أخيها. ويقال لها: الفارعة أيضا شهدت بيعة الرضوان، وأمها حبيبة بنت عبد الله بن أبي بن سلول. عن زينب بنت كعب بن عجرة، "أن الفريعة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد الخدري، أخبرتها، أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خذرة فإن زوجها خرج في طلب أعبد له ابقوا حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه. فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن أرجع إلى أهلي، فإني لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم"، قالت: فخرجت حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد، دعاني، أو أمر بي، فدعيت له، فقال: " كيف قلت؟ " فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي، قالت: فقال: " امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله "، قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا، قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فسألني عن ذلك، فأخبرته، فاتبعه وقضى به. انظر: أسد الغابة، لابن الأثير، مرجع سابق(٢٢٩/٧برقم:٧٢٠٦).

(٢) والمراد بالخمسة: الأصول الخمسة، التي هي: كتاب البخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي. مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية(٤٤/١) لشمس الدين محمد بن عمار بن محمد بن أحمد المصري المالكي المعروف بابن عمار (المتوفى: ٨٤٤هـ)، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء – اليمن، ط: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

(٣) أخرجه الترمذي (٤٩٩/٢-٥٠٠، برقم: ١٢٠٤) أبواب الطلاق واللعان، باب ما جاء أين تعتد المتوفى عنها زوجها؟

(٤) في نسخة (ب) إلا، وفي نسخة (ا) لا، وهو الصحيح.

أتاني في دار شائعة من دور أهلي، ولم يدع نفقة، ولا مالا ورثته، وليس المسكن له، فلو تحولت إلى أهلي وإخوتي لكان أرفق لي في بعض شأني، قال: تحولي فلما خرجت إلى المسجد، أو إلى الحجرة دعاني، أو أمر بي فدعيت فقال: امكثي في بيتك الذي أتاك فيه نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب أجله، قالت: فاعتددت فيه، أربعة أشهر وعشراً فهذا بيّن أنّه ليس من وجوب السكنى على الزوج في شيء؛ ولكن تكليف لها وفعل علي، ونحوه يحمل على العذر، وكذلك انتقال فاطمة بنت قيس[1] رضي الله عنها والحاصل: منع دليل على وجوب السكنى على الزوج والقول بالموجب فيما ذكروا من الأدلة لكنها إنما دلت على ما ذكرنا لا على ما زعموا، وعلى هذا فلوا شئنا قلنا لا ناسخ، ولا منسوخ بالنظر إلى السكنى، وقد زعم الحازمي في الناسخ والمنسوخ[2] أن أذنه لها ثم منعه نسخ قبل الإمكان، وليس كما قال، بل أخذ أولا بظاهر عذرها ثم ظهر له خلافه وألزمها الحكم، وهذا هو المحمل الصحيح، إذ العذر مجوز وحكمه صلى الله عليه وآله وسلم بناء على أمر ثم ينكشف خلافه غير ممتنع كبنائه على ظاهر خبر الوليد الفاسق[3] حتى أخرج البعث[4]، وكعتبه لزيد بن أرقمﷺ[5]،.....

---

(١) سبقت ترجمتها.

(٢) عن فريعة بنت مالك أخت أبي سعيد الخدري، أنها أخبرتها أن زوجها قتل عند طرف جبل يقال له: القدوم، فأتت النبي – صلى الله عليه وسلم – تستأذنه في الانتقال، قال ابن جريج ومالك: وكانت في مسكن ليس لزوجها، فذكرت ذلك لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – وشكت إليه قلة النفقة، قالوا: فأذن لها، فلما أدبرت دعاها فقال: امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله. ففعلت. قال: ابن جريج ومالك: ثم سألها عثمان بن عفان عن شأنها هذا فأخبرته، فقضى به عثمان، وفي قوله – صلى الله عليه وسلم –: حتى يبلغ الكتاب أجله بعد إذنه لها في الانتقال إلى أهلها دليل على جواز وقوع نسخ الشيء قبل أن يفعل، والله أعلم. الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار(١/١٨٥) لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى : ٥٨٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد، الدكن، ط: الثانية، ١٣٥٩ هـ.

(٣) المراد بالوليد الفاسق هو: الوليد بن عقبة بن أبي معيط الصحابي، فالوليد أخو عثمان بن عفان لأمه، أسلم يوم فتح مكة، وبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقا إلى بنى المصطلق، فعاد وأخبر عنهم أنهم ارتدوا ومنعوا الصدقة؛ لأنهم خرجوا إليه يتلقونه وهم متقلدون السيوف فرحا وسرورا بقدومه، فخافهم فرجع وأخبر النبى – صلى الله عليه وسلم – بردتهم، فبعث إليهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خالد بن الوليد، فأخبروه الخبر وأنهم مسلمون، فنزلت الآية: {إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة} [الحجرات: ٦]. تهذيب الأسماء واللغات، للنووي، مرجع سابق(٢/١٤٦).

(٤)وأخرج قصة الوليد الفاسق أحمد في مسنده(...وقال:الوليد: يا رسول الله، إن الحارث منعني الزكاة، وأراد قتلي، فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم البعث إلى الحارث...الحديث)، مسند الإمام أحمد (٣٠/٤٠٤)، حديث الحارث بن ضرار الخزاعي.

(٥) هو: زيد بْن أرقم بْن زيد بن قيس بن النعمان بْن مالك الأغر بْن ثعلبة بْن كعب بْن الخزرج بْن الحارث بْن الخزرج بْن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، ثم من بني الحارث بْن الخزرج، كنيته أَبُو عمر،٦١ – ٧٠ هـ] نزيل الكوفة، قال له النبي صلى الله عليه وسلم: " إن الله صدقك يا زيد "، وكان قد نقل إليه أن ابن أبي قال في غزوة تبوك: ﴿لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن

... أو عدم تصديقه[1]، في عبد الله بنِ أُبيﷺ[2]، وكذلك في قضية ابن أبيرق[3] التي أنزل الله في قصتهم: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾[4]، الآيات؛ ولذا قال صلى الله عليه وآله وسلم: «إنما أحكم بنحو ما أسمع فمن حكمت له من مال أخيه بشيء فإنما أقطع له قطعة من نار»[5]، وقد حققنا ذلك في العلم وزوائده، وفيما كتبنا على ابن الحاجب وحققنا فيه أيضا استحالة النسخ قبل إمكان الفعل، والله أعلم. قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾[6]، هذه حياة بعد موت، وثمت قضايا أخر، ولم يجيء ما يحيل وقوع ذلك، هذا معنى جواز الرجعة التي ينقمون على

الأعز منها الأذل﴾، فتوقف النبي صلى الله عليه وسلم في نقله، فنزلت الآية بتصديقه. أسد الغابة، لابن الاثير، مرجع سابق(٢/١٢٤). تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، مرجع سابق(٢/٦٤١).

(١) وفي الصحيحين عن زيد بن أرقم قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر أصاب الناس فيها شدة، فقال عبد الله بن أبي لأصحابه: لا تنفقوا على مَنْ عند رسول الله حتى ينفضُّوا من حوله، وقال: ﴿لَئِن رَّجَعْنَا إلى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فأرسل إلى عبد الله بن أبي، فسأله فاجتهد يمينه ما فعل، وقالوا: كذب زيد يا رسول الله، فوقع في نفسي مما قالوا شدة، حتى أنزل الله تصديقي في ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾، فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم، فَلَوَّوْا رؤوسهم. البخاري (٦/١٥٢،برقم: ٤٩٠٠) كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله﴾ [المنافقون: ١] إلى ﴿لكاذبون﴾ [الأنعام: ٢٨] ومسلم (٤/٢١٤٠)، برقم: (٢٧٧٢) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم.

(٢) هو: عبد الله بن أُبيّ بن سلول المنافق، وسلول أم عبد الله، فلهذا قال العلماء: الصواب فى ذلك أن يقال: عبد الله بن أُبيّ بن سلول، بالرفع بتنوين أُبى، وكتابة ابن سلول بالألف ويعرب إعراب عبد الله؛ لأنه صفة له لا لأُبيّ، وسيأتى تمام نسبه فى ترجمة ابنه عبد الله بن عبد الله الصالح الصحابى الجليل، وكان عبد الله بن أُبيّ رأس المنافقين، ونزل فى ذمة آيات كثيرة مشهورة، وتوفى فى زمن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وصلى عليه وكفنه فى قميصه قبل النهى عن الصلاة على المنافقين، وإنما صلى عليه لكرامة ابنه وإحسانًا وكرمًا وحلمًا. : تهذيب الأسماء واللغات، للنووي، مرجع سابق(١/٢٦٠).

(٣) هو: صاحب الدرع هو قتادة بن النعمان والآخذ لها هو طعمة بن أبيرق، قال السدي: إن طعمة بن أبيرق سرق درع قتادة بن النعمان وكانت موضوعة في نخالة فاحتملها وقال غيرهم كانت في دقيق فاتبع أثر الدقيق فلما علم أنهم قد عرفوا مكانها ألقاها في بيت جار له من اليهود يقال له زيد بن السمين فخاصمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اليهودي ألقاها في بيتي طعمة وقال طعمة كذب اليهودي بل هو سرقها وإنما وجدت في بيته فأنزل الله عز وجل: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما﴾ إلى قوله ﴿ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما﴾، غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة، (٢/٥٥٠)، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي الأنصاري الأندلسي (المتوفى: ٥٧٨هـ). ت: د. عزالدين علي السيد، محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب، بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٧هـ. أسد الغابة في معرفة الصحابة، مرجع سابق(٣/٧٣) والإصابة في تمييز الصحابة، مرجع سابق(٣/٤٢٠).

(٤) [النساء:الآية ١٠٥].

(٥) أخرجه البخاري (٣/١٨٠) كتاب الشهادات، باب من أقام البينة بعد اليمين، ومسلم (٣/١٣٣٧، برقم: ١٧١٣) كتاب الحدود، باب الحكم بالظاهر، واللحن بالحجة، وأخرجه أحمد في مسنده (١٤/١٢٣، برقم: ٨٣٩٥) مسند أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٦) [البقرة: الآية ٢٣٤].

الرافضة، وكأن الرافضة لما ادّعت رجعة خاصة لمن زعموه من أئمتهم وغيرهم، وكان ذلك باطلاً عاداها الناس مطلقاً. قوله تعالى: ﴿أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾[1]، أخرج أحمد[2]، وابن المنذر[3]، وابن أبي حاتم[4]،[5]، عن أبي عثمان النهدي[6]، قال: بلغني عن أبي هريرةﷺ، حديث أنه قال: إن الله ليكتب لعبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة فحججت ذلك العام، ولم أكن أريد أن أحج إلا لألقاه في هذا الحديث فلقيت أبا هريرةﷺ، فقلت له فقال: ليس هذا، قلت: ولم يحفظ الذي حدثتك، إنما قلت: إن الله ليعطي العبد المؤمن بالحسنة الواحدة ألفي ألف حسنة[7] ثم قال أبو هريرةﷺ: أوليس تجدون هذا في كتاب الله: ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾[8]، والكثير عنده أكثر من ألفي ألف وألفي ألف والذي نفسي بيده لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إن الله يضاعف الحسنة ألفي ألف حسنة » وأخرجه ابن جرير[9]، بلفظ ألفي ألفي.

---

(١) [البقرة: الآية ٢٤٥].

(٢) أخرجه الإمام أحمد عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة، (٤٤٢/١٦برقم: ١٠٧٦٠) مسند أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) سبقت ترجمته والحديث لم أقف عليه في مصنفاته.

(٤) ابن أبي حاتم الرازي: أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، محمد بن إدريس الرازي الحنظلي، الإمام ابن الإمام، جمع العلم والورع، وهو صاحب ((الجرح والتعديل))، ولم يكن حنظلي النسب، وإنما قيل له: الحنظلي لأنه كان يسكن درب حنظلة بالري، سمع: أباه، وأبا زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، وعنهما أخذ أكثر علمه. كتاب الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين(٣٤٩/١) لشَرَفُ الدِّيْنِ، عَلِيُّ بنُ المفَضَّلِ بنِ عَلِيِّ بنِ مُفَرِّجِ بنِ حَاتِمِ بنِ حَسَنِ بنِ جَعْفَرٍ المقْدِسِيُّ (المتوفى: ٦١١هـ)، ت: محمد سالم بن محمد بن جمعان العبادي، أضواء السلف، ط: الأولى.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم تفسير القرآن العظيم، عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة (٤٦١/٢) لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم، ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط: الثالثة – ١٤١٩ هـ.

(٦) هو: عبد الرحمن بن مل أبو عثمان النهدي، وهو عبد الرحمن بن مل بن عمرو بن عدي بن وهب بن ربيعة بن سعد بن خزيمة، قيل: جذيمة بن كعب بن رفاعة بن مالك بن نَهد بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن عمرو بن إلحاف بن قضاعة بن مالك بن حمير، أسلم على عهد رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا أنه لم يلقه، ولقي عدة من الصحابة، ونزل الكوفة وصار إلى البصرة بعد. تاريخ بغداد، للبغدادي، مرجع سابق(٤٥٩/١١، برقم: ٥٣٠٢).

(٧) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد –وهو ابن جدعان– ومبارك بن فضالة مدلس وقد عنعنه. وقال الحافظ ابن كثير بعد أن أورد هذا الحديث في "تفسيره" (٤٤٢/١): هذا حديث غريب، وعلي بن زيد بن جدعان عنده مناكير. مسند الإمام أحمد(٣٢٨/١٣، برقم: ٧٩٤٦)وقال الألباني: الحديث ضعيف.انظر: ضعيف الجامع الصغير وزيادته، (٢٤٠/١برقم:١٦٥٥) لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي.

(٨) [البقرة: الآية ٢٤٥].

(٩) لم أجده عند ابن جرير إلا بلفظ: (ألفي ألف) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مصدر سابق(٣٦٦/٨).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ﴾[1]، في الآية دليل على أن العبرة في الإمارة بما يقوم به المقصود من دون منصب خاص، أو شرط لا يعود على ما ذكروا، ولا فرق بين الإمارة الكبرى وسعتها، إنما المعيار ما يقوم به كل منهما[2]، وقد ذكر هذا الإمام المهدي[3] في الغايات[4] عند ذكر المنصب، وفي مكان آخر.

قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ﴾[5]، قد صح، بل تواتر معنى أن هذا الأمة تحذوا حذو بني إسرائيل حذو النعل بالنعل[6] حتى لو أتى أحدهم أمة علانية لفعلته هذه الأمة فإذا من هذه الأمة من يكفر من المختلفين، وإن لم يثبت لنا بعينه بدليل نسأل الله التوفيق.

---

(١) [البقرة: الآية ٢٤٧].

(٢) قال القاضي عبد الجبار: الإعزاز المضاف إليه تعالى يكون في الدين بالإمداد بالألطاف ومدحهم وتغلبهم على الأعداء، ويكون في الدنيا بالمال وإعطاء الهيبة. وأشرف أنواع العزة في الدين هو الإيمان، وأذل الأشياء الموجبة للذلة هو الكفر، فلو كان حصول الإيمان والكفر من العبد لكان إعزاز العبد نفسه بالإيمان وإذلاله نفسه بالكفر أعظم من إعزاز الله إياه وإذلاله، ولو كان كذلك كان حظه من هذا الوصف أتم من حظه سبحانه، وهو باطل قطعا. البحر المحيط في التفسير، مرجع سابق(٣/٨٧).

(٣) هو: الإمام المهدي لدين اللّه أحمد بن يحيى بن المرتضى بن مفضل بن منصور، الحسني، اليمني. أحد عظماء الإسلام وأئمة العترة الكرام، عالم، فقيه، مجتهد مطلق، علم شامخ في شتى الفنون، أثرى المكتبة الإسلامية بمؤلفاته الشهيرة الخالده التي لا زالت عمدة للمذهب الزيدي، ومرجعاً للفقه الموسوعي، واشتهر بالفضل والعلم، مولده بإلهان آنس سنة٧٧٥هـ من قضاء ذمار في شهر رجب وتوفي أبواه في طفولته فأحتضنته أخته دهماء بنت يحيى، وبايعوه سنة ٧٩٣هـ بعد وفاة الإمام صلاح الدين فحكم سنة ونازعه على الإمامة ابن الإمام صلاح الدين. وانتصر الأخير وسجن المهدي سبع سنين اشتغل بالتأليف ثم هرب من السجن واعتزل السياسة حتى مات سنة ٨٤٠هـ بمرض الطاعون، انظر: أعلام المؤلفين، مرجع سابق(١/٢١٦)، وطبقات الزيدية الكبرى، (١/٢٠٨).

(٤) كتاب (غايات الأفكار ونهايات الأنظار المحيطة بعجائب البحر الزخار) موسوعة ضخمة جعلها شرحا للكتب السابقه التي تضمنتها مقدمة البحر الزخار). منه نسخة خطت سنة ١٠٤٨هـ بمكتبة السيد يحيى محمد بن عباس بخط رائع بقلم عبدالقادر العلفي في ٦٤٢ ورقة، وثانية خطت سنة- ١٠٩٠هـ رقم ٢٤٠٠ مكتبة الأوقاف الجامع، وثالثة في الغربيه مجموعة ١٦٧، والرابعة في المتحف البريطاني، انظر: أعلام المؤلفين، مرجع سابق(١/٢١٩).

(٥) [البقرة: الآية ٢٣٥].

(٦) أخرجه الترمذي في سننه عن أبي واقد الليثي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى حنين مر بشجرة للمشركين يقال لها: ذات أنواط يعلقون عليها أسلحتهم، فقالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " سبحان الله هذا كما قال قوم موسى {اجعل لنا إلها كما لهم آلهة} [الأعراف: ١٣٨] والذي نفسي بيده لتركبن سنة من كان قبلكم ": هذا حديث حسن صحيح [ص:٤٧٦] وأبو واقد الليثي اسمه الحارث بن عوف وفي الباب عن أبي سعيد، وأبي هريرة، سنن الترمذي(٤/٤٧٥برقم: ٢١٨٠) أبواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم. والناسائي في السنن الكبرى (١٠/١٠٠برقم:١١٢١) كتاب التفسير فاتحة الكتاب، قوله تعالى: {فأتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم قالوا يا موسى اجعل لنا إلها} [الأعراف: ١٣٨].

قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾[1]، لا شك أنها مخصوصة بمن لا يقبل منه إلا الإسلام، أو السيف فينحصر فيمن يصح معه الذمة والجزية، لأنهم مخيرون، فلا إكراه، وفي غيرهم نحن مأمورون بقتلهم إذا لم يسلموا، فهو متضمن للإكراه، وهو معنى قول ابن عباس ﷺ[2]. قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾[3]، الآية، الظلمة والنور عبارة عن الحق والباطل وكل أحد يعرضان له، سيما الجهل والعلم وأشباههما فالمستقر في الإيمان يخرج من الجهل إلى العلم، ومن المعصية إلى الطاعة، ومن الشك إلى اليقين والمستقر في الكفر يخرج بالفتنة وتيسير العسرى من وضوح الآيات إلى شبهات الجهالات، ومن نور الفطرة التي يولد عليها ونور العلم العقلي، أو ما اكتسب من الشرعي إلى ظلمات الكفر والجهالات، ونحو ذلك: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَهُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ ١٢٤ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ فَزَادَتۡهُمۡ رِجۡسًا إِلَىٰ رِجۡسِهِمۡ﴾[4]، وغير ذلك من الآيات، فلا حاجة إلى التأويل بـ(أرادوا الإيمان وصمموا على الكفر) كما في الكشاف، أو أراد تعالى إيمانهم في علمه كما زعمه البيضاوي[5]. قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأۡتِي بِٱلشَّمۡسِ مِنَ ٱلۡمَشۡرِقِ﴾[6]، قد ظن جماعة أن هذا انتقال من إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وإنه يجوز الانتقال للمستدل، والذي أرى أنه ليس بانتقال؛ لأنه قد ظهر انقطاع الكافر في الأول؛ لأنه لا يلتبس على أحد معنى الإحياء والإماتة، فإن أراد نسبة المعنى الحقيقي فكل أحد يعلم كذبه ويعلم عجزه، وليس من الأمور التي تلتبس فيحتاج المناظر إلى بيانها، وإن أراد بالإحياء والإماتة القتل وإلا عفا[7] فكل أحد يعلم أن هذا ليس ما وقعت فيه المناظرة ولو كان مثل ما

---

(١) [البقرة: الآية ٢٥٦].

(٢)من ابى وامتنع عن الاسلام وعن دفع الجزية وبقي على الشرك والحرب وجب قتالهم واكراههم على الدخول في الاسلام أو القتل لانهم ظالمون لان الله يقول (فلا عدوان الاعلى الظالمين، وكذا قال ابن عباس، نقل بتصرف، التفسير المظهري (٢١٤/١)، للمظهري، محمد ثناء الله، ت: غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية – الباكستان، ط: ١٤١٢ هـ.

(٣) [البقرة: الآية ٢٥٧].

(٤) [التوبة: الآية ١٢٤،١٢٥].

(٥) وماتوا وهم كافرون واستحكم ذلك فيهم حتى ماتوا عليه، أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي، مرجع سابق(١٠٢/٣).

(٦) [البقرة: الآية ٢٥٨].

(٧){ألم تر إلى الذي حآج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك} [البقرة: ٢٥٨]، هذه هي المناظرة التي حدثت بين إبراهيم عليه السلام والنمرود الذي آتاه الله الملك.. ماذا قال إبراهيم؟ {إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت} [البقرة: ٢٥٨] هذه كانت حجة إبراهيم في الدعوة إلى الله، فرد عليه النمرود بحجة مزيفة. قال أنا أحيي وأميت.. ثم جاء بواحد من جنوده وقال لحراسه اقتلوه.. فلما اتجهوا إليه قال اتركوه.. ثم التفت إلى إبراهيم: {قال أنا أحيي وأميت} [البقرة: ٢٥٨] جدل عقيم لأن هذا الذي أمر النمرود بقتله. كان حيا وحياته من الله.. والنمرود حين قال اقتلوه لم يمته ولكن أمر بقتله.. وفرق بين الموت والقتل.. القتل أن تهدم بنية الجسد فتخرج الروح

جاء به يعذر المجيب لما انقطع أحد، وليس التورية والتجوز البعيد والهزء والمخرفة من مذهب الجدل الذي يقتصر فيه على الخط الأوسط من الطريق وترك التشويش والتعويق، وإنما أتى إبراهيم عليه الصلاة والسلام بدليل مستأنف مبالغة في النصح والإعذار كما برر موسى عليه الصلاة والسلام الجواب على فرعون بقوله: ﴿رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[1]، ﴿رَبُّكُمْ وَرَبُّ ءَابَآئِكُمُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾[2]، ﴿رَبُّ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾[3]، حين كان يتكلم فرعون في خلال كلام موسى بعنده ووباشته[4].

منه لأنه لا يصلح لإقامتها.. والموت أن تخرج الروح من الجسد والبنية سليمة لم تهدم. تفسير الشعراوي – الخواطر(١/٤٠٩)، محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ)، مطابع أخبار اليوم، (ليس على الكتاب الأصل – المطبوع – أي بيانات عن رقم الطبعة أو غيره، غير أن رقم الإيداع يوضح أنه نشر عام ١٩٩٧م.

(١)[الشعراء: الآية ٢٤].

(٢) الشعراء: الآية ٢٦.

(٣) الشعراء: الآية ٢٨.

(٤)«قال: ربكم ورب آبائكم الأولين »،..وهذه أشد مساسا بفرعون ودعواه وأوضاعه، فهو يجبهه بأن رب العالمين هو ربه، فما هو إلا واحد من عبيده،لا إله كما يدعي بين قومه وهو رب قومه، فليس فرعون ربهم كما يزعم عليهم، وهو رب آبائهم الأولين، فالوراثة التي تقوم عليها ألوهية فرعون دعوى باطلة فما كان من قبل إلا الله ربا للعالمين، وإنما للقاصمة لفرعون، فما يطيق عليها سكوتا والملأ حوله يستمعون، ومن ثم يرمي قائلها في تهكم بالجنون:«قال: إن رسولكم الذي أرسل إليكم لمجنون»، إن رسولكم الذي أرسل إليكم.. يريد أن يتهكم على مسألة الرسالة في ذاتها، فيبعد القلوب عن تصديقها بهذا التهكم، لا أنه يريد الإقرار بها والاعتراف بإمكانهاو يتهم موسى– عليه السلام– بالجنون، ليذهب أثر مقالته التي تطعن وضع فرعون السياسي والديني في الصميم، وترد الناس إلى الله ربهم ورب آبائهم الأولين.ولكن هذا الهتكم وهذا القذف لا يفت في عضد موسى، فيمضي في طريقه يصدع بكلمة الحق التي تزلزل الطغاة والمتجبرين،«قال: رب المشرق والمغرب وما بينهما. إن كنتم تعقلون»، والمشرق والمغرب مشهدان معروضان للأنظار كل يوم ولكن القلوب لا تنتبه إليهما لكثرة تكرارهما، وشدة ألفتهما. واللفظ يدل على الشروق والغروب كما يدل على مكاني الشروق والغروب، وهذان الحدثان العظيمان لا يجرؤ فرعون ولا غيره من المتجبرين أن يدعي تصريفهما، فمن يصرفهما إذن ومن ينشئهما بهذا الاطراد الذي لا يتخلف مرة ولا يبطئ عن أجله المرسوم؟ إن هذا التوجيه يهز القلوب البليدة هزا، ويوقظ العقول الغافية إيقاظا وموسى عليه السلام– يثير مشاعرهم، ويدعوهم إلى التدبر والتفكير: «إن كنتم تعقلون»، والطغيان لا يخشى شيئا كما يخشى يقظة الشعوب، وصحوة القلوب ولا يكره أحدا كما يكره الداعين إلى الوعي واليقظة ولا ينقم على أحدكما ينقم على من يهزون الضمائر الغافية، ومن ثم ترى فرعون يهيج على موسى ويثور، عند ما يمس بقوله هذا أوتار القلوب. فينهي الحوار معه بالتهديد الغليظ بالبطش الصريح، الذي يعتمد عليه الطغاة عند ما يسقط في أيديهم وتخذلهم البراهين:«قال: لئن اتخذت إلها غيري لأجعلنك من المسجونين «١»، هذه هي الحجة وهذا هو الدليل: التهديد بأن يسلكه في عداد المسجونين. فليس السجن عليه ببعيد. وما هو بالإجراء الجديد، وهذا هو دليل العجز وعلامة الشعور بضعف الباطل أمام الحق الدافع، وتلك سمة الطغاة وطريقهم في القديم والجديد، في ظلال القرآن، مرجع سابق(٥/٢٥٩٢).